

الْأَقْنِثَرَاعُ

فِي أُصُولِ النَّحْوِ

تألِيف

الْعَلَمَاءِ الْإِمَامِ جَلَّ لَهُ الرَّبُّ الصَّدِيقِ السُّيوْطِيِّ

المتوفى سنة ٩١١ هـ

رَحْمَةُ اللهِ

ضيّقه وعلّمه عليه

عبد الحكيم عطيّة

ابن عطيّة

عبدالدين عطيّة

دار البر



الاقتراح في أصول النحو

تأليف

العلامة الإمام جلال الدين السيوطي

المتوفى سنة ٩١١ هـ

رحمه الله

راجعه وقدم له

علاء الدين عطية

ضبطه وعلق عليه

عبد الحكيم عطية

اسم الكتاب: الاقتراح في أصول النحو

اسم المؤلف: جلال الدين السيوطي

اسم المحقق: عبد الحكيم عطية

عدد الصفحات: ١٧٦

الطبعة الثانية

٢٠٠٦ - ١٤٢٧

طبعة مزيدة ومنتقحة

كل الحقوق
محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل أصول العلم في القرآن الكريم، وشرف العرب بأن جعل لغتهم لغة كتابه الكريم، والصلوة والسلام على نبينا محمد صاحب الخلق العظيم الذي سار بالإنسانية نحو العلم والهدى وأنقذها من الجهل والضلال.

وبعد: فمما لا شك فيه أن القرآن الكريم، هو العامل الوحيد الذي ضمن الحفاظ على اللغة العربية على مر الدهور وتعاقب العصور، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩). ولقد كان للقرآن الكريم دوره الفعال في توحيد اللغة العربية، ونشرها وتعدد أغراضها ومعانيها وأساليبها وألفاظها، ... ولما بدأ التأليف والتدوين عند المسلمين كان لتدوين العربية وعلومها نصيب وافر منه، ولكن التراث العربي القديم قد جمع علوم اللغة العربية في صفحاته دون تفريق أو تمييز بين نحو أو بلاعنة أو تصريف أو عروض ... إلخ، ثم بعد ذلك تطورت نظرية التأليف في اللغة العربية فصرنا نجد كثيراً في النحو وأصوله وأخرى في البلاعنة وغيرها في العروض، ولقد كان لأبي بكر بن السراج دور كبير في تفصيل مسائل أصول النحو وتمحيص دقائقه في كتابه (أصول النحو) ثم جاء بعده أبو الفتح ابن

جني وشارك في هذا الفن الجديد فألف كتابه (الخصائص) وتبعه ابن الأنباري فألف كتابه (المع الأدلة) والإغراب في جدل الإعراب . . . وبعد ذلك بقرون جاء الإمام السيوطي فألف كتابه (الاقتراح) وهو الذي بآيدينا فجاء كتابه جامعاً لأصول النحو، حاملاً لأنواعها، دقيقاً في كتبها ومباحتها ولم تقف همة السيوطي عند جمع المادة العلمية، مما كتبه المتقدمون، بل صار مجال في مباحث الكتاب وتوصل باستقرائها إلى أبحاث أنيقة، وأنظار دقيقة وتقريرات رائعة ومفيدة.

رحم الله الإمام السيوطي ورضي عنه فهو الذي لم يترك فناً ولا علمًا إلا كتب أو شارك فيه.

والله سبحانه نسأله أن يوفقنا لإخراج تلك الكتوز الدفينه التي كتبها وألفها هؤلاء العلماء الأفذاذ، إنه خير مسؤول وخير مجيب، وأآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين.

العمل في هذا الكتاب والهدف منه:

يكاد ينحصر العمل فيما يلي:

- ١ - تخریج الآيات والأحاديث والشواهد الشعرية .
- ٢ - توثيق ما أمكن من النصوص المتنقلة من مصادرها .
- ٣ - ترجمة الأعلام ترجمة موجزة .
- ٤ - توضیح ما يحتاج إلى توضیح بضرب الأمثلة، والتدليل على بعض المسائل .
- ٥ - إتمام الشواهد الشعرية وبيان مواضع الاستشهاد .
- ٦ - شرح المفردات الغامضة عند اللزوم .
- ٧ - وضع مسارد للنصوص والأعلام والمواضيعات .

أما الهدف من العمل وطبع الكتاب ونشره، فلعل أهم هدف هو توفيره بأيدي

الطلبة الدارسين بشكل مقبول حسًأً ومعنى، فيكون متوسط الحجم، معقول الثمن،
مضبوط النص عليه من التعليقات الضرورية التي لا بد منها، من غير إرهاقه بإطالة
الترجمات، وكثرة الفوارق بين النسخ والإحالات، ومن ثم كثرة عدد الصفحات.
واني لأرجو أن يتحقق الهدف من هذا العمل المتواضع.

والحمد لله رب العالمين.

كتبه

عبد الحكيم عطية

في ١٤٢٥ / رجب / ٢٠

ل دمشق ٢٠٠٤/٩/٤

مقدمة

بِقَلْمِ عُلَاءِ الدِّينِ عَرَبِيَّةٍ

الحمد لله الذي أنزل القرآن، خلق الإنسان، علمه البيان. والصلوة والسلام على أفعص خلقه لساناً، وأبلغهم كلاماً، وأكملهم بياناً، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد: فإن فضل الله كبير على خلقه عامه، والعرب خاصة، حينما نزل القرآن **﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ ثَيْنِ﴾** [الشعراء: ۱۹۵] فشرفهم بشرفهم، وحفظ لهم لغتهم بحفظه فقال: **﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَمْ نُخْفِنْ لَهُ﴾** [الحجر: ۹] هذا الكتاب الذي قال الله تعالى عنه: **﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾** [الأنعام: ۳۸] قد اشتمل على أصول قواعد العلوم الشرعية والعربية. ولما كانت هذه العلوم لا تفهم إلا على ضوء اللغة العربية اهتم علماء الأمة بها، لأنها السبيل الوحيد لتحقيق هذه الغاية من كتاب الله، والتعرف على حكمه وأحكامه، وفوائده وأسراره.

ومن ثم كان الدين هو الدافع الأول عند سلفنا في نشأة العربية، فاهتموا بتطبيق أحكام الله تعالى، وفهمه وتدبره، دعاهم أولاً لأن يؤلفوا في الفقه والحديث، حيث لم تمض السنة الأولى من الهجرة حتى كتبوا حديث رسول الله ﷺ وبذروا التدوين فيه، فوضعت قواعده ومصطلحاته.

كما استنبطت الأحكام الفقهية ووضعت قواعدها وأصولها وكذا كان لعلم العقيدة (أصول الدين) أصوله ومتكلمه وفرقه ومذاهبه.

وفي نفس الوقت كانت العناية بالعربية، لا تقل أهمية عن بقية العلوم الشرعية فوضعت أساس القواعد النحوية، وتطورت مع ما تطور من العلوم، لنجد أباً الأسود الدؤلي المتوفى (٦٩هـ) أول من يكتب فيها، ثم يتبع العمل من بعده طبقات من النحاة، وضعوا القواعد العامة، وفرعوا عليها المسائل، فوضعت الأبواب، والفصول ونسقت مسائلها ورتبت. وهكذا سار الأمر حتى جاء دور علم (أصول النحو) حيث كان يسير ببطءٍ رويداً في حنایا ما كتب ودُون في اللغة العربية، ليظهر علماً له قواعده ومصطلحاته مع اللغوي النحوي أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٣هـ)، في كتابه: *الخصائص*. الذي ضمته أهم أبحاث هذا العلم وأجلها، وإن كانت قد طرحت في ثنایا جهود من سبقة من علماء العربية أمثال: سيبويه عمرو بن عثمان (ت ١٨٠هـ) وأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ) وغيرهما.

واستمر الحال هكذا في تطور بطيء إلى المئة السادسة للهجرة فإذا بابن الأنباري كمال الدين (ت: ٥٧٧هـ) يضع كتابه: *لمع الأدلة، والإغراب في جدل الإعراب*، ليكون هذا العلم للنحو بمثابة علم: *أصول الفقه للفقه*، فيقدّي علماء العربية بعلماء الشريعة في وضع أساس ووضع مصطلحاته وترتيبه وتنسيقه. وهكذا تابعت الجهود، واستمرت إلى المئة العاشرة للهجرة فإذا بجهود هؤلاء التي ربما قد ضاع الكثير منها، أو لم يعن بها كثيراً تظهر من جديد في كتب الإمام السيوطي، الذي اطلع عليها واستفاد منها، كما صرّح هو بذلك في مقدمة كتابه *الاقتراح*: بأنه قد أخذ من *الخصائص* لابن جني، وأنه قد اطلع على ما كتب ابن الأنباري الذي ضمّنه كتابه *الاقتراح*.

وهكذا استفاد السيوطي من أعمال سابقيه في العربية عامّة وفي *أصول النحو* خاصة، ولكن مهما يكن الأمر فإن له سبق الجمع والترتيب والتنسيق والتبويب، وأنه قد اشتهر بذلك فإذا به يصدر كتابه *الاقتراح*.

ولا ينكر أحد ما للإمام السيوطي من جهود كبيرة ربما يعجز عنها مكاتب في *التأليف والتحقيق* قام بها بنفسه.

يكفيه أنها ما كاد يترك علمًا من العلوم إلا وكتب فيه. هذا وقد زادت مؤلفاته عن стمتة.

ومن أشهر مؤلفاته في العربية:

- ١ - همع الهوامع.
- ٢ - الأشباء والظائر.
- ٤ - بغية الوعاء.
- ٣ - المزهر في اللغة.

فجزاه الله تعالى خيراً وكل علماء المسلمين الذين بذلوا كل ما في وسعهم في خدمة دينهم ولغتهم، وأسأل الله تعالى أن يكتب لي حظاً معهم في هذا الخير الكبير.

هذا وإنني لأرجو أن يتحقق الهدف من هذا العمل المتواضع الذي قام به ولدي عبد الحكيم، وإنه لمدعاة للأمل والتفاؤل أن يكون إخراج هذا الكتاب باكورة أعماله في التحقيق، كما وأسأل الله مزيداً من التوفيق في خدمة هذا الدين له ولإخوانه من طلاب العلم العاملين.

والحمد لله رب العالمين.

ترجمة الإمام السيوطي

لنفسه كما في كتابه حسن المحاجرة

وإنما ذكرت ترجمتي في هذا الكتاب اقتداءً بالمحدثين قبلي، فقل أن ألف أحد منهم تاريخاً إلا ذكر ترجمته فيه، ومنمن وقع له ذلك: الإمام عبد الغفار الفارسي في «تاريخ نيسابور» وباقوت الحموي في «معجم الأدباء»، ولسان الدين بن الخطيب في «تاريخ غرناطة»، والحافظ تقى الدين الفاسي في «تاريخ مكة»، والحافظ أبو الفضل بن حجر في «قضاة مصر»، وأبو شامة في «الروضتين» وهو أروعهم وأزدهفهم - فأقول:

أما جدي الأعلى همام الدين، فكان من أهل الحقيقة، ومن مشايخ الطرق - وسيأتي ذكره في قسم الصوفية - ومن دونه كانوا من أهل الوجاهة والرياسة، منهم من ولـيـ الحكم بـيلـدـهـ، وـمـنـهـمـ من ولـيـ الحـسـبـةـ بـهـاـ، وـمـنـهـمـ من كان تـاجـراـ فيـ صـحـبـةـ الـأـمـيرـ شـيـخـونـ، وـبـيـنـيـ بـأـسـيـوطـ مـدـرـسـةـ وـوـقـفـ عـلـيـهـاـ أـوـقـافـاـ، وـمـنـهـمـ من كان مـتـمـولاـ، وـلـاـ أـعـلـمـ مـنـهـمـ من خـدـمـ الـعـلـمـ حـقـ الخـدـمـةـ إـلـاـ وـالـدـيـ - وسيأتي ذكره في قسم فقهاء الشافعية - أما نسبتنا إلى الخصيري فلا أعلم ما تكون هذه النسبة إلا الخصيرية - محلـةـ بـيـغـدـادـ - وقد حدثني من أثق به أنه سمع والـدـيـ رـحـمـهـ اللهـ يـذـكـرـ أنـ جـدـهـ الأـعـلـىـ كانـ أـعـجـمـيـاـ، أوـ منـ الشـرـقـ، فالـظـاهـرـ أنـ النـسـبةـ إـلـىـ المـحـلـةـ المـذـكـورـةـ.

وكان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسعة وأربعين وثمان مئة،

وحملت في حياة أبي إلى الشيخ محمد المجدوب، رجل كان من الأولياء بجوار المشهد النفيسي، فبرأك على، ونشأت يتيمًا فحفظت القرآن ولدي دون ثمان سنين، ثم حفظت العمدة، ومنهاج الفقه، والأصول، وألفية ابن مالك، وشرعت في الاشتغال بالعلم في مستهل سنة أربع وستين، فأخذت الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ، وأخذت الفرائض عن العلامة فرضي زمانه الشيخ شهاب الدين الشارمساوي، الذي كان يقال: إنه بلغ السن العالية، وجمازو المائة بكثير. والله أعلم بذلك. قرأت عليه في شرحه على المجموع.

وأجزت بتدريس العربية في مستهل سنة ست وستين، ولقد ألفت في هذه السنة، فكان أول شيء ألفته: شرح الاستعاذه والبسملة، وأوقفت عليه شيخنا شيخ الإسلام علم الدين البلقيني، فكتب عليه تقريرًا، ولازمه في الفقه إلى أن مات، فلazمت ولده، فقرأت عليه من أول «التدريب» لوالده إلى «الوكالة» وسمعت عليه من أول «الحاوي الصغير» إلى «العدد»، ومن أول «المنهج» إلى «الزكاة»، ومن أول «التنبيه» إلى قريب من الزكاة، وقطعة من «الروضة»، وقطعة من تكميلة «شرح المنهاج» للزركشي، ومن «إحياء الموات» إلى «الوصايات» أو نحوها.

وأجازني بالتدريس والإفتاء، من سنة ست وسبعين، وحضر تصديري، فلما توفي سنة ثمان وسبعين، لزمت شيخ الإسلام شرف الدين المناوي، فقرأت عليه قطعة من «المنهج»، وسمعته عليه في التقسيم إلا مجالس فاتني، وسمعت دروساً من «شرح البهجة» ومن حاشيته عليها، ومن تفسير البيضاوي.

ولزمت في الحديث والعربى شيخنا الإمام العلامة تقى الدين الشبلى الحنفى، فوااظبته أربع سنين، وكتب لي تقريرًا على «شرح ألفية ابن مالك» وعلى «جمع الجواجم» في العربية تأليفى وشهد لي غير مرة، بالتقدم في العلوم بلسانه وبينانه، ورجع إلى قولي مجردًا في حديث، فإنه أورد في حاشيته على «الشفاء» حديث أبي الجمرة في الإسرا، وعزاه إلى تخریج ابن ماجة، فاحتاجت إلى إيراده بسنده، فكثفت ابن ماجة في مظننته فلم أجده، فممررت على الكتاب كله فلم أجده فاتهمت نظري، فممررت مرة ثانية فلم أجده فعدت ثلاثة فلم أجده، ورأيتها في معجم الصحابة لابن قانع، فجئت إلى الشيخ فأخبرته، فبمجرد ما سمع مني ذلك أخذ

نسخته وأخذ القلم فضرب على لفظ «ابن ماجة»، وكتب «ابن قانع» وألحق «ابن قانع» في الحاشية، فأعظمت ذلك وهبته لعظم متلة الشيخ في قلبي، واحتراري في نفسي، فقلت: ألا تصبرون لعلكم تراجعون؟! فقال: إنما قلدت في قولي ابن ماجة البرهان الحلبي، ولم أنفك عن الشيخ إلى أن مات».

والإمام السيوطي درس التفسير والأصول والعربية والمعاني على العلامة محى الدين الكافيجي أربع عشرة سنة.

ودرس التوضيح والكشف وتلخيص المفتاح على الشيخ سيف الدين المحنفي.

وشرع في التصنيف في سنة ست وستين، وبلغت مؤلفاته ثلاثة كتب، وقيل: ضعف ذلك، بالإضافة إلى كتب لم يرض عنها فأعد منها.

وسافر إلى بلاد الشام والحجاج واليمن والهند والمغرب، وكان يتمنى أن يصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني، وفي الحديث إلى رتبة ابن حجر، وحج وشرب من ماء زمزم بنية ذلك، ولقد أفتى في مستهل سنة إحدى وسبعين، وأملأى الحديث في مستهل سنة اثنين وسبعين.

وكان عالماً في التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع.

وهو يقول عن إمامه بهذه العلوم: «والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة سوى الفقه والشغول التي اطلعت عليها، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي فضلاً عن دونهم».

أما الفقه فلا أقول ذلك فيه، بل شيخي فيه أوسع نظراً، وأطول باعاً».

وغير العلوم السابقة كان له إمام بمعرفة أصول الفقه والجدل والتصريف، وإمام أقل من ذلك في الإنشاء والترسل والفرائض ويليها القراءات فالطلب.

وقد كملت عنده مؤهلات الاجتهد، فرأاه يقول: « ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها التقلية والقياسية، ومداركها ونقوصها وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها، لقدرت على ذلك من فضل الله لا بحولي ولا قوتي، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله».

ومن مؤلفاته: المزهر، والأشباء والنظائر، وبغية الوعاء، والدر المنشور، والجامع الكبير، والجامع الصغير، وهمع الهرامع، وشرح ألفية ابن مالك، وغير ذلك كثيرة.

وفي نهاية حياته⁽¹⁾ ترك التدريس واعتزل الناس وتجرد للعبادة، وألف كتابه «التنفيس في الاعتذار عن الفتيا والتدريس».

ولقد كان عفيف النفس لا يذهب إلى ذي جاه أو سلطان، وكان الأمراء والوزراء يأتون لزيارتة، ويعرضون هباتهم عليه فلا يقبلها، وروي أن السلطان الغوري أرسل إليه مرة خصيًّا وألف دينار، فرد الدنانير ولم يقبلها، وأخذ الخصي فأعتقه، وجعله خادمًا في الحجرة النبوية.

وأرسل للسلطان من يقول له: «لا تعد قط تأمينا بهدية فإن الله أغنانا عن ذلك».

ولكثرة تلاميذه ووفرة علومه، تحامل عليه بعض أقرانه ومعاصروه، فرميَّه بما هو براء منه، ومن هؤلاء المؤلف شمس الدين السخاوي صاحب كتاب «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» فقد تناول في ترجمته للسيوطى علمه وخلقه بالتجريح والتشهير.

وقد دفع ذلك التجريح الإمام السيوطى للرد عليه، فألف مقامة أسمها «الكاوى على تاريخ السخاوي».

كما أن تلاميذه قاموا بالدفاع عنه أيضًا.

وهكذا بعد حياة حافلة بالعلم والتأليف والدراسة والمعرفة، وافته منيته في يوم الخميس التاسع من جمادى الأولى سنة ٩١١ هـ رحمه الله رحمة واسعة.

(1) انظر مقدمة بغية الوعاء للأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم.

[مقدمة المؤلف]



يقول الفقير إلى الله تعالى جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي:

الحمد لله الذي أرشد لا بتكار هذا النمط، وتفضل بالعفو عما صدر عن العبد على وجه السهو والغلط، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة لا وكس فيها ولا شطط، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، أفضل من عليه جبريل بالوحي هبط بِرَبِّهِ، وعلى الله وصحبه الذين هم لأتباعه خير فرات.

هذا كتاب غريب الوضع، عجيب الصنع، لطيف المعنى، طريف المبني، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج ناسج على مثاله، في علم لم أسبق إلى ترتيبه ولم أتقدم إلى تهذيبه، وهو «أصول النحو» الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه، وإن وقع في متفرقات كلام بعض المؤلفين، وتشتت في أثناء كتب المصنفين، فجمعته وترتيبه صنع مخترع، وتأصيله وتبويه وضع مبتدع، لأبرز في كل حين للطلابين ما يتوجه به أنفس الراغبين.

وقد سميته بـ «الاقتراح في علم أصول النحو» ورتبته على مقدمات وسبعة كتب.

وأعلم أنني قد استمددت في هذا الكتاب كثيراً من كتاب «الخصائص» لابن جنى، فإنه وضعه في هذا المعنى، وسماه «أصول النحو» لكن أكثره خارج عن هذا المعنى، ليس مرتبأ، وفيه الفتؤ والسمين والاستطرادات، فلخلقت منه جميع ما يتعلق بهذا المعنى، بأوجز عبارة وأرشقتها وأوضحتها، معززاً إليه، وضمت إليه

نفائس آخر، ظفرت بها في متفرقات كتب اللغة والعربية والأدب وأصول الفقه،
وبدائع استخرجتها بفكري.

ورتبته على نحو ترتيب أصول الفقه، في الأبواب والفصول والتراجم، كما
ستراه واضحًا بيتاً إن شاء الله تعالى.

ثم بعد تمامه، رأيت الكمال بن الأنباري قال في كتابه «نزهة الألباء في طبقات
الأدباء»^(١) (علوم الآداب ثمانية: اللغة، والنحو، والتصريف، والعروض،
والقوافي، وصنعة الشعر، وأخبار العرب، وأنسابهم).

ثم قال: وألحقتنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما: علم الجدل في النحو،
وعلم أصول النحو، فيعرف به القياس وتركيبه وأقسامه، من قياس العلة، وقياس
الشبه، وقياس الطرد، إلى غير ذلك على حدّ أصول الفقه، فإنَّ بينهما من المناسبة
مala خفاء به؛ لأنَّ النحو معقول من منقول، كما أنَّ الفقه معقول من منقول). هذه
عبارته.

فطلبت هذين الكتابين حتى وقفت عليهما، فإذا بما لطيفان جدًّا، وإذا في
كتابي هذا من القواعد المهمة والقواعد، ما لم يسبق إليه أحد، ولم يُعرج في واحد
منهما عليه، فأما الذي في أصول النحو، فإنه في كراستين صغيرتين سماه: «المع
الأدلة» ورتبه على ثلاثة فصلًا:

• الأول: في معنى أصول النحو وفائده.

الثاني: في أقسام أدلة النحو.

الثالث: في النقل.

الرابع: في انقسام النقل.

الخامس: في شرط نقل المتواتر.

السادس: في شرط نقل الآحاد.

(١) (ص: ٨٩).

- السابع: في قبول نقل أهل الأهواء.
- الثامن: في قبول المرسل والمجهول.
- التاسع: في جواز الإجازة.
- العاشر: في القياس.
- الحادي عشر: في تركيب القياس^(١).
- الثاني عشر: في الرد على من أنكر القياس.
- الثالث عشر: في حل شبه تورّد على القياس.
- الرابع عشر: في أقسام القياس.
- الخامس عشر: في قياس الطرد.
- السادس عشر: في كون الطرد شرطاً في العلة.
- السابع عشر: في كون العكس شرطاً في العلة.
- الثامن عشر: في جواز تعليل الحكم بعلتين فصاعداً.
- التاسع عشر: في إثبات الحكم في محل النقل^(٢) بماذا يثبت؟ بالنقل أم بالقياس؟.
- العشرون: في العلة القاصرة^(٣).
- الحادي والعشرون: في إبراز الإخالة والمناسبة عند المطالبة.
- الثاني والعشرون: في الأصل الذي يُرُدُّ إليه الفرع إذا كان مختلفاً فيه.
- الثالث والعشرون: في إلهاق الوصف بالعلة مع عدم الإخالة.

(١) هذا العنوان غير موجود في لمع الأدلة، وكذلك لم يذكر البيوطبي - رحمه الله - قياس الشبه الذي ذكره ابن الأنباري.

(٢) في «لمع الأدلة»: إثبات الحكم في محل النص.

(٣) في «لمع الأدلة»: قياس العلة.

الرابع والعشرون: في ذكر ما يلحق بالقياس وما يتفرع عليه من وجوه الاستدلال.

الخامس والعشرون: في الاستحسان.

السادس والعشرون: في المعارضة.

السابع والعشرون: في معارضة النقل بالنقل.

الثامن والعشرون: في معارضه القياس بالقياس.

التاسع والعشرون: في استصحاب الحال.

الثلاثون: في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه.

وأما الذي في جدل التحوّر، فإنه في كراسة لطيفة سماه بـ «الإغراب في جدل الإغراب» ورتّبه على اثني عشر فصلاً:

الأول: في السؤال.

الثاني: في وصف السائل.

الثالث: في وصف المسئول به.

الرابع: في وصف المسئول منه.

الخامس: في وصف المسئول عنه.

ال السادس: في الجواب.

السابع: في الاستدلال.

الثامن: في الاعتراض على الاستدلال بالنقل.

التاسع: في الاعتراض على الاستدلال بالقياس.

العاشر: في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال.

الحادي عشر: في ترتيب الأسئلة.

الثاني عشر: في ترجيح الأدلة. انتهى.
وقد أخذت من الكتاب الأول للباب، وأدخلته معزواً إليه في خلل هذا
الكتاب، وضمنت خلاصة الثاني في مباحث العلة.

وضمنت إليه من كتابه «الإنصاف في مباحث الخلاف» جملة، ولم أنقل من
كتبه حرفاً إلا مقررناً بالعزو إليه ليعرف مقام كتابي من كتابه، ويتميز عند أولي
التمييز جليل نصابه، وإلى الله الضراعة في حسن الختام والقبول، فلا ينفع العبد إلا
ما منْ بقبوله والسلام.



الكلام في المقدمات

فيها مسائل:

المسألة الأولى

[في حدّ أصول النحو]

[المسألة] الأولى: أصول النحو: «علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلة، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل».

فقولي: (علم) أي: صناعة، فلا يرد ما أورد على التعبير به في حدّ أصول الفقه، من كونه يلزم عليه فقدُه إذا فُقدَ العالم به؛ لأنَّه صناعة مدونة مقرَّرة وُجِدَتْ في العالم به أم لا.

وقولي: (عن أدلة النحو) يخرج كلَّ صناعة سواه وسوى النحو، وأدلة النحو الغالبة أربعة.

قال ابن جنني في الخصائص [١٨٩/١]: أدلة النحو ثلاثة: السمع والإجماع والقياس.

وقال ابن الأباري في أصوله [المع الأدلة: ٨١]: أدلة النحو ثلاثة: نقل وقياس.

واستصحاب حال، فزاد الاستصحاب، ولم يذكر الإجماع^(١)، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية، كما هو رأي قوم، وقد تحصل مما ذكره أربعة، وقد عقدت لها أربعة كتب.

وكلٌ من الإجماع والقياس لا بد له من مستند من السمع كما هما في الفقه كذلك، ودونها الاستقراء، والاستحسان، وعدم النظير، وعدم الدليل، المعقود لها الكتاب الخامس.

وقولي: (الإجمالية) احتراز من البحث عن التفصيلية، كالبحث عن دليل خاص بجواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار^(٢)، وبجواز الإضمار قبل الذكر في باب الفاعل والمفعول^(٣)، وبجواز مجيء الحال من المبتدأ^(٤)، وبجواز مجيء التمييز مؤكداً^(٥)، ونحو ذلك؛ فهذه وظيفة علم النحو نفسه لا أصوله.

وقولي: (من حيث هي أدلة) بيان لجهة البحث عنها، أي: البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو؛ لأنَّه أفسح الكلام سواء كان متواتراً أم آحاداً، وعن السنة كذلك بشرطها الآتي، وعن كلام من يوثق بعربيته كذلك، وعن إجماع أهل البلدين كذلك، أي: أنَّ كلاً مما ذكر يجوز الاحتجاج به دون غيره، وعن القياس وما يجوز من العلل فيه وما لا يجوز.

(١) يقول ابن الأباري في «المع الأدلة»: وقد تلقت الأمة منه ذلك الروضع بالقبول ولم ينكر ذلك منكر مع اشتهره وإظهاره فكان إجماعاً والإجماع حجة قاطعة المرجع. فهذا الكلام يثبت خلاف ما يتفيه السيوطي عن عدم احتجاج ابن الأباري بالإجماع وهو ظاهر من قوله. ١ هـ.

(٢) وذلك كقوله تعالى: «وَأَنْفُوا أَلِهَّا الَّتِي نَذَرْتُ لَهُ، وَالْأَرْحَامُ» [النساء: ١]، بعطف الأرحام على الضمير من (به) من غير إعادة حرف العبر والتقياس: وبالأرحام.

(٣) كقول الشاعر:

جزى ربه عنِّي عدي بن حاتم جراء الكلاب العاديات وقد فعل
حيث أعاد ضمير من (ربه) على (عدي) وهو متاخر لفظاً ورتبة.

(٤) كقول الشاعر:

ثُعْتَيْرِنَا أَنْسَاعَالَة نحن صعاليك وأنتم ملوكاً
(فلوكاً) حال من الضمير (فن) وهو مذهب الكوفيين، ومنه البصريون.

(٥) كقوله تعالى: «إِنَّ عَدَّةَ الشَّهُورِ عِنْدَ أَلْهُ أَنْتَ عَشَرَ شَهْرًا» [التوبه: ٣٦]، فشهرآ: تمييز مؤكـد لما قبله.

وقولي : (وكيفية الاستدلال بها) أي عند تعارضها ونحوه ، كتقديم السماع على القياس ، ولللغة الحجازية على التمييم إلا لمانع ، وأقوى العلتين على أضعفهما ، وأخف الأقبحين على أشدهما قبحاً ، إلى غير ذلك ، وهذا هو المعقود له الكتاب السادس.

وقولي : (وحال المستدل) أي : المستبط للمسائل من الأدلة المذكورة ، أي : صفاته وشروطه ، وما يتبع ذلك من صفة المقلّد والسائل ، وهذا هو الموضوع له الكتاب السابع.

وبعد أن حررت هذا المهد بفكري وشرحته ، وجدت ابن الأنباري [المع الأدلة: ٨٠] قال : أصول النحو : أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله ، كما أنَّ أصول الفقه أدلة الفقه التي توالت عنها جملته وتفصيله .

وفائدته : التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليق ، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع^(١) الاطلاع على الدليل ؛ فإنَّ المُخلَّد إلى التقليد ، لا يعرف وجه الخطأ من الصواب ، ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياح . وهذا جمِيع ما ذكره في الفصل الأول بحروفه [المع الأدلة: ٨١].

المقالة الثانية

[حدود النحو]

للنحو حدود شتى ، وأليقها بهذا الكتاب قول ابن جني في الخصائص [٣٤/١] : انتفاء سُمِّتْ كلام العرب في تصرُّفه من إعراب وغيره ، كالتشنيه والجمع والتحمير والتكسير ، والإضافة وغير ذلك ؛ ليتحقق مَنْ ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة ، وأصله مصدر (نحوت) بمعنى : قصدت ثم خُصّ به انتفاء هذا القبيل من العلم ، كما أنَّ الفقه في الأصل : (فقيه) بمعنى : فهمت ثم خُصّ به علم الشريعة . انتهى .

وقال صاحب المستوفي^(٢) : النحو : صناعة علمية ينظر لها أصحابها في ألفاظ

(١) اليَفاعُ : المكان المرتفع من الأرض . اللسان (يفع).

(٢) صاحب المستوفي أبو سعيد علي بن مسعود بن محمد بن الحكم القاضي الفرغاني ، كشف الظنون : (١٦٧٥/٢) ، بقية الوعاء : (٢٠٦/٢).

العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم؛ لُتُعرَف النسبة بين صيغة النظم، وصورة المعنى، فيتوصل بذلك إلى الأخرى.

وقال الخضراوي^(١): النحو: علم بأقيمة تغير ذوات الكلم وأواخرها بالنسبة إلى لغة لسان العرب.

وقال ابن عصفور^(٢): النحو علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصولة إلى معرفة أحكام أجزاءه التي اختلف منها.

وانتقده ابن الحاج^(٣) بأنه ذكر ما يُستَخْرَج به النحو، وتبيين ما يُسَتَّخْرَج به الشيء ليس تبيناً لحقيقة النحو، وبأنَّ فيه: أن المقاييس شيء غير النحو، وعلم مقاييس كلام العرب هو النحو.

وقال صاحب الديع^(٤): النحو: صناعة علمية يعرف بها أحوال كلام العرب، من جهة ما يصح ويفسد في التأليف؛ ليُعرَف الصحيح من الفاسد، وبهذا يعلم أن المراد بـ(العلم) المصدر به حدود العلوم الصناعية، ويندفع الإيراد الأخير على كلام ابن عصفور.

وقال ابن السراج^(٥): في الأصول: [٣٥/١] النحو علم استخرجه المتقدمون من استقراء كلام العرب.

(١) محمد بن يحيى بن هشام الخضراوي عالم بالعربية توفي سنة (٦٤٦هـ) وهو صاحب كتاب «الإفصاح». كشف الظنون (١/٢١٣).

(٢) ابن عصفور علي بن مؤمن بن محمد بن علي الحضرمي حامل لواء العربية في الأندلس، توفي سنة (٦٦٣هـ). بغية الوعاة: (٢/٢١٠).

(٣) أحمد بن محمد الأشيلاني توفي سنة (٦٤١هـ). بغية الوعاة: (١/٣٥٩).

(٤) كتاب الديع في النحو، لأبي الحسن علي بن عبي بن الفرج الرعي المتوفي سنة (٤٢٠) وهو عالم بالعربية. ذيل كشف الظنون: (٣/١٧٢).

(٥) ابن السراج محمد بن السري أبو بكر البغدادي النحوي، تلميذ المبرد، توفي سنة (٣١٦هـ). معجم الأدباء: (١٨/١٩٧).

المسألة الثالثة

[حدُ اللغة، وهل هي من وضع الله تعالى أو البشر]

قال في الخصائص [٣٢/١]: حدُ اللغة: أصواتٌ يعبرُ بها كُلُّ قوم عن أغراضهم.

واختلف: هل هي بوضع الله أو البشر؟ على مذاهب:

أحدُها وهو مذهب الأشعري: أنها بوضع الله، واختلف على هذا، هل وصل إلينا علمها بالوحي إلى نبيٍّ من أنبيائه؟ أو بخلق أصوات في بعض الأجسام تدل عليها وإسماعها لمن عرفها ونقلها؟ أو بخلق العلم الضروري في بعض العباد بها؟

على ثلاثة آراء أرجحها الأول، ويدل له ولأصل المذهب قوله تعالى: ﴿وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] أي: أسماء المسميات. قال ابن عباس: علمه اسم الصحفة والقدر حتى الفسفة والفسية. وفي رواية عنه: عرض عليه أسماء ولده إنساناً وإنساناً والدواب، فقيل: هذا الحمار، هذا الجمل، هذا الفرس، أخرجهما ابن أبي حاتم في تفسيره.

وتعليمه تعالى دالٌّ على أنه الواضع دون البشر، وأن وصولها بالوحي إلى آدم، ومال إلى هذا القول ابن جنِي، ونقله عن شيخه أبي علي الفارسي^(١)، وهما من المعترلة.

والذهب الثاني: أنها اصطلاحية وضعها البشر، ثم قيل: وضعها آدم، وتأنَّى ابن جنِي الآية على أن معنى: ﴿وَعَلِمَ آدَمَ﴾ أقدرُه على وضعها.

وقيل: لعله كان يجتمع حكيمان أو ثلاثة فصاعداً، فيحتاجون إلى الإبارة عن الأشياء المعلومة، فوضعوا لكل واحد منها لفظاً إذا ذكر عرف به.

وقيل: أصل اللغات كلها من الأصوات المسموعات، كَدُويُّ الريح والرعد،

(١) الفارسي أبو علي الحسن بن محمد بن عبد الففار توفي في بغداد سنة (٤٧٧هـ) «بنية الوعادة» (١). ٤٩٦

وخرير الماء، ونعيق الغراب، وصهيل الفرس، ونهيق الحمار، ونحو ذلك، ثم ولدت اللغات عن ذلك فيما بعد، واستحسنها ابن جنى^(١).

والمنذهب الثالث: الوقف، أي: لا يُذرأ أهي من وضع الله أو البشر؟ لعدم دليل قاطع في ذلك، وهو الذي اختاره ابن جنى أخيراً.

تبنيهان:

الأول: زعم بعضهم أنه لا فائدة لهذا الخلاف، وليس كذلك، بل ذُكر له فائدتان:

الأولى: فقهية، ولذا ذكرت هذه المسألة في أصوله.

والأخرى: نحوية، ولها ذكرتها في أصوله تبعاً لابن جنى في «المخصص» وهي جواز قلب اللغة، فإن قلنا: إنها اصطلاحية جاز وإلا فلا، وإطابق أكثر النحاة على أن المصحفات^(٢) ليست بكلام، ينبغي أن يكون من هذا الأصل.

الثاني: قال ابن جنى [المخصص: ٤٢٨/٢]: الصواب - وهو رأي أبي الحسن الأخفش^(٣)، سواء قلنا بالتوقيف أم بالاصطلاح - أن اللغة لم توضع كلُّها في وقت واحد، بل وقعت متلازمة متابعة، قال الأخفش: اختلاف لغات العرب إنما جاء من قبيل أنَّ أول ما وضع منها وضع على خلافِ، وإن كان كله مسوقاً على صحة وقياس، ثم أحدثوا من بعدُ أشياء كثيرة للحاجة إليها، غير أنها على قياس ما كان وضع في الأصل مختلفاً.

(١) قال ابن جنى في المخصص بعد أن عرض للمنذهبين: فافق بين تين الخلتين حسيراً، وأكثيرهما فانتفخ مكثراً، وإن خطر خاطر فيما بعد، يعلق الكف بـأحدى الجهتين، ويكتفى عن صاحبتها قلنا به وبالله التوفيق (أ.ه) المخصص: (٤١/١).

(٢) المصحفات: هي ما يتصرف في الكلام أي يتغير، والتصحيف: هو الاختلاف في شكل أو نطق الحرف كما تقول في حمزة حمزة. وأما التعريف: فهو تغيير الكلمة باختلاف حرف أو حروف كما تقول في: كتب، كتم، إلخ. أفاده أستاذنا الدكتور حسان الطيان حفظه الله. التعريفات: (٧٥).

(٣) أبو الحسن سعيد بن سعدة إمام في النحو، من أكبر تلاميذ سيبويه، توفي سنة (٢١٥). بغية الوعاة: (١٠١/٥٩٠). الأعلام: (٣/٥٩٠).

قال: ويجوز أن يكون الموضوع الأول ضرباً واحداً، ثم رأى من جاء بعد أن خالق قياس الأول إلى قياس ثانٍ جاري في الصحة مجرى الأول.

قال: وأما أيُّ الأجناس الثلاثة الاسم والفعل والحرف وضع قبل؟ فلا يُدرِّي ذلك، ويحتمل في كلٍّ من الثلاثة أنه وضع قبل، وبه صرَّح أبو علي، قال: وكان الأخفش يذهب إلى أنَّ ما غير لكترة استعماله إنما تصورته العرب قبل وضعه، وعلِّمَتْ أنه لا بدَّ من كثرة استعمالها إلَيَّاه، فابتدعوا بتغييره، علمًا بأنَّ لا بدَّ من كثرته الداعية إلى تغييره.

قال: ويجوز أن يكون كانت قديماً معربة، فلما كثرت غيرَتْ فيما بعد.

قال: والقول عندي هو الأول؛ لأنَّ أدلة على حكمتها، وأشهدُ لها بعلمها بمصادر أمرها، فتركوا بعض الكلام مبيناً غيرَ معرب، نحو: أمسِ وأينَ وكيفَ وكُنْ وإذا وحيثُ وقبلَ، علمًا بأنَّهم سيمكترون منها فيما بعد، فيجب لذلك تغييرها [الخصائص: ٢/٣١].

المُسَأَّلَةُ الرَّابِعَةُ

في مُنَاسِبَةِ الْأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي

قال في **الخصائص** [٢/١٥٢]: هذا موضع شريف نبه عليه الخليل وسيبوه وتلقنه الجماعة بالقبول.

قال **الخليل**: كأنهم توهموا في صوت الجندي استطالة فقالوا: صر، وفي صوت البازи نقطيعاً فقالوا: صرصر.

وقال **سيبوه** [الكتاب ٤/١٤] في المصادر التي جاءت على الفعلان: إنها تأتي للاضطراب والحركة نحو: الغَيَانُ والثَّيَانُ، فقابلوا بتوالي حركات المثال توالى حركات الأفعال.

قال ابن جنني [٢/١٥٣]: وقد وجدت أشياء كثيرة من هذا النمط.

من ذلك المصادر الرباعية المضعفة تأتي للتكرير، نحو: الزَّعْزَةُ والقَلْقَلَةُ والصَّلْصَلَةُ والقَعْقَعَةُ والقرْقرَةُ^(١).

والفعْلَى تأتي للسرعة، نحو: الجَمَزَى والوَلَقَى^(٢).

ومن ذلك باب استفعل، جعلوه للطلب لما فيه من تقدم حروف زائدة على الأصول كما يقدم الطلب الفعل، وجعلوا الأفعال الواقعه من غير طلب إنما تفجا حروفها الأصول، أو ما ضارع الأصول، نحو خرج رأكِرم^(٣).

وكذلك جعلوا تكرير العين دالاً على تكرير الفعل، نحو: فَرَحَ وَكَسَرَ، فجعلوا قَوَّةً للفظ لقوَّة المعنى، وخصُّوا بذلك العين لأنها أقوى من الفاء واللام، إذ هي واسطة لهما ومكفوفة بهما، فصارا كأنهما سياج لها، ومبذولان للعوارض دونها، ولذلك تجد الإعلال بالحذف دونها.

ومن ذلك قولهم: الحَضْمُ لِأَكْلِ الرَّطْبِ، والقَضْمُ لِأَكْلِ الْيَابِسِ، فاختاروا الخاء لرخاوتها للرَّطب، والكاف لصلابتها لليابس.

والنَّضْحُ لِلْمَاءِ ونحوه، والنَّضْخُ أقوى منه، فجعلوا الحاء لرقتها للماء الخفيف، والخاء لغلوظها لما هو أقوى.

ومن ذلك قولهم: القدُّ طولاً، والقطُّ عرضاً؛ لأنَّ الطاء أحصرُ للصوت وأسع قطعاً له من الدال المستطيلة، فجعلوها لقطع العرض لقربه وسرعته، والدال المستطيلة لِمَا طال من الأثر، وهو قطعه طولاً، وهذا الباب واسع جدًا لا يمكن استقصاؤه^(٤)،

(١) الصَّلْصَلَةُ: صفاء صوت الرعد. اللسان: صلل (١١/٣٨١).

القَعْقَعَةُ: حكاية صوت السلاح. اللسان: فمع (٨/٢٨٦).

القرْقرَةُ: الهدير، ويقال: قرقر البعير: إذا هدر ورجم صوته. أو جلد الوجه، أو الأرض اللينة. اللسان: قرر (٥/٩١).

(٢) الجَمَزَى: نوع من سير الإبل. اللسان جمز (٥/٣٢٣).

الوَلَقَى: يقال: ناقه ولقى أي سريعة العدو. اللسان ولق (١٠/٣٨٤).

(٣) يعني أن الكلمة الخيالية عن الطلب تأتي حروفها الأصول فجاء دون حروف زائدة تتقدمها، (خرج) مثال لما يفجاً مباشرة و(أكرم) مثال لما شابه الفعل الذي حرفه كلها أصول.

(٤) لكن السيوطي يعقب على هذا الباب برأي معتدل وسليم يقول: إنه ليس معتملاً في اللغة ولا يصح أن يتبسط به، وسببه إهمال العرب المتقدمين له. المزهر: (١/٣٤٧).

المسألة الخامسة

في الدلالات النحوية

الدلالات النحوية ثلاثة: لفظية، وصناعية، ومعنوية، قال في الخصائص [٣/٩٨]: وهي في القوّة على هذا الترتيب.

قال: وإنما كانت الصناعية أقوى من المعنوية من قبّل أنها وإن لم تكن لفظاً فإنها صورة يحملها اللفظ ويُخرجُ عليها، ويستقر على المثال المعتمز بها، فلما كانت كذلك لحقت بحكمه، وجرت مجرى اللفظ المنطوق به، فدخلنا بذلك في باب المعلوم بالمشاهدة، وأما المعنى فدلاته لاحقة بعلوم الاستدلال، وليس في حيز الضروريات.

مثال ذلك الأفعال، ففي كلّ واحد منها الدلالات الثلاث: فإنه يدل بلغفظه على مصدره، وبنائه وصيغته الصناعية على زمانه، وبمعناه على فاعله، فالأولان: مسروقان، والثالث: إنما يدرك بالنظر من جهة أنَّ كل فعل لا بد له من فاعل؛ لأن وجود فعل من غير فاعل محال^(١).

قال الخضراوي في الإفصاح: دلالة الصيغة: هي المسماة دلالة التضمن، والدلالة المعنوية: هي المسماة دلالة اللزوم.

وقال أبو حيان^(٢) في «تذكرة»: في دلالة اللفظ ثلاثة مذاهب:
أحدهما: إنما يدل على الحدث بلغفظه، وعلى الزمان بصيغته أي: كونه على

(١) قال في «الخصائص» (٣/٩٩). مثال ذلك حين نسمع (ضرب) قد عرفت حدثه وزمانه ثم تنظر فيما بعد في فاعله فتجده في مكان آخر لا من مسموع (ضرب) ولو كنت تستفيد الفاعل من لفظ (ضرب) لا من معناه فإذا قلت (قام) يجب أن تختلف دلاتهما على الفاعل لاختلاف لفظيهما كما اختلفت دلاتهما على الحدث لاختلاف لفظيهما، وليس الأمر كذلك بل دلالة ضرب على الفاعل دلالة (قام وفند وأكل) ولا فرق بين جميع ذلك.

(٢) أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الغرناطي الأندلسي من كبار العلماء بالعربية والتفسير وهو صاحب البحر المحيط توفي في القاهرة سنة (٧٤٩هـ). طبقات الشافية: (٦٧/٣)، نفح الطيب: (١١٠/٢).

شكل مخصوص، ولذلك تختلف الدلالة على الزمان باختلاف الصيغة، ولا تختلف الدلالة على الحدث باختلافها.

والثاني: إنه يدل على الحدث بالصيغة واحتلافها من كونه واقعاً أو غير واقع، وينجرُ مع ذلك الزمان، فيدل عليه الفعل بالزور دلالة السقف على العائط.

والثالث: عكسه، إنه يدل على الزمان بذاته، لأن صيغته تدل على الزمان الماضي والمستقبل بالذات ودلالة على الحدث بالانجراز.

المسألة السادسة

[في تقسيم الحكم النحوى إلى واجب وغيره]

الحكم اللغوى: ينقسم إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء.

فالواجب: كرفع الفاعل، وتأخيره عن الفعل، ونصب المفعول، وجر المضاف إليه، وتنكير الحال والتمييز، وغير ذلك.

والممنوع: كأضداد ذلك.

والحسن: كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماضٍ^(١).

والقبح: كرفعه بعد شرط المضارع^(٢).

وخلاف الأولى: كتقديم الفاعل في نحو ضرب غلامه زيداً.

(١) نحو: إن جاء زيد أكرمه، والأحسن منه الجزم كقوله تعالى: ﴿هُنَّ كَانُوكُمْ يُرِيدُونَ حَرَثَ الْأَخْيَرَةِ نَزَدَ لَكُمْ فِي حَرَثِهِ﴾ [الشورى: ٢٠] (زند) جواب الشرط مجزوم.

(٢) أي: رفع المضارع جواباً بعد شرط مضارع، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا بِمَا يَنْهَا كُمْ وَيَنْهَا بِمَا يَنْهَا سَيِّد﴾ [فاطر: ١٦] (نيلات) بالجزم جواب الشرط، ورفده نفع.

وجاء مرفوعاً في قوله جريراً:
بَا أَنْرَعَ بَنَ حَابِسٍ بَا أَنْرَعَ إِنَّكَ إِنْ يُضْرِعَ أَخْرُوكَ ثُمَرَعَ

سيريه: (٦٧/٣).

والجائز على السواء: كحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من الحذف، ولا مقتضى له.

وقد اجتمعت الأقسام الستة في عمل الصفة المشبهة، فإنها إما أن تكون بـأـلـ أو لـاـ، ومعمولها إما مجرد، أو مفرون بـأـلـ، أو مضاف إلى ما فيه أـلـ، أو إلى ضمير، أو إلى مضاف إلى ضمير، أو إلى مجرد؛ فهذه اثـنـا عـشـرـ قـسـمـاـ، وعملها: إما رفع أو نصب أو جـرـ، فتلك ستة وثلاثون^(١).

والجر منوع في أربع صور: أن تكون بـأـلـ والمعمول خـالـيـ منها ومن إضافة لما هي فيه، بأن يكون مجردـاـ، أو مضافـاـ إلى مجردـ، أو إلى ضميرـ، أو إلى مضافـ إلى ضميرـ^(٢).

وخلاف الأولى في صورتين: أن تكون الصفة مجردـ والمعمول مضافـ إلى ضميرـ، أو إلى مضافـ إلى ضميرـ^(٣).

(١) الأمثلة على التوالى:

- الحسن وجهـ، وجـهـ، وجـهـ.

- الحسن الوجهـ، الوجهـ، الوجهـ.

- الحسن وجهـ الأبـ، وجهـ الأبـ، وجـوـ الأبـ.

- الحسن وجهـ أـبـ، وجهـ أـبـ، وجـوـ أـبـ.

- الحسن وجهـهـ، وجهـهـ، وجـهـهـ.

- الحسن وجهـ أـيـهـ، وجهـ أـيـهـ، وجـوـ أـيـهـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ وجهـ، وجـهـ، وجـوـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ الوجهـ، الوجهـ، الوجهـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ وجهـ الأبـ، وجهـ الأبـ، وجـوـ الأبـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ وجهـ أـبـ، وجهـ أـبـ، وجـوـ أـبـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ وجهـهـ، وجهـهـ، وجـهـهـ.

- رأـيـتـ حـسـنـ وجهـ أـيـهـ، وجهـ أـيـهـ، حـسـنـ وجـوـ أـيـهـ.

(٢) المجرد نحو: (الحسن وجـوـ)، المضاف لمجرد نحو: (الحسن وجهـ أـبـ)، المضاف إلى الضمير نحو: (الحسن وجهـهـ)، مضافـ إلى مضافـ إلى ضميرـ نحو: (الحسن وجـوـ أـيـهـ).

(٣) نحو: (حسن وجـهـهـ)، (حسن وجهـ عبدـهـ).

والرفع قبيح في أربع صور: أن يكون المعمول مجردًا، أو مضانًا إلى مجرد سواه كانت الصفة بـأَلْ أم دونها^(١).

والحسن: فيها النصب أو الجرّ.

والنصب خلاف الأولى في أربع صور: أن تكون الصفة مجردة والمعمول بـأَلْ، أو مضان إلى ما فيه أَلْ، أو إلى ضمير، أو إلى مضان إلى ضمير^(٢).

وواجب في صورتين: أن تكون الصفة بـأَلْ، والمعمول مجرد، أو مضان إلى مجرد^(٣).

وتتجاوز الثلاثة على السواء في صورتين: أن تكون الصفة بـأَلْ والمعمول مقرون بها، أو مضان إلى معرف بها^(٤).

المسألة السابعة

[في تقسيم الحكم النحووي إلى رخصة وغيرها]

ينقسم [الحكم النحووي] أيضًا إلى: رخصة وغيرها، والرخصة: ما جاز استعماله لضرورة الشعر، ويتفاوت حسنًا وقبحًا، وقد يلحق بالضرورة ما في معناها، وهو الحاجة على تحسين الشر بالأزدواج^(٥).

فالضرورة الحسنة: مالا يستهجن، ولا تستوحش منه النفس كصرف مالا

(١) نحو: (الحسن وجهه)، (الحسن وجه أَبٍ) و(حسن وجهه)، (حسن وجه أَبٍ).

(٢) نحو: (حسن الوجه)، (حسن وجه الأَب)، (حسن وجهه)، (حسن وجه أَيده).

(٣) نحو: (الحسن وجهها)، (الحسن وجه أَبٍ).

(٤) نحو: (الحسن الوجه)، (الحسن وجه الأَب).

(٥) الأزدواج: يعني الجمع ومنه قوله: كثرة الشراب مبولة وكثرة الأكل مثيرة والأصل: مبالغة ومتناهية ومنه قوله **﴿أرجمن موزورات غير مأجورات﴾** الأصل موزورات، شرح مسلم للثوري: (١/١٨٧)، كشف الخفاء: (١/١١٧).

ينصرف، وقصر الجمع الممدود، ومد الجمع المقصور^(١)، وأسهل الضرورات: تسكين عين «فعّلة» في الجمع بالألف والتاء حيث يجب الإتباع كقوله:

فَتُسْتَرِيْحُ النَّفْسُ مِنْ زَفَرَاتِهَا^(٢)

والضرورة المستبحة: ما تستوحش منه النفس، كالأسماء المعدولة، وما أدى إلى التباس جمع بجمع (ردد مطاعيم إلى مطاعيم) أو عكسه، فإنه يؤدي إلى التباس (مطعم بمطعم).

قال حازم^(٣) في «منهاج البلاء» [٣٨٣]: وأشد ما تستوحشه النفس تنوين أفعال من قال^(٤).

وأيقع ضرراً: الزيادة المؤدية لما ليس أصلاً في كلامهم، كقوله:

مِنْ حِيثِ مَا سَلَكُوا أَدْنَوْ فَأَنْظُورْ^(٥)

أي أنظر.

أو الزيادة المؤدية لما يقلُّ في الكلام كقوله: «طَأَطَاتُ شَيْمَالِي»^(٦) أراد شمالي.

وكذلك يستتبع النقص الممحف، كقول ليدي:

(١) قصر الجمع الممدود نحو قوله: لا بد من صنعا وإن طال السفر والأصل (صنعا)، ومد الجمع المقصور نحو قوله: فلا فقر يدور ولا غباء والأصل (غنى). «شرح الأشموني» (٤/١١٠).

(٢) الشاهد فيه (زفاراتها) حيث سكن الفاء وحقها الفتح. شرح الأشموني: (٤/١١٨).

(٣) حازم بن محمد بن حازم الأنباري توفي سنة (٦٨٤).

(٤) مثال تنوين أفعال التفضيل من قال أن نقول: أقولا؟.

(٥) عجز بيت وصدره:

وَانْسِيْ حِيَثُمَا يُثْنِي الْهَرَى بَصْرِي

الشاهد فيه (فأنظر) الأصل فأنظر. مغني الليب: (٢/٤٨٢).

(٦) جزء من بيت لمريء القبس وتمامه:

وَكَانَيِ بِمُشَخَّاهِ إِلْجَنَاحِينِ لَفْرَةٌ حَسِيدٌ مِنَ الْعَفَّابَانِ طَأَطَاتُ شَيْمَالِي

ديوان امريء القبس: (١٣٩).

* درَسَ الْمَنَا بِمُتَالِعِ فَأَبَانَا *^(١)

أراد المنازل.

وكذلك العدول عن صيغة لأخرى، كقول الحطيئة:

* جَدَلَاءُ مُحْكَمَةٍ مِنْ تَشْجِعَ مَلَامِ^(٢)

أراد سليمان.

وقد اختلف الناس في حد الضرورة، فقال ابن مالك: هو ما ليس للشاعر عنه مندوحة.

وقال ابن عصفور: الشعر نفسه ضرورة وإن كان يمكنه الخلاص بعبارة أخرى، قال بعضهم: وهذا الخلاف هو الخلاف الذي يعبر عنه الأصوليون بأن التعليل بالمؤنة هل يجوز؟ أم لا بدًّ من حصول المعنى المناسب حقيقة؟

وأيد بعضهم الثاني بأنه ليس في كلام العرب ضرورة إلا ويمكن تبديل تلك اللفظة ونظم شيء مكانها.

المُسَالَةُ الثَّامِنَةُ

[في تعلق الحكم بشيئين فأكثر]

قد يتعلق الحكم بشيئين فأكثر، فتارة يجوز الجمع بينهما، وتارة يمتنع.

(١) صدر بيت وعجزه:

فَتَقَادَمْتَ بِالْجَبَسِ فَالسُّوَيَّانِ

والجبس والسويان: موضعان. ديوانه: (٢٠٦). الخصائص: (١/٨١).

(٢) هذا عجز بيت وصدره:

فِيهِ الرُّمَاحُ وَفِيهِ كُلُّ مَابِقَةٍ

ديوانه: (٧٥). همع الهوامع: (٢/١٥٨).

فالأول: كمسوغات الابتداء بالنكرة، فإن كلاً منها مسوغ على انفراده، ولا يمتنع اجتماع اثنين منها فأكثر، و(أل) و(التصغير) من خواص الأسماء ويجوز اجتماعهما، و(قد) و(الناء) من خواص الأفعال ويجوز اجتماعها.

والثاني: ك(اللام) من خواص الأسماء، وكذا (الإضافة) ولا يجوز الجمع بينهما، وكذا (التنوين) مع (الإضافة) خاصتان ولا يجتمعان، و(السين) و(سوف) من أدوات الاستقبال ولا يجتمعان، و(الناء) و(السين) خاصتان ولا يجتمعان.

ومن القواعد المشتهرة قولهم: البدل والمبدل منه والعوض والمعوض منه لا يجتمعان.

ومن المهم الفرق بين البدل والعوض.

قال أبو حيان في «تذكيرته»: البدل: لغة العوض، يفترقان في الاصطلاح، فالبدل أحد التوابع يجتمع مع المبدل منه، ويمثل الحرف من غيره لا يجتمعان أصلاً، ولا يكون إلا في موضع المبدل منه، والعوض لا يكون في موضعه، وربما اجتمعا ضرورة، وربما استعملوا العوض مرادفاً للبدل في الاصطلاح. انتهى.

وقال ابن جني في **الخصائص** [١/٢٦٥]: الفرق بين العوض والبدل: أن البدل أشبه بالمبدل منه من العوض بالمعوض منه، وإنما يقع البدل في موضع المبدل منه، والعوض لا يلزم فيه ذلك، ألا تُراك تقول في الألف في (قام): إنها بدل من الواو التي في عين الفعل، ولا تقول: إنها عوض منها! وكذلك تقول في لام (غازي) و(داعي): إنها بدل من الواو، ولا تقول: إنها عوض منها، وكذلك الحرف المبدل من الهمزة، وتقول في الناء في (عدة) و(زنة): إنها عوض من فاء الفعل، ولا تقول: إنها بدل منها، وكذلك ميم (اللَّهُمَّ) عوض من (يا) في أوله، و(ناء) زنادقة عوض من (ياء) زناديق ولا يقال بدل، وباء (أَئِقْ) عوض من عين (أَئُقْ) فيمن جعلها (أَيْفَلَ) ومن جعلها عيناً مقدمة مغيرة إلى الياء.. جعلها بدلاً من الواو، فالبدل أعمُ تصرفاً من العوض، فكلُّ عوض بدل، وليس كلُّ بدل عوض. انتهى.

المسألة التاسعة

[هل بين العربي والجمي واسطة]

اختلف هل بين العربي والجمي واسطة؟

قال ابن عصفور: نعم.

قال في «الممتع» [٢/٧٣٣]: إذا نحن تكلمنا بهذه الألفاظ المصنوعة كان تكلّماً بما لا يرجع إلى لغة من اللغات. ورده الخضراوي بأنَّ كلَّ كلام ليس عربياً فهو جمي، ونحن كفيرنا من الأمم.

وقال أبو حيان في شرح التسهيل: الجمي عندنا: هو كل ما نقل إلى اللسان العربي من لسان غيره، سواء كان من لغة الفرس، أو الروم، أو الحبش، أو الهند، أو البربر، أو الإفرنج، أو غير ذلك، فوافق رأي ابن عصفور حيث عبر بالنقل، ولا نقل في المصنوعة.

قال النحاة: وتُعرَفُ عِجْمَةُ الاسم بوجوهه:

أحدها: أن ينفل ذلك أحد أئمة العربية.

الثاني: خروجه عن أوزان الأسماء العربية، نحو: «إِبْرِيْسِم» فإن مثل هذا الوزن مفقود في أبنية الأسماء في اللسان العربي.

الثالث: أن يكون أوله نون ثم راء، نحو: (تَرْجِس) فإنَّ ذلك لا يكون في كلمة عربية.

الرابع: أن يكون آخره زاي بعد دال، نحو: (مُهَنْدِز) فإنَّ ذلك لا يكون في كلمة عربية.

الخامس: أن يجتمع فيه الصاد والجيم، نحو: (الصُّولَجَان) و(الجِص).

ال السادس: يجتمع فيه الجيم والقاف، نحو: (المُنْجِيق).

السابع: أن يكون خماسياً أو رباعياً عارياً من حروف الذلاقة، وهي:

الباء، والراء، والفاء، واللام، والميم، والنون، فإنه متى كان عربياً، فلا بد أن يكون فيه شيء منها، نحو: (سَفَرْ جَل) و(قُذَّاعِيل)^(١) و(قِرْطَاعِب)^(٢) و(جَحْمَرِش)^(٣).

المسألة العاشرة

[في تقسيم الألفاظ إلى واجب وممتنع وجائز]

قسم ابن الطراوة^(٤) الألفاظ إلى: واجب، وممتنع، وجائز.

قال: فالواجب: رجل وقائم، ونحوهما مما يجب أن يكون في الوجود، ولا ينفك الوجود عنه.

والممتنع: لا قائم ولا رجل؛ إذ يمتنع أن يخلو الوجود من أن يكون لا رجل فيه ولا قائم.

والجائز: زيد وعمرو؛ لأنه جائز أن يكون، وأن لا يكون.

قال: فكلام مركب من واجبين لا يجوز، نحو: رجل قائم لأنه لا فائدة فيه^(٥).

وكلام مركب من ممتنعين أيضاً لا يجوز، نحو: لا رجل لا قائم؛ لأنه كذب، ولا فائدة فيه.

وكلام مركب من واجب وجائز صحيح، نحو: زيد قائم.

(١) قذاعيل: الجمل الشديد.

(٢) قرطاعب: الشيء القليل.

(٣) جحمرش: المرأة العجوز.

(٤) سليمان بن محمد بن عبد الله توفي سنة (٥٢٨هـ) من أئمة التحرر. (بغية الوعاة) (١/٢٠٦) «الأعلام» (١٣٢/٣).

(٥) لأن معلوم لدى السامع أن «قائم» موجود و«الرجل» موجود فكان تحصيل حاصل.

وكلام مركب من ممتنع وجائز لا يجوز، ولا من واجب وممتنع نحو: زيد لا قائم، ورجل لا قائم؛ لأنَّه كذب، إذ معناه لا قائم في الوجود.

وكلام مركب من جائزتين لا يجوز، نحو زيد أخوك؛ لأنَّه معلوم، لكن بتأخيره صار واجباً، فصح الإخبار به لأنَّه مجهول في حق المخاطب. فالجائز يصير بتأخيره واجباً.

ولو قلت: زيد قائم، صح؛ لأنَّه مركب من جائز وواجب، فلو قدَّمت وقلت: قائم زيد، لم يجز؛ لأنَّ زيداً صار بتأخيره واجباً، فصار الكلام مركباً من واجبين، فصار بمنزلة: قائم رجل.

قال أبو حيان: وهذا مذهب غريب، قال: وما قاله من أنَّ الجائز يصير بتأخيره واجباً ممنوع؛ لأنَّ معناه مقدماً ومؤخراً واحد.



الكتاب الأول

في السماع

وأعني به: ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فتشمل كلام الله تعالى، وهو القرآن، وكلام نبيه ﷺ، وكلام العرب، قبل بعثته، وفي زمانه، وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المؤلفين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع لا بدّ في كل منها من الثبوت.

الاستدلال بالقرآن

أما القرآن فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواتراً، أم آحاداً، أم شاداً^(١)، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية، إذا لم تختلف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يتحجج بها، في مثل ذلك الحرف بعينه، وإن لم يجز القياس عليه، كما يتحجج بالمجمع على وروده ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه، ولا يقاس عليه نحو: (استحوذ ويأبى) وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه، ومن ثم احتجَ على جواز إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بتاء

(١) قال ابن خالويه: قد أجمع الناس جمياً على أن اللغة إذا وردت في قراءة القرآن .. فهي أفعى مما في غير القرآن ولا خلاف في ذلك .¹ المزهر (١٢٩/١).

الخطاب بقراءة **﴿فِيذَلِكَ فَلْتُمْرُحُوا﴾**^(١) [يونس: ٥٨]، كما احتاج على إدخالها على المبدوء بالنون بالقراءة المتواترة **﴿وَلَتَحِيلَّ خَطَبِكُم﴾** [العنكبوت: ١٢] واحتاج على صحة قول من قال: إن (الله) أصله (لاه) بما قرئ شاداً **﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ لَاهُ وَفِي الْأَرْضِ لَاهُ﴾**^(٢) [الزخرف: ٤٨].

تنبيه

[إلى ما عيب من قراءة بعض القراء]

كان قوم من النحاة المتقدمين يعيرون على عاصم^(٣) وحمزة^(٤) وابن عامر^(٥) قراءات بعيدة في العربية، وينسبونهم إلى اللحن، وهم مخطئون في ذلك، فإن قراءاتهم ثابتة بالأسانيد المتواترة الصحيحة، التي لا مطعن فيها، وثبتت ذلك دليل على جوازه في العربية.

وقد ردَّ المتأخرون، منهم ابن مالك على من عاب عليهم ذلك بأبلغ ردٍّ، واختار جواز ما وردت به قراءاتهم في العربية، وإن منه الأكثرون مستدلاً به.

من ذلك: احتجاجه على جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار بقراءة حمزة: **﴿شَاءَ لَهُ بِهِ وَالْأَرْحَام﴾** [الناء: ١]، وعلى جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمفعوله بقراءة ابن عامر: **﴿قَتْلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِم﴾** [الأنعام: ١٣٧]، وعلى جواز سكون لام الأمر بعد ثم بقراءة حمزة: **﴿ثُمَّ لَيَنْطَع﴾** [الحج: ١٥].

(١) قراءة يعقوب، معاني القرآن للقراء (٤٦٩/١).

(٢) فرأى بهذا الوجه علي بن مسعود ويعقوب بن عمر البهانوي، روح المعاني (٥٦/١).

(٣) عاصم بن بهدلة أبي النجود أحد القراء السبعة وقارئ الكوفة توفي سنة (١٢٧هـ) الأعلام (٣/٢٤٨).

(٤) حمزة بن حبيب الزيات أبو عمارة توفي سنة (١٥٦هـ) وكان قارئ الكوفة بعد عاصم بعية الرعاة (١/٢٢٣) الأعلام (٢/٢٧٧).

(٥) ابن عامر عبد الله أبو عمران الدمشقي توفي سنة (١١٨هـ) أحد القراء السبعة كان قارئ دمشق. الأعلام (٣/٩٥).

فإن قلت: فقد رُوي عن عثمان أَنَّه قال لما عرضت عليه المصاحف: إن فيه لحنًا يستقيم للعرب بأسنتها، وعن عروة قال: سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله: «إِنَّ هَذَا لَسْجُونَ» [طه: ٦٣]، وعن قوله: «وَالْمُقْبِينَ الظَّلَّةَ وَالْمُؤْتُونَ الْأَكْرَةَ» [النَّاسَ: ١٦٢]، وعن قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرَى وَالصَّابِرَوْنَ» [البَقْرَةَ: ٦٢]، فقالت: يا ابن أخي: هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب» أخرجهما أبو عبيد^(١) في فضائله.

فكيف يستقيم الاستدلال بكل ما فيه بعد هذا؟

١- قلت: معاذ الله! كيف يُظْنُ أولاً بالصحابة أنهم يلحون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء اللُّدُّ؟

٢- ثم كيف يُظْنُ بهم ثانياً في القرآن الذي تلقَّوه من النبي ﷺ كما أُنزِلَ وضبطوه وحفظوه وأتقنوه؟

٣- ثم كيف يُظْنُ بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم على الخطأ وكتابه؟

٤- ثم كيف يُظْنُ بهم رابعاً عدم تنبئهم ورجوعهم عنه؟

٥- ثم كيف يُظْنُ بعثمان أن يقرأه ولا يُغَيِّره؟

٦- ثم كيف يُظْنُ أن القراءات استمرت على مقتضى ذلك الخطأ، وهو مرويٌ بالتواتر خلفاً عن سلف .

هذا مما يستحيل عقلاً وشرعًا وعادة.

وقد أجاب العلماء عن ذلك بأرجوبة عديدة بسطتها في كتابي «الإتقان في علوم القرآن» [٧٥/١].

وأحسن ما يقال في أثر عثمان رضي الله عنه، بعد تضعيقه بالاضطراب الواقع في إسناده والانقطاع: إنه وقع في روايته تحريف فإنَّ ابن (أشته)^(٢) أخرجه في

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام الهرمي الأزدي من كبار العلماء في الفقه والأدب والحديث، له فضائل القرآن، توفي سنة (٢٢٢هـ) [بُيُّنة الوعاء] (٢٥٣/٣)، الأعلام (١٧٦/٥).

(٢) محمد بن عبد الله بن أشته نحوه ثقة، له مشاركات كثيرة في علوم القرآن توفي سنة (٣٦٠هـ) [بُيُّنة الوعاء] (١٤٢) الأعلام (٦/٢٢٤).

كتاب «المصاحف» من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر قال: لما فرغ من المصحف، أتى به عثمان فنظر فيه، فقال: «أحسنت وأجملتم أرى شيئاً سبقكمه بالستنا» فهذا الأثر لا إشكال فيه، فكأنه لما عرض عليه عند الفراغ من كتابته رأى فيه شيئاً على غير لسان قريش، كما وقع لهم في (التابت والتابوه)، فوعد بأنه سيقمه على لسان قريش، ثم وفّى بذلك، كما ورد من طريق آخر أوردتها في كتاب «الإتقان» [١٨٩/١].

ولعل من روی ذلك الأثر حرفه ولم يتقدن اللفظ الذي صدر عن عثمان فلزم ما لزم من الإشكال، وأما أثر عائشة فقد أوضحنا الجواب عنه في الإتقان أيضاً.



فصل

[في الاستعمال بكلام الرسول ﷺ]

وأما كلامه ﷺ، فيُستدلُّ منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادر جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة أيضاً، فإن غالب الأحاديث مرويٌ بالمعنى^(١)، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها، فرَوْرُوها بما أدرت إليه عبارتهم، فزادوا ونقضوا، وقدّموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مرويًّا على أوجه متعددة، بعبارات مختلفة^(٢)، ومن ثم ذُكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث.

(١) حكم روایة الحديث بالمعنى قال الإمام الشوی رحمة الله: ما نصه إذا أراد روایة ما سمعه دون لفظه فإن لم يكن عالماً بالألفاظ ومقاصدها خيراً بما يحبل معانيها وتتفاوت به لم يجز له أن يروى إلا اللفظ الذي سمعه بلا خلاف، فإن كان عالماً بذلك فقد قال طائفة من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول من الشافعيين وغيرهم: لا يجوز الرواية إلا بلفظه.

وقال بعضهم: لا بجواز المعنى في حديث رسول الله ويجوز في غيره.

وذهب جمهور السلف والخلف من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول إلى جواز الرواية بالمعنى في الجميع إذا قطع بأنه أدى المعنى. اهـ ارشاد طلاب الحقائق تحقيق د. نور الدين عتر، ط (١٩٩٢).

(٢) إن اختلاف ألفاظ الحديث الواحد على أوجه متعددة ليس فيه دليل على منع الاستشهاد به كيف وفُدِّثَ هذا الاختلاف بين الألفاظ في القرآن الكريم الثابت المتراتر نجد فيه قصة النبي من الأنبياء في عدة سور على وجوه متعددة مع اختلاف الألفاظ والعبارات فهل في هنا تناقض أو تعارض؟ .

قال أبو حيان في شرح التسهيل: قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحداً من المتقديم والمتاخرين سلك هذه الطريقة غيره، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمرو، والخليل، وسيبوه، من أئمة البصريين، والكسائي، والفراء، وعلي ابن مبارك الأحمر، وهشام الضرير، من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرن من الفريقين، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس، وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء فقال: إنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول ﷺ، إذ لو وثقوا بذلك، لجَرَى مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية، وإنما كان ذلك لأمررين:

أحدهما: أن الرواية جَوَّزُوا النقل بالمعنى، فتتجدد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ لم تنقل بتلك الألفاظ جميعها، نحو ما روي من قوله: «زوجتكها بما معك من القرآن»، «ملكتكها بما معك»، «خذلها بما معك»، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة، فنعلم يقيناً أنه ﷺ لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم بأنه قال بعضها؛ إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها، فأتت الرواية بالمرادف ولم تأت بلفظه؛ إذ المعنى هو المطلوب، ولا سيما مع تقادم السمع، وعدم ضبطه بالكتابة، والاتكال على الحفظ، والضابط منهم من ضبط المعنى، وأما ضبط اللفظ بعيد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال، وقد قال سفيان الثوري: «إن قلت لكم: إنني أحذّكم كما سمعت فلا تصدقوني إنما هو المعنى»، ومن نظر في الحديث أدنى نظر، علم العلم اليقين أنهم إنما يروون بالمعنى.

الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما رُوي من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواية كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك، وقد وقع في كلامهم ورواياتهم غير الفصيح من لسان العرب، ونعلم قطعاً من غير شك أن رسول الله ﷺ كان أفعى الناس، فلم يكن ليتكلم إلا بأفعى اللغات، وأحسن التراكيب، وأشهرها وأجلزها، وإذا تكلم بلغة

غير لغته، فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز، وتعليم الله ذلك له من غير معلم.

والمصنف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر، متعمقًا بزعمه على النحويين وما أمعن النظر في ذلك، ولا صحب من له التمييز، وقد قال لنا قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة - وكان منمن أخذ عن ابن مالك - قلت له: يا سيدى هذا الحديث رواية الأعاجم، ووقع فيه من روایتهم ما يعلم أنّه ليس من لفظ الرسول فلم يجب بشيء.

قال أبو حيان: «إنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لثلا يقول المبتدئ: ما بالنحويين يستدلون بقول العرب وفيهم المسلم والكافر ولا يستدلون بما رُوي في الحديث بنقل العدول كالبخاري ومسلم وأضرابهما؟ فمن طالع ما ذكرناه، أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحاة بالحديث» انتهى كلام أبي حيان.

وقال أبو الحسن بن الصاتع^(١) في (شرح الجمل): تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة - كسيبوه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن، وصريح النقل عن العرب، ولو لا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث، لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي ﷺ؛ لأنّه أفعى العرب.

قال ابن خروف: ^(٢) «يشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأى». انتهى.

ومثل ذلك قول صاحب ثمار الصناعة: ^(٣) «النحو علم يستنبط بالقياس والاستقراء من كتاب الله تعالى وكلام فصحاء العرب». فقصره عليهما ولم يذكر الحديث؛ نعم اعتمد عليه صاحب البدائع، فقال في أفعل التفضيل:

(١) علي بن محمد بن علي يوسف أبو الحسن الأشبيلي توفي سنة (٦٨٠هـ). بغية الوعاء: (٢٠٤/٢).

(٢) علي بن محمد الأندلسي أبو الحسن توفي (٦٩٤هـ) إمام بالعربية. بغية الوعاء: (٢٠٣/٢).

(٣) حسين بن موسى بن هبة الله الدينوري المشهور بالجليس توفي سنة (٣٤٠هـ). بغية الوعاء: (٥٤١/١).

لا يلتفت إلى قول من قال: إنه لا يعمل؛ لأن القرآن والأخبار والأشعار نطقت بعمله، ثم أورد آيات ومن الأخبار حديث «ما من أيام أحب إلى الله فيها الصوم»^(١).

ومما يدل لصحة ما ذهب إليه ابن الصائغ وأبو حيان أنَّ ابن مالك استشهد على لغة «أكلونني البراغيث» بحديث الصحيحين: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار»^(٢)، وأكثر من ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون، وقد استدل به السهيلي^(٣) ثم قال: لكنني أقول إن الواو فيه علامة إضمار؛ لأنَّه حديث مختصر رواه البزار مطولاً مجرداً، قال فيه: «إنَّ الله ملائكة يتعاقبون فيكم، ملائكة بالليل وملائكة بالنهار».

وقال ابن الأنباري في «الإنصاف» في منع «أنْ» في خبر كاد: وأما حديث «كاد الفقر أن يكون كفراً»^(٤) فإنه من تغييرات الرواية؛ لأنَّه ~~بِكِفْرِهِ~~ أفعى من نطق بالضاد.



(١) الحديث: في مستند الطالبي (١/٣٠١) بلفظ (العمل) بدل (الصوم).

(٢) البخاري: ٥٥٥، مسلم: ٤٧٨٦.

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي الأندلسي توفي سنة (٥٨١هـ) عالم بالعربية والفراءات. بغية الوعاء (٢/٨١).

(٤) الحديث. رواه أحمد بن منيع عن الحسن بن أنس. كشف الغفاء: ٢/١٤١.

فصل

[في كلام العرب، وأسماء القبائل التي أخذت عنها والتي لم يُؤخذ وتجهيه وذلك] وأما كلام العرب:

فيحتاج منه بما ثبت عن الفصحاء الموثق بعربيتهم.

قال أبو نصر الفارابي^(١) في أول كتابه المسمى (بالألفاظ والحراف): «كانت قريش أجود العرب انتقاءً للأفضل من الألفاظ، وأسهلها على اللسان عند النطق، وأحسنها مسموعاً وإيابةً عما في النفس، والذين عنهم نقلت اللغة العربية، وبهم أقتدي، وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب، هم قيس وتميم وأسد؛ فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أخذ ومعظمهم، وعليهم أتکل في الغريب وفي الإعراب والتصريف، ثم هذيل وبعض كنانة، وبعض الطائيين، ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم».

وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حضري فقط، ولا عن سكان البراري من كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم.

فإنه لم يؤخذ لا من لُخم، ولا من جُذام؛ فإنهم كانوا مجاوريين لأهل مصر والقبط، ولا من قُضاة، ولا من عَان، ولا من إِياد؛ فإنهم كانوا مجاوريين لأهل الشام، وأكثرهم نصارى، يقرؤون في صلاتهم بغير العربية، ولا من تغلب، ولا من

(١) محمد بن طرقان توفي في دمشق سنة (٣٣٩هـ). «هدية العارفين» (٢٩/٦) «الأعلام» (٧/٢٠).

النَّمَر؟ فِإِنْهُمْ كَانُوا بِالْجَزِيرَةِ مُجَاوِرِينَ لِلْيُونَانِيَّةِ، وَلَا مِنْ يَكْرَهُونَ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا مُجَاوِرِينَ لِلنَّبَطِ وَالْفَرَسِ، وَلَا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا سُكَّانَ الْبَحْرَيْنِ، مُخَالِطِينَ لِلْهَنْدِ وَالْفَرَسِ، وَلَا مِنْ أَزْدِ عُمَانَ؛ لَمُخَالِطَتِهِمْ لِلْهَنْدِ وَالْفَرَسِ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَصْلًا؛ لَمُخَالِطَتِهِمْ الْهَنْدِ وَالْحَبْشَةَ، وَلِولَادَةِ الْحَبْشَةِ فِيهِمْ، وَلَا مِنْ بَنِي حَيْفَةَ وَسُكَّانِ الْيَمَامَةِ، وَلَا مِنْ ثَقِيفِ وَسُكَّانِ الطَّائِفِ؛ لَمُخَالِطَتِهِمْ تَجَارُ الْأَمْمِ الْمُقِيمِينَ عَنْهُمْ، وَلَا مِنْ حَاضِرَةِ الْحِجَازِ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ نَقَلُوا الْلُّغَةَ صَادَفُوهُمْ حِينَ ابْتَداُوا يَنْقُلُونَ لِغَةَ الْعَرَبِ خَالِطُوا بِهِمْ مِنَ الْأَمْمِ، وَفَسَدَتْ أَسْتِهِمْ.

وَالَّذِي نَقَلَ الْلُّغَةَ وَاللُّسَانَ الْعَرَبِيَّ عنْ هُؤُلَاءِ، وَأَثْبَتَهَا فِي كِتَابٍ، وَصَرَّرَهَا عَلَمًا وَصَنَاعَةً، هُمْ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ فَقَطُّ، مِنْ بَيْنِ أَمْصَارِ الْعَرَبِ.

وَكَانَتْ صَنَاعَةُ هُؤُلَاءِ الَّتِي بِهَا يَعِيشُونَ الرُّعَايَا وَالصِّيدِ وَاللُّصُوصِيَّةِ، وَكَانُوا أَقْوَاهُمْ نَفُوسًا، وَأَقْسَاهُمْ قُلُوبًا، وَأَشَدُهُمْ تَوْحِثًا، وَأَمْنَهُمْ جَانِبًا، وَأَشَدُهُمْ حَمِيَّةً، وَأَحَبُّهُمْ لَأَنَّهُمْ لَا يُغَلِّبُونَا وَلَا يُغَلَّبُونَا، وَأَعْسَرُهُمْ انْقِيَادًا لِلْمُلُوكِ، وَأَجْفَاهُمْ أَخْلَاقًا، وَأَقْلَاهُمْ احْتِمَالًا لِلضَّيْمِ وَالذُّلَّةِ. اِنْتَهَى.

وَنَقْلُ ذَلِكَ أَبُو حِيَانَ» فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» مُعْتَرِضًا بِهِ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ حِيثُ عُنِيَّ فِي كِتَبِهِ بِنَقْلِ لُغَةِ لَخْمٍ، وَخِزَاعَةٍ، وَقَضَاعَةٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ عَادَةِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ».

ثُمَّ الْاعْتِمَادُ عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُمْ بِالْأَسَانِدِ الْمُعْتَبَرَةِ مِنْ نَثَرِهِمْ وَنَظَمِهِمْ، وَقَدْ دُوِّنَتْ دُوَوِينَ عَنِ الْعَرَبِ الْعَرِبَاءِ كَثِيرَةً وَمَشْهُورَةً، كـ«دِيوَانِ امْرَى الْقَيْسِ» وـ«الْطَّرْمَاحِ» وـ«الْزَّهِيرِ» وـ«جَرِيرِ» وـ«الْفَرْزَدقِ» وَغَيْرِهِمْ.

وَمِمَّا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَصْنَفَاتُ «الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ» رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ شَاكِرَ^(۱) فِي مَنَاقِبِهِ: [۱۳۶].

حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَانِيُّ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ، حَدَثَنَا زَكَرِيَاً بْنَ يَحْيَى السَّاجِيُّ، حَدَثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَبْلٍ: «كَلَامُ الشَّافِعِيِّ فِي الْلُّغَةِ حَجَّةٌ».

(۱) ابْنُ شَاكِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَطَانِ صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ تَوْفِيَ سَنَةَ (۴۰۷هـ) مَعْجَمُ الْمُؤْلِفِينَ (۲۶۸/۸)، الْأَعْلَامُ (۱/۲۶۸).

فروع

[أولها]

النقسام المسموم إلى مطرد وشاذ

أحدها: ينقسم المسموم إلى: مطرد وشاذ.

قال في «الخصائص» [١٩٦/١]: وأصل مواضع (طرد) في كلامهم: التتابع والاستمرار، ومنه مطاردة الفرسان بعضهم بعضاً، واطرد الجدول إذا تابع ما ذه.

ومواضع (ش ذ ذ): التفرق والتفرد، ثم قيل ذلك في الكلام والأصوات على سنته في غيرهما: فجعل أهل علم العربية ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطرداً، وما فارق ما عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره شاداً، قال: ثم الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب:

١ - مطرد في القياس والاستعمال معاً، وهذا هو الغاية المطلوبة، نحو: قال زيد، وضررت عمراً، ومررت بسعید.

٢ - ومطرد في القياس شاذ في الاستعمال، نحو: الماضي من «يَذْرُ» و«يَدْعُ» وقولهم: «مَكَانٌ مُبْقِلٌ»^(١)، هذا هو القياس، والأكثر في السماع: «باقل» والأول مسموم أيضاً، ومنه أيضاً مجئ مفعول «عَسَى» اسمأ صريحاً نحو: عَسَى زَيْدٌ قَائِمًا،

(١) اسم مفعول والقياس صوغه من غير الثلاثي على وزن مضارعه بإبدال حرف المضارعة مما مضمومة وشد «باقل» و«أعشب» المكان فهو «ماشيب» و«وارس» فهو «وارس» و«أيفع» الغلام فهو «يافع» اهـ شذا العرف في فن الصرف للحملاوي، بتحقيق وشرح السيد الوالد الأستاذ علاء الدين عطية حفظه الله.

فهو القياس، غير أن الأكثر في السماع كونه فعلاً، والأول مسموع أيضاً.

٣ - ومطرد في الاستعمال شاذ في القياس، نحو قولهم: استحوذ، واستنزو الجمل، واستصوبيت^(١) الأمر، وأبى يأبى، والقياس الإعلال في الثلاثة وكسر عين الأخير.

٤ - شاذ في القياس والاستعمال، معاً، كقولهم: ثوب مصوون، وفرس مقود، ورجل معوود من مرضه^(٢)، انتهى ملخصاً.

وقال الشيخ جمال الدين بن هشام: ^(٣) «اعلم أنهم يستعملون: غالباً، وكثيراً، ونادراً، وقليلاً، ومطرداً.

فالمطرد: لا يختلف.

والغالب: أكثر الأشياء، ولكنه يختلف.

والكثير: دونه.

والقليل: دونه.

والنادر: أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالباً، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر، فاعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك». انتهى.

(١) الواو في استحوذ وأخواتها حقها أن تقلب ألفاً كما في (استقام) والأصل استقون تحركت الواو وانفتح ما قبلها بعد نقل حركة الواو إلى القاف فقلب ألفاً، ولكنها وردت من غير اعلال على الأصل ومنه قوله تعالى: «أَسْتَحْوِدُ مَكِيمَ الْأَبْطَنْ» [المجادلة: ١٩]. أهد المصدر السابق (٢٩٤).

(٢) القياس في مصون وأخواتها حذف أحد الواوين على خلاف بين العلماء فذهب الخليل وسيبوه حذف الأولى ومنهب الفراء حذف الثانية لأن حركة الواو نقلت إلى الحرف الصحيح قبلها فصارت (مصرون) التي ساکان فحذفت أحدهما فصارت (مصون)، المصدر السابق.

(٣) ابن هشام عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الانصاري أحد أعلام أئمة النحو في المشرق العربي. بقية الرعاة: (٦٨/٢).

الفرع الثاني

الاستشهاد بأشعار الكفار من العرب

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام^(١) من كبار أصحابنا الشافعية: اعتمد في العربية على أشعار العرب، وهم كفار، وبعد التدليس فيها، كما اعتمد في الطب وهو في الأصل مأخوذه عن قوم كفار كذلك، فعلم أن العربي الذي يحتاج بقوله لا يشترط فيه العدالة، نعم تشرط في راوي ذلك.

وكثيراً ما يقع في «كتاب سيبويه» وغيره: (حدثني من لا أتهم)، (ومن أثق به)، وينبغي الاكتفاء بذلك، وعدم التوقف في القبول ويحتمل المنع، وقد ذكر المرزبانى^(٢) عن أبي زيد النحوي^(٣) قال: كل ما قال سيبويه في «كتابه»: (أخبرنى الثقة) فأنا أخبرته.

وقد وضع المؤلدون أشعاراً ودسوها على الأئمة، فاحتاجوا بها ظناً أنها للعرب، وذكر أن في «كتاب سيبويه» منها خمسين بيتاً، وأن منها قول الفائل:

أغِرِّفْ مِنْهَا الْأَنْفَ وَالْعَيْنَانَا وَمِنْخَرِّنِ أَشْبَهَا ظُبَيَّانَا^(٤)

ومن الأسباب الحاملة على ذلك: نصرة رأي ذهب إليه، وتوجيهه كلمة صدرت منه .وقال ابن التحاس^(٥) في «التعليق»: حكى الحريري^(٦) في (درة الغواص)

(١) سلطان العلماء عبد العزيز عبد السلام السلمي توفي سنة (٦٦٠ هـ) الأعلام (٤/٢١).

(٢) المرزبانى محمد بن عمران بن موسى توفي سنة (٣٨٤ هـ) كان جاحظ زمانه. الأعلام (٦/٣١٩).

(٣) أبو زيد النحوي سعيد بن أوس بن ثابت إمام جليل في النحو واللغة والتوادر توفي سنة (٢١٥ هـ). بغية الوعاء: (١/٥٨٢).

(٤) البيت لرؤبه بن العجاج ملحقات ديوانه. (١٨٧).

(٥) ابن التحاس محمد بن إبراهيم بن محمد الحلبي النحوي شيخ الديار المصرية في علم اللغة توفي سنة (٦٩٨ هـ) (بغية الوعاء) (١/١٣) (الأعلام) (٥/٢٩٧).

(٦) الحريري القاسم بن علي بن محمد البصري من علماء الفصاحة والبلاغة. بغية الوعاء: (٢/٢٥٧). الأعلام: (٥/١٧٧).

[٢٢٩] روى خلف الأحمر^(١): أنهم صاغوا «فعال» متقدماً من أحد إلى عشار، وأنشد ما عزى فيه إلى أنه موضوع منه أبياتاً من جملتها:

وَلِلَّاثَةِ وَرِبْعَاعِيَا وَخَمَاسَأَفَاطَعْتَنَا
وَسُدَاسَأَوْسَبَاعَاءِ وَئِمَانَأَفَاجَتَلَنَا
وَتِسَاعَاءِ وَعِشَارَأَفَاصَبَنَا

الفرع الثالث

أحوال الكلام الفرد والاحتجاج به

المسموع الفرد^(٢) هل يقبل ويحتاج به؟

له أحوال لخصتها من متفقات كلام ابن جنى في الخصائص:

أحدها: أن يكون فرداً، بمعنى أنه لا نظير له في الألفاظ المسموعة، مع إبطاق العرب على النطق به، فهذا يقبل ويحتاج به، ويُقاس عليه إجماعاً، كما قيس على قولهم في (شنوة): (شتئي)، مع أنه لم يسمع غيره؛ لأنه لم يسمع ما يخالفه، وقد أطبقوا على النطق به.

الحال الثاني: أن يكون فرداً، بمعنى أن المتكلم به من العرب واحد يخالف ما عليه الجمهور.

قال ابن جنى [١/٣٨٥]: فينظر في حال هذا المنفرد به، فإن كان فصيحاً في جميع ما عدا ذلك القدر الذي انفرد به، وكان ما أورده مما يقلبه القياس، إلا أنه لم يرو به استعمال إلا من جهة ذلك الإنسان؛ فإن الأولى في ذلك أن يحسن الظن به ولا يحمل على فساده.

(١) خلف الأحمر البصري بن حبان كان راوية ثقة توفي سنة (١٨٠هـ). بغية الوعاة: (٥٥٤/١). الأعلام: (٣١٠/٢).

(٢) هو ما انفرد برأته واحد من أهل اللغة ولم يقله أحد غيره. وحكمه: القبول؛ إن كان من أهل الضبط والإتقان كالخليل والأصمسي وشرطه: أن لا يخالفه به من هو أكثر عدداً (١.هـ) المزهر (١٢٩/١).

قال: فإن قيل: فمن أين ذلك وليس يجوز أن يرتجل لغة نفسه؟

قيل: قد يمكن، أن يكون ذلك وَقْعَ إِلَيْهِ مِنْ لُغَةٍ قَدِيمَةٍ طَالَ عَهْدُهَا، وَعَفَا
رَسْمُهَا، فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ الْحَجَاجِ عَنْ أَبِيهِ خَلِيفَةِ الْفَضْلِ بْنِ
الْحَبَابِ^(١) قَالَ: قَالَ لَيْ إِبْرَاهِيمَ عَوْنَ^(٢) عَنْ أَبِيهِ سَيِّدِنَا قَالَ: قَالَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ:
«كَانَ الشِّعْرُ عِلْمٌ قَوْمٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِلْمٌ أَصْحَّ مِنْهُ، فَجَاءَ الإِسْلَامُ فَتَشَاغَلَ عَنْهُ
الْأَرْبَابُ بِالْجَهَادِ، وَغَزَّوْ فَارْسَ وَالرُّومَ، وَلَهُتَّ عَنِ الشِّعْرِ وَرِوَايَتِهِ، فَلَمَّا كَثُرَ الْإِسْلَامُ
وَجَاءَتِ الْفُتوْحُ، وَاطْمَأَنَّتِ الْأَرْبَابُ فِي الْأَمْسَارِ رَاجِعِينَ رِوَايَةَ الشِّعْرِ، فَلَمْ يَؤُولُوا
إِلَى دِيْوَانَ مَدْوَنَ، وَلَا كِتَابَ مَكْتُوبَ، وَأَلْفَوْا ذَلِكَ، وَقَدْ هَلَكَ مِنَ الْأَرْبَابِ مَنْ هَلَكَ
بِالْمَوْتِ وَالْقَتْلِ، فَحَفِظُوا أَقْلَى ذَلِكَ، وَذَهَبَ عَنْهُمْ أَكْثَرُهُ»^(٣).

ثُمَّ رُوِيَ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِيهِ عُمَرِ بْنِ الْعَلَاءِ^(٤) قَالَ: «مَا انتَهَى إِلَيْكُمْ مَا قَالَتِ
الْأَرْبَابُ إِلَّا أَقْلَهُ، وَلَوْ جَاءَكُمْ وَافِرٌ، لَجَاءَكُمْ عِلْمٌ وَشِعْرٌ كَثِيرٌ».

وَعَنْ حَمَادِ الرَّاوِيَةِ^(٥) قَالَ: أَمْرَ النَّعْمَانَ فَسَخَّنَتْ لَهُ أَشْعَارُ الْأَرْبَابِ فِي الطَّنْوَرِ،
وَهِيَ الْكَرَارِيسُ، ثُمَّ دُفِنَتْ فِي قَصْرِهِ الْأَبْيَضِ، فَلَمَّا كَانَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِيهِ عَيْدَ^(٦) . . .
قَيلَ لَهُ: إِنَّ تَحْتَ الْقَصْرِ كَنْزًا، فَاحْتَفِرْهُ، فَلَمَّا فَتَحَهُ أَخْرَجَ تَلْكَ الأَشْعَارِ، فَمَنْ ثَمَّ
أَهْلَ الْكُوفَةِ أَعْلَمُ بِالشِّعْرِ مِنْ أَهْلِ الْبَصَرَةِ^(٧).

قَالَ أَبْنَ جَنْيَ [١/٣٨٧]: فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَقْطَعْ عَلَى الْفَصِيحِ يُسْمَعُ مِنْهُ مَا
يَخَالِفُ الْجَمِيعَ بِالْخُطْطَ، مَادَمَ الْقِيَاسُ يَعْصِدُهُ، فَإِنَّ لَمْ يَعْصِدْهُ كَرْفَعُ الْمُفْعُولِ

(١) الفضل بن الحباب من رواة الأغمار والأشعار والأنساب توفي سنة (٣٠٥هـ). شذرات الذهب: (٢٤٦/٢).

(٢) عبد الله بن عون البصري تابعي توفي سنة (١٥١هـ). الأعلام: (٤/١١).

(٣) طبقات فحول الشمراء: (٢٤/١).

(٤) أبو عمرو العلاء ريان بن عمار التميمي المازني من أئمة اللغة والأدب مات بالكوفة (١٥٤هـ). الأعلام: (٣/٤١).

(٥) حماد الرواية من أعلم الناس بأيام العرب وأشعارها وأخبارها ولغاتها واسمها مبشرة بن المبارك وقبل: حماد بن هرمز وقيل: حماد بن سابر توفي سنة (١٥٥هـ). الأعلام: (٢/٢٧١).

(٦) المختار بن أبي عيد ابن مسعود الثقفي توفي سنة (٦٧٦هـ) الإصابة: (٦/٣٤٩)، الأعلام: (٧/١٩٢).

(٧) المزهر: (١/١٩٧).

والمضاد إليه، وجر الفاعل أو نصبه فين يعني أن يُرَد؛ لأنَّه جاء مخالفًا للقياس والسماع جميًعاً، وكذا إذا كان الرجل الذي سمعت منه تلك اللغة المخالفة، مضعوفاً في قوله، مأولوفاً منه اللحن، وفساد الكلام؛ فإنَّه يُرَدُ عليه، ولا يُقبل منه.

وإن احتمل أن يكون مصيباً في ذلك لغة قديمة؛ فالصواب رده، وعدم الاحتفال بهذا الاحتمال.

الحال الثالث: أن ينفرد به المتكلم، ولا يسمع من غيره، لا ما يوافقه ولا ما يخالفه.

قال ابن جنی [٢٤/٢]: والقول فيه أنه يجب قبوله إذا ثبتت فصاحتـه؛ لأنَّه إما أن يكون شيئاً أخذـه عمن نطق به لغة قديمة، لم يُشارـك في سماع ذلك منه، على ما قلناه فيما يـن خالـف الجـمـاعـة، وهو فـصـيـعـ، أو شيئاً ارتـجـله فإـنـ الأـعـرـابـيـ إذا قـوـيـتـ فـصـاحـتـهـ، وـسـمـتـ طـبـيـعـتـهـ تـصـرـفـ وـارـتـجـلـ ماـ لـمـ يـسـبـقـ إـلـيـهـ، فـقـدـ حـكـىـ عـنـ (رـؤـيـةـ وـأـبـيـهـ) أـنـهـماـ كـانـاـ يـرـتـجـلـانـ أـلـفـاظـاـ لـمـ يـسـمـعـاـهاـ وـلـاـ سـُـيـقاـ إـلـيـهاـ، أـمـاـ لـوـ جـاءـ عـنـ مـتـهـمـ، أـوـ مـنـ لـمـ تـرـقـ بـهـ فـصـاحـتـهـ وـلـاـ سـبـقـتـ إـلـىـ الـأـنـفـسـ ثـقـثـ، فـإـنـهـ يـرـدـ وـلـاـ يـقـبـلـ، فإـنـ وـرـدـ عـنـ بـعـضـهـمـ شـيـءـ يـدـفعـهـ كـلـامـ الـعـرـبـ وـيـأـبـاهـ الـقـيـاسـ عـلـىـ كـلـامـهـ، فـإـنـهـ لـاـ يـقـنـعـ فـيـ قـبـولـهـ أـنـ يـسـمـعـ مـنـ الـوـاـحـدـ وـلـاـ مـنـ الـعـدـةـ الـقـلـيلـ إـلـاـ أـنـ يـكـثـرـ مـنـ يـنـطـقـ بـهـ مـنـهـمـ، فإـنـ كـثـرـ قـائـلـوـهـ إـلـاـ أـنـهـ مـعـ هـذـاـ ضـعـيفـ الـوـجـهـ فـيـ الـقـيـاسـ، فـمـجاـزـهـ وـجـهـانـ:

أـنـ يـكـونـ مـنـ نـطـقـ بـهـ لـمـ يـحـكـمـ قـيـاسـهـ.

وـالـآـخـرـ: أـنـ تـكـونـ أـنـتـ قـصـرـتـ عـنـ اـسـتـدـرـاكـ وـجـهـ صـحـتـهـ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ سـمـعـهـ مـنـ غـيرـهـ مـنـ لـيـسـ فـصـيـحـاـ، وـكـثـرـ اـسـتـمـاعـهـ لـهـ فـسـرـىـ فـيـ كـلـامـهـ، إـلـاـ أـنـ ذـلـكـ قـلـمـاـ يـقـعـ، فإـنـ الـأـعـرـابـيـ الـفـصـيـعـ إـذـ عـدـلـ بـهـ عـنـ لـغـتـهـ الـفـصـيـعـ إـلـىـ أـخـرـىـ سـقـيـعـةـ عـافـهـاـ وـلـمـ يـعـبـأـ بـهـاـ.

فـالـأـولـىـ أـنـ يـقـلـ مـنـ شـهـرـتـ فـصـاحـتـهـ مـاـ يـورـدـهـ، وـيـحـمـلـ أـمـرـهـ عـلـىـ مـاـ عـرـفـ مـنـ حـالـهـ لـاـ عـلـىـ مـاـ عـسـىـ أـنـ يـحـتـمـلـ، كـمـاـ أـنـ عـلـىـ القـاضـيـ قـبـولـ شـهـادـةـ مـنـ ظـهـرـتـ عـدـالـتـهـ، وـإـنـ كـانـ يـجـوزـ كـذـبـهـ فـيـ الـبـاطـنـ؛ إـذـ لـوـ لـمـ يـؤـخـذـ بـذـلـكـ، لـأـدـىـ إـلـىـ تـرـكـ الـفـصـيـعـ بـالـشـكـ وـسـقـوـطـ كـلـ الـلـغـاتـ.

الفرع الرابع

اللغات والاحتجاج بها

قال ابن جني : [٢/٥] : اللغات على اختلافها كلُّها حجة ، ألا ترى أنَّ لغة الحجازيين في إعمال «ما» ولغة التميميين في تركه ، كلُّ منها يقبله القياس فليس لك أن تُرَدُّ إحدى اللغتين بصاحبتها . وسيأتي في ذلك مزيد كلام في الكتاب السادس .

الفرع الخامس

علة امتناع الأخذ عن أهل المدر

قال ابن جني [٢/٥] : علة امتناع الأخذ من أهل المدر ، كما يؤخذ عن أهل الوير ، ما عَرَضَ للغات الحاضرة وأهل المدر من الاختلال والفساد ، ولو عُلِمَ أنَّ أهل مدينة باقون على فصاحتهم لم يعرض للفتهم شيء من الفساد لوجب الأخذ عنهم ، ما يؤخذ عن أهل الوير .

وكذلك لو فشا في أهل الوير ما شاع في لغة أهل المدر من الخلل والفساد ، لوجب رفض لغتها .

قال : وعلى ذلك العمل في وقتنا هذا لأنَّا لا نكاد نرى بدويًّا فصيحاً ، وإذا كان قد روي أنه بِسْمِ اللَّهِ سمع رجلاً يلحن فقال : «أَرْشَدُوا أَخَاكُمْ فَقَدْ ضَلَّ»^(١) ، وسمع عمر رجلاً يلحن^(٢) ، وكذلك على ، حتى حمله ذلك على وضع النحو ، إلى أن شاع أو استمر فساد الألسنة مشهوراً ظاهراً ، فينبغي أن يستوحش من الأخذ عن كل أحد إلا أن تقوى لغته ، وتشيع فصاحتها ، وقد قال الفراء في بعض كلامه : «إِلَّا أَنْ تسمَعْ شَيْئًا مِنْ بَدْوِيٍ فَصِيحْ فَتَقولْه» .

(١) الحديث : أخرجه الحاكم في المستدرك : (٣/٤٧٧).

(٢) في الخصائص : [٥/٢] أن أحد ولاة عمر رضي الله عنه كتب إليه كتاباً يلحن فيه فكتب عمر رضي الله عنه «أن قنع كاتبك سوطاً» .

الفرع السادس

في العربي الفصيح ينتقل لسانه

قال ابن جني [١٢/٢]: العمل في ذلك أن ينظر حال ما انتقل إليه، فإنْ كان فصيحاً مثل لغته أخذ بها، كما يؤخذ بما انتقل عنها، أو فاسداً فلا يؤخذ بالأولى. قال: فإنْ قيل: فما يؤمنك - أن تكون كما وجدت في لغته فساداً بعد أن لم يكن فيها - أن يكون فيها فساد آخر لم تعلمه؟

قيل: لو أخذ بهذا لأدَى إلى أن لا تطيب نفس بلغة، وأن يتوقف عن الأخذ عن كلّ أحد، مخافة أن يكون في لغته زيف لا نعلمه الآن، ويجوز أن يعلم بعد زمان، وفي هذا من الخطأ^(١) مala يخفي.

فالصواب الأخذ بما عرف صحته، ولم يظهر فساده، ولا يلتفت إلى احتمال الخلل فيه ما لم بين.

الفرع السابع

في تداخل اللفاظ

قال في الخصائص [٢/٣٧٠]: إذا اجتمع في كلام الفصيح لغتان فصاعداً، كقوله:

وَأَشَرَبُ الْمَاءَ مَا يِنْهَا عَطْشُ إِلَّا لَأَنَّ غَيْوَةَ سَيْلُ وَادِيهَا^(٢).

فقال: «نحوه» بالإشارة، «وعينة» بالإسكان فينبغي أن يتأمل حال كلامه.

فإنْ كانت اللفظتان في كلامه متساويتين في الاستعمال كثرتهما واحدة، فأخلقُ الأمر به أن تكون قيله تواضعت في ذلك المعنى على تبنك اللفظتين؛ لأنَّ العرب قد تفعل ذلك للحاجة إليه في أوزان أشعارها وسعة تصرف أقوالها، ويجوز أنْ

(١) الخطأ: الكلام الفاسد الكبير المضطرب. اللسان (خطل) (٢٠٨/١١).

(٢) البيت في الخصائص عن قطر (١). هـ. الخصائص: (١٢٨/١).

تكون لغته في الأصل إحداهما، ثم إنَّه استفاد الأخرى من قبيلة أخرى، وطال بها عهده، وكثير استعماله لها، فلحقت بطول المدة، واتصال الاستعمال بلغته الأولى.

وإن كانت إحدى اللفظتين أكثر في كلامه من الأخرى، فأخلُّ الأمر به أن تكون القليلة الاستعمال هي الطارئة عليه، والكثيرة هي الأولى الأصلية.

ويجوز أن تكونا معاً لغتين له ولقبيلته، وإنَّما قلت إحداهما في استعماله لضعفها في نفسه، وشذوذها عن قياسه.

وإذا كثر على المعنى الواحد ألفاظ مختلفة، فُجئْت في لغة إنسان فعلى ما ذكرناه، كما جاء عنهم في أسماء الأسد، والسيف، والخمر، وغير ذلك^(١)، وكما تُنحرف الصيغة واللفظ واحد، كقولهم: رَغْوةُ الْبَنِ، ورُغْوَتِهِ، ورُغْوَتِهِ، كذلك مُثَلَّثاً.

وكذلك قولهم: جَتَّهُ مِنْ عَلُوٍّ، وَمِنْ عَلَيِّ، وَمِنْ عَلَّا، وَمِنْ عَلَوْ، وَمِنْ عَلَوِّ، وَمِنْ عَالِيٍّ، وَمِنْ مُعَالِيٍّ، فكُلُّ ذلك لغات لجماعات قد تجتمع لإنسان واحد.

قال الأصممي: اختلف رجلان في (الصقر)، فقال أحدهما: بالصاد، وقال الآخر: بالسين، فتراضايا بأول وارد عليهما، فحكى له ما هما فيه فقال: لا أقول كما قلتما إنما هو (الزقر) [المخصص ٣٧٣/١].

على هذا يتخرج جميع ما ورد من التداخل، نحو: (قلَى يقْلِي)^(٢)، و(سلا

(١) من أسماء الأسد: السبع، الليث، الهزير، العيادة، القورة، الضمضم، القشعن، الهمام.
ومن أسماء السيف: الفيصل، الرداء، الوشاح، المشتمل، القضيب، الحسام، المهند،
المهندواني. (المخصص ٦/١٦).
من أسماء الخمر: الشمول، الرحيق، الخندريس، المراح، المدام، المعتقة، (أ. ه) المخصص:
(١١/٧٢).

(٢) اللغة المشهورة فلا يقلُّ بالياء في آخره.

وكذلك قلي يقلُّ بالألف المقصورة. فجمعوا من اللغتين لغة ثالثة وهي: قلا يقلُّ وهذه لغة عاصمة
شعبية. ويمكن أن تكون لغة طائبة، لأنَّهم يجوزون قلب الياء ألفاً في كل ما آخره ياء مفترحة غير
إعرابية مكسورة ما قبلها كما في بقى يقى (أ. ه). شرح الشافية: (١٢٥/١).

يسلا)^(١)، و(ظَهَرَ فِي طَاهِر)، و(شَعَرَ فِي شَاعِر)، فكُلُّ ذَلِكَ إِنْمَا هُوَ لِغَاتٍ تَدَخَّلَتْ فِي تَرَكِبٍ بِأَنَّ أَخِذَ الْمَاضِيَ مِنَ الْلُّغَةِ، وَالْمُضَارِعُ أَوَ الْوُصْفُ مِنَ الْأُخْرَى لَا يُنْطَقُ بِالْمَاضِيِّ كَذَلِكَ، فَحُصُولُ التَّدَاخُلِ وَالْجُمْعُ بَيْنَ الْلُّغَتَيْنِ، فَإِنْ مَنْ يَقُولُ: «فَلَا» يَقُولُ فِي الْمَاضِيِّ: «يَقْلِي»، وَالَّذِي يَقُولُ: «يَقْلِي» يَقُولُ فِي الْمَاضِيِّ: «فَلِي»، وَكَذَا مَنْ يَقُولُ: (سِلا)، يَقُولُ فِي الْمُضَارِعِ: «يَسْلُو»، وَمَنْ يَقُولُ فِيهِ: «يَسِلا»، يَقُولُ فِي الْمَاضِيِّ: «سَلِي»، فَتَلَاقَى أَصْحَابُ الْلُّغَتَيْنِ فَسَمِعَ هَذَا لُغَةُ هَذَا، وَهَذَا لُغَةُ هَذَا، فَأَخِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِهِ مَا يَضْمِنُ إِلَى لُغَتِهِ، فَتَرَكَتْ هَنَاكَ لُغَةُ ثَالِثَةٍ، وَكَذَا (شَاعِرٌ وَظَاهِرٌ) إِنْمَا هُمَا مِنْ (شَعَرٌ وَظَاهَرٌ) بِالْفُتُوحِ، وَأَمَّا بِالضِّمْنِ فَوُصْفُهُ عَلَى (فَعِيلٍ)، فَالْجُمْعُ بَيْنَهُمَا مِنَ التَّدَاخُلِ^(٢). انتهى كلام ابن جنبي.

وقد حكى غيره في استعمال اللغتين المتداخلين قولين أحدهما: أنَّه يجوز مطلقاً.

والثاني: إنَّما يجوز بشرط ألا يؤدي إلى استعمال لفظ مهمل كالجُبُك^(٣).

الفرع الثامن

في عدم الاحتجاج بكلام المولدين

أجمعوا على أنه لا يحتاج بكلام المولدين، والمخذلين في اللغة والعربية.

(١) الأصل أن باب فعل يفعل بالفتح فيما أَنْ تكون عينه أو لامه حرف حلق، وما جاء من هذا الباب ليس فيه حرف حلقى كـ«أَبِي يَابِي» و«سِلا يَسِلا» والمُشَهُور (سِلا يَسْلُو) (كَدُعا) أو سَلِي يَسْلِي (يَرِضِي) فالفتح فيها مركب منها أ.هـ. شذا العرف: (٤١) (سِلا: سِلا)

(٢) يصاغ اسم الفاعل من الثلاثي على وزن فاعل إذا كان ماضية (فعل) سواء كان لازماً أو متعدياً. وإن كان على وزن (فعل) فلا يصاغ على وزن فاعل إلا سعاعاً بل على وزن (فعل) فهو: ضَخْمٌ فهو ضَخْمٌ أو (فَعِيلٌ) نحو: بَجْلٌ فهو جيل. الأشموني (٣١٣/٢).

(٣) يعني: أن (الجُبُك) مركب من لغتين (الجِبُك) بالكسر فيما (الجُبُك) بالضم فيما. قال أبو حَيَّان: الأحسن عندي أن يكون ذلك مما اتبع فيه حركة الحاء كحركة تاء (ذات) في الكسر، ولم يعتد باللام الساكنة لأن الساكن حاجز غير حسين أ.هـ

و(الجُبُك) ذكر ابن عطية عن الحسن البصري أنها قراءة شاذة. روح المعاني: (٥٤/٢٧). شرح الثانية: (٣٨/١).

وفي الكشاف [للزمخضري: ٤٣/١] ما يقتضي تخصيص ذلك بغير أئمة اللغة ورواتها، فإنه استشهد على مسألة بقول حبيب بن أوس^(١)، ثم قال: وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد بشعره في اللغة، فهو من علماء العربية فاجعل ما يقوله بمثابة ما يرويه، ألا ترى إلى قول العلماء: الدليل عليه بيت الحمامة، فيقتنعون بذلك لتوثقهم بروايته وإنقاذه.

فائدة

أول الشعراء المحدثين

أول الشعراء المحدثين: بشار بن برد^(٢)، وقد احتاج سيبويه في «كتابه» بعض شعره تقريراً إليه، لأنه كان هجاء لترك الاحتجاج بشعره، ذكره المزباني وغيره، ونقل ثلث^(٣) عن الأصممي قال: ختم الشعر بإبراهيم بن هرمة^(٤)، وهو آخر الحجاج.

الفرع التاسع

في عدم الاحتجاج بكلام مجھول قائله

لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله، صرخ بذلك ابن الأباري في الإنصاف [٤٨٣/٢]، وكأنَّ علة ذلك خوف أن يكون لمولد أو من لا يوثق بفصاحته، ومن هذا يعلم أنه يحتاج إلى معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم.

قال ابن النحاس في «التعليق»: أجاز الكوفيون إظهار (أن) بعد (كبي)، واستشهدوا بقول الشاعر:

(١) حبيب بن أوس الطائي أحد أمراء البيان صاحب ديوان الحمامة توفي سنة (٢٣١هـ). الأعلام: (١٦٥/٣).

(٢) بشار بن برد أحد البلغاء المكفوفين أبو معاذ البصري وهو رأس الشعراء المولدين توفي سنة (١٦٧هـ). شترات الذهب: (٣٦٥/١). الأعلام: (٥٢/٢).

(٣) أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد إمام الكوفيين في اللغة وال نحو توفي ببغداد سنة (٢٩١هـ). بقية الوعاة: (٢٩٦/١). الأعلام: (٣٦٧/١).

(٤) إبراهيم بن هرمة قدم على أبي جعفر المنصور في وفد أهل المدينة فأنشده من شعره، فخلع عليه وعفى عنه. توفي سنة (١٧٦هـ). البداية والنهاية: (١٦٩/١٠).

أَرْدَتْ لِكَيْمَا أَنْ تَطِيرَ بِقُرْبَتِي فَتَثْرِكَهَا شَنَّاً بِبَيْنَدَاءِ بَلْقَعِ^(١)
قال: والجواب أن هذا البيت غير معروف قائله، ولو عرف لجاز أن يكون من
ضرورة الشعر.

وقال أيضاً: ذهب الكوفيون إلى جواز دخول (اللام) في خبر (لكن)، واحتجوا
بقول الشاعر:

ولكَنِّي مِنْ حُبْهَا لَقَمِيدُ^(٢)

والجواب أن هذا البيت لا يعرف قائله، ولا أوله، ولم يذكر منه إلا هذا، ولم
ينشه أحد ممن وُثِّق في اللغة، ولا عُزِّي إلى مشهور بالضبط والإتقان، وفي ذلك
ما فيه.

وفي تعليق ابن هشام على الألفية استدل الكوفيون على جواز مد المقصور
للضرورة بقوله:

فَلَدْ عَلِمْتُ أَخْتُ بَنِي السُّعْلَاءِ^(٣)
وَعَلِمْتُ ذَاكَ مَعَ الْجَرَاءِ
أَنْ نَعْمَ مَأْكُولاً عَلَى الْخَوَاءِ
يَا لَكَ مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ

(١) من شواهد الأشموني: (٣٨٠/٢). «أوضح المسالك» (٤/١٥٤) والشاهد إظهار (أن) بعد كي.

(٢) عجز بيت من شواهد الأشموني (١/٢٨٠).

(٣) هذه الآيات ذكرها اليزيدي في آماليه (٩٢).

السعلاة: هي أشجار الغيلان، والجمع سعليات. تاج العروس: (سعل).

الخواء: خلو المجوف من العظام. اللسان: (خوا، ٥٤٥/١٤).

الشيشاء: التمر الذي لم يستند نواه. اللسان: (شيش، ٣١١/٦).

ينشب: ثبت الشيء في شيء ثورياً أي: علق فيه. اللسان: (نشب، ٧٥٦/١).

السعل: موضع السعال من العقل. اللسان: (سعل، ٣٣٥/١١).

اللهاء: جمع الهاء وهو أقصى الفم. اللسان: (لهاء، ٢٥٨/٥).

ينسب في المتشغل واللھاء

فمد السُّعْلا، والخوا، واللَّهَا، وهي مقصورات؛ قال: والجواب عندها أَنَّه لا يعلم قائله فلا حجة فيه؛ لكن ذكر في شرحه للشواهد ما يخالف ذلك.

فَلَئِنْ قَالَ: طعن عبد الواحد الطواخ^(١) في كتابه «بغية الأمل» في الاستشهاد بقوله:

لَا تُكْثِرَنَ إِنِّي عَسَيْتُ صَائِمًا(٢)*

وقال: هو بيت مجهول لم ينبه الشراع إلى أحد فسقط الاحتجاج به، ولو صحَّ ما قاله لسقط الاحتجاج بخمسين بيتاً من كتاب سيبويه فإنَّ فيه ألف بيت قد عُرف قائلوها، وخمسين مجهولة القائلين.

الفرع العاشر

هل يقبل قول القائل: حدثني الثقة؟

إِذَا قَالَ قَائِلٌ: حَدَّثَنِي الْثَّقَةُ فَهُلْ يَقْبِلُ؟ قَوْلَانٌ:

في علم الحديث وأصول الفقه رجح كُلُّاً مُرجحُونَ، وقد وقع ذلك لسيبوه كثيراً يعني به الخليل وغيره، وكان يونس^(٣) يقول: حدثني الثقة عن العرب، فقيل له: من الثقة؟ قال: أبو زيد. قيل له: فلم لا تسميه؟ قال: هو حَيٌّ بَعْدَ فَأَنَا لَا أَسْمِيهِ.

الفرع الحادي عشر

طرح الشاذ وعدم الاهتمام به

قال ابن السراج في الأصول [١٠٤/١] - بعد أن قرر أَنَّ (أفضل التفضيل) لا يأتي

(١) عبد الواحد الطواخ، جاء في كشف الظنون (بغية الأمل) لعبد الواحد الطواخ بالغاء المعجمة (٢٤٧/١).

(٢) البيت: لَا تُكْثِرَنَ إِنِّي عَسَيْتُ صَائِمًا نُسِبَ إِلَى رَؤْيَا دِيْوَانَه (١٨٥) وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدُ الْأَشْمُونِيِّ (٢٥٩/١).

(٣) يونس بن حبيب الضبي شيخ سيبويه من العلماء البارعين في الشهادتين (١٨٢هـ). بغية الوعاء: (٣٦٥/٢).

من الألوان - فإن قيل: قد أنسد بعض الناس:

يَا أَيُّهُنِي مِثْلُكَ فِي الْبَيَاضِ أَبَيْضُ مِنْ أَخْتِ بَنِي إِيَاضٍ^(۱)

فالجواب: أنَّ هذا معمول على فساد، وليس البيت الشاذ، والكلام المحفوظ بأدنى إسناد حجة على الأصل المجتمع عليه في كلام ولا نحو ولا فقه، وإنما يرکن إلى هذا ضعفة أهل التحريف ومن لا حجة معه.

وتأويل هذا وما أشبهه كتأويل ضعفة أصحاب الحديث وأتباع الفصاصل في الفقه، انتهى. فأشار بهذا الكلام إلى أنَّ الشاذ ونحوه يطرح طرحاً ولا يهتم بتأويله.

الضرع الثاني عشر

متى يكون التأويل مستساغاً ومتى لا يكون؟

قال أبو حيان في شرح التسهيل: التأويل إنما يسوغ إذا كانت الجادة على شيء، ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأول.

أما إذا كان لغة طائفه من العرب لم تتكلم إلا بها: فلا تأويل.

ومن ثم كان مردوداً تأويل أبي علي «لَيْسَ الطَّيِّبُ إِلَّا الْمِنْكُ» على أنَّ فيها ضمير الشأن لأنَّ أبا عمرو نقل أنَّ ذلك لغة تميم.

الضرع الثالث عشر

قال أبو حيان أيضاً: إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال، ورد به على ابن مالك كثيراً في مسائل استدلَّ عليها بأدلة بعيدة التأويل، منها استدلاله على قصر الأخ بقوله:

(۱) البيت لرؤبة ديونه (۱۷۶) الشاهد فيه (أيضاً) وذلك أنَّ الكوفيين أجازوا بناء أفضل التفضيل من لفظي السواد والياس؛ لأنهما أصل الألوان، والبصريون يمدون ذلك. شرح الكافية: (۲/۱۹۹).

أَخَاكَ الَّذِي إِنْ تَدْعُهُ لِمُلْمَةٍ
يُجْبِكَ بِمَا تَبْغِي وَيَكْفِكَ مَنْ يَتَبْغِي^(١)
فإنه يحتمل أن يكون منصوباً بإضمار فعل، أي: الزم، وإذا دخله الاحتمال
سقط به الاستدلال.

الفرع الرابع عشر

رواية الأبيات بأوجه مختلفة

كثيراً ما تُروى الأبيات على أوجه مختلفة، وربما يكون الشاهد في بعضها دون بعض، وقد سئلت عن ذلك قديماً، فأجبت باحتمال^(٢) أن يكون الشاعر أنسد مرأة هكذا مرأة هكذا، ثم رأيت ابن هشام قال في شرح الشواهد:

روى قوله:

وَلَا أَرْضُ أَبْقَلَ إِلَّا لَهَا^(٣)

بالذكر والتأنيث مع نقل الهمزة^(٤)، فإن صَحَّ أنَّ القائل بالتأنيث هو القائل بالذكر: صَحَّ الاستشهاد به على الجواز من غير الضرورة، وإنَّما فقد كانت العرب يشد بعضهم شعر بعض، وكلُّ يتكلّم على مقتضى سجيته التي فُطر عليها، ومن هنا تكثرت الروايات في بعض الأبيات. انتهى.

(١) والشاهد فيه قوله (أَخَاكَ) حيث عامله معاملة الاسم المقصور في تقدير حركات الإعراب وكان حقه أن يقول (آخرك)، البيت في ثدور الذهب (٢٢٣).

(٢) قال ابن الضيف: هل أجب المولف بهذا عيناً ورد من الأحاديث كذلك توثيقاً للرواية وسداً لباب التصرف في الأحاديث بالتغيير والتبديل فإنه أجدره بذلك من الأبيات (١.هـ) عن الإفصاح في شرح الأقران د. فجال (١٣٣).

(٣) عجز بيت وصدره:

فَلَا مُرْتَبَةَ وَدَكَّتْ وَذَهَبَا

وهو لعامر بن جُرَيْن الطائي والأصل: أن يقول «أبقلت» لأن الفاعل ضمير مؤنث متصل ولكنه حذف التاء للضرورة.

(٤) أي: نقل حركة الهمزة في (إلقالها) وهي الكسر إلى التاء في (أبقلت) وحذف الهمزة للوزن.

فصل

[في حكم معرفة اللغة والنحو والتصريف، ثم التواتر والأحاديث والروايات]

ملخص من «المحسوس» [٢٧٥/١] للإمام فخر الدين الرّازي^(١) مع زيادات من شروحه.

قال: أعلم أنَّ معرفة اللُّغة والنُّحو والتصريف فرض كفاية؛ لأنَّ معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلةها مستحبٌ، فلا بدُّ من معرفة أدلتها، والأدلة راجعة إلى الكتاب والسُّنة، وهذا وارداً بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم، فإذا توقف العلم بالأحكام على الأدلة، ومعرفة الأدلة تتوقف على معرفة اللُّغة والنُّحو والتصريف، وما يتوقف على الواجب المطلق، وهو مقدور للمكلف، فهو واجب، فإذا توقف العلم باللغة والنحو والتصريف واجبة.

قال: ثُمَّ الطريق إلى معرفتها إِمَّا النَّقل المحسض كأكثر اللُّغة، أو العقل مع النَّقل كقولنا: (الجمع محلَّ ياللام للعموم)؛ لأنَّه يصحُّ استثناء أي فرد منه، فإنَّ صحة الاستثناء بالنَّقل، وكونه معيار العموم بالعقل.

فمعرفة كون الجمع المذكور له بالتركيب من النَّقل والعقل، وأمَّا العقل المحسض، فلا مجال له في ذلك.

قال: فالنَّقل المحسض إِمَّا تواتر أو آحاد وعلى كلِّ منها إشكالات:

(١) فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين إمام في التفسير توفي سنة (٦٠٦هـ) والمحسوس من أهم كتب الرّازي في أصول الفقه. البداية والنهاية: (٥٥/١٣). الأعلام: (٣١٣/٣).

أما التواتر: فالإشكال عليه من وجوه:

أحدها: أنَّا نجد الناس مختلفين في معاني الألفاظ - التي هي أكثر الألفاظ تداولاً ودوراناً على ألسنة المسلمين - اختلافاً شديداً لا يمكن فيها القطع بما هو الحق كلفظة «الله» فإنَّ بعضهم زعم أنَّها عربية، وقال قوم: سريانية.

والذين جعلوها عربية اختلفوا، هل هي مشتقة أو لا؟

والقائلون بالاشتقاق اختلفوا اختلافاً شديداً، ومن تأمل أدلةهم في تعين مدلول هذا اللفظ، علم أنَّها متعارضة، وأنَّ شيئاً منها لا يفيد الظنَّ الغالب فضلاً عن اليقين، وكذلك اختلفوا في لفظ (الإيمان) و(الكفر) و(الصلوة) و(الزكاة) فإذا كان هذا الحال في هذه الألفاظ التي هي أشهر الألفاظ وال الحاجة إليها ماسة جداً، فما ظُنِّك بسائر الألفاظ؟

وإذا كان كذلك ظهر أنَّ دعوى التواتر في اللغة والنحو متعدِّر.

وأجيب عنه بأنَّه لم يكن دعوى التواتر في معانيها على سبيل التفصيل، فإنَّا نعلم معانيها في الجملة، فنعلم أنَّهم يطلقون لفظة (الله) على الإله المعبد بحقٍّ، وإن كنا لا نعلم مسمى هذا اللفظ أذاته؟ أم كونه معبوداً؟ أم كونه قادراً على الاتخراج؟ أم كونه ملائكة للخلق؟ أم كونه بحيث تحرير العقول في إدراكه؟ إلى غير ذلك من المعاني المذكورة لهذا اللفظ، وكذا القول في سائر الألفاظ.

الإشكال الثاني: أن من شرط التواتر استواء الطرفين والواسطة.

فهُبْ أنَّا علمنا حصول شرط التواتر في حفاظ اللغة والنحو والتصريف في زماننا؛ فكيف نعلم حصولها في سائر الأزمان؟

وإذا جهلنا شرط التواتر جهلنا التواتر ضرورة، لأنَّ الجهل بالشرط يوجب الجهل بالمشروع.

فإن قيل الطريق إليه أمران:

أحدهما: أنَّ الذين شاهدناهم، أخبرونا: أنَّ الذين أخبروهم بهذه اللغات كانوا موصوفين بالصفات المعتبرة في التواتر، وأنَّ الذين أخبروا من أخبروهم كانوا كذلك، إلى أنَّ يُصلِّي القُلْب بزمان الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ.

والآخر: أنَّ هذه الألْفاظ لو لم تكن موضوقة لهذه اللُّغات ثُمَّ وضعها واضح لهذه المعاني، لاشتهر ذلك وعُرِفَ، فإنَّ ذلك ومَا تتوافر الدَّواعي على نقله.

قلنا: أمَّا الأوَّل، فغير صحيح؛ لأنَّ كُلَّ واحدٍ مِنَّا حين سمع لغة مخصوصة من إنسان، فإنَّه لم يسمع منه أَنَّه سمعه من أهل التَّواترِ، وهكذا، بل تحرير هذه الدَّعوى على هذا الوجه ممَّا لا يفهمه كثير من الأدباء، فكيف يُدَعَّى عليهم أَنَّهم علموا بالصَّرورة؟ بل الغاية القصوى في راوي اللغة أن يسنده إلى كتاب صحيح، أو إلى أسناد متقدَّمة، ومعلوم أنَّ ذلك لا يفيد اليقين.

وأمَّا الثاني . . فضعيف أيضًا، لأنَّ ذلك الاشتئار إنما يجب في الأمور العظيمة، وليس هذا منه، سلَّمنا أَنَّه منه، لكنَّ لا نسلِّم أَنَّه لم يشتهر، فإنَّ قد اشتهر، بل بلغ مبلغ التَّواترِ: أنَّ هذه اللُّغات إنما أخذت عن جمع مخصوص كالخليل، وأبى عمرو، والأصمُّي، وأقرانهم، ولا شكَّ أَنَّ هؤلاء ما كانوا معصومين، ولا بالغين حدَّ التَّواترِ، وإذا كان كذلك لم يحصل القطع واليقين بقولهم.

أقصى ما في الباب أنَّ يقال: نعلم قطعًا أنَّ هذه اللُّغات يأسراها غير منقولة على سبيل الكذب، ونقطع بِأنَّ فيها ما هو صدق قطعًا، لكنَّ كُلَّ لفظة عيَّناها فإنَّا لا يمكننا القطع بأنَّها من قبيل ما نقل صدقًا، وحينئذ لا يبقى القطع في لفظ معين أصلًا، هذا هو الإشكال على من أدعى التَّواتر في نقل اللُّغات. هذا كلام الإمام.

وتعقبه الأصبهاني^(١) بِأنَّ كون اللغة مأخوذة عنْ لم يلغ عدد التَّواتر، لا يصلح أنْ يكون سندًا لمنع عدم شهرة نقل اللُّغات عن م الموضوعات الأصلية إلى غيرها؛ لأنَّ عدم عصمتهم لا يستلزم وقوع النَّقل والتَّغيير؛ بل يثبت به احتماله، وذلك لا يندرج في دعوى انتفاء اللازم. انتهى الأمر كما قال.

ثُمَّ قال الإمام: وأمَّا الأحاد: فالإشكال عليه من وجوه:

و منها أنَّ الرُّواة له مجرّدون ليسوا سالمين عَنِ الْقَدْحِ، بيانه أنَّ أصل الكتب المصنفة في النَّحو واللُّغة: «كتاب سيبويه» و«كتاب العين».

(١) الأصبهاني محمد بن محمود الأصبهاني توفي (٦٧٨هـ) وله شرح على المحصول سماه نفائس الأصول الكاشف عن المحصول. بغية الوعاء: (٢٢٠/١).

أمّا «كتاب سبوبيه» فقدُحُ الكوفيين فيه وفي صاحبه أظهرٌ من الشّمس، وأيضاً فالمبرد كان من أجلِّ البصريين وهو أفرد كتاباً في القدح فيه.
وأمّا «كتاب العين» فقد أطبق الجمهور من أهل اللّغة على القدح فيه.

وأيضاً فإنَّ ابن جنِي أورد باباً في «كتاب الخصائص» [٢٨٢/٣] في قبح أكابر الأدباء بعضهم في بعض، وتكلّم ببعضهم ببعض، وأورد باباً [٥/٢] آخر في أنَّ لغة أهل الورير أصحٌ من لغة أهل المدر، وغرضه من ذلك القدح في الكوفيين، وأورد باباً آخر [٢١/٢] في كلمات من الغريب لا يعلم أحدٌ تى بها إلَّا ابن أحمر الباهلي^(١).

ورُوي عن رؤبة وأبيه أنَّهما كانوا يرتجلان ألفاظاً لم يسمعاها، ولا سُبِقاً إليها، وعلى ذلك قال المازني^(٢): ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم، وأيضاً فالاصمعي كان منسوباً إلى الخلاعة^(٣)، ومشهوراً بأنه كان يزيد في اللّغة ما لم يكن منها.

والعجب من الأصوليين: أنَّهم أقاموا الدلائل على خبر الواحد أنَّ حجَّة في الشّرع، ولم يقيموا الدلالة على ذلك في اللّغة، وكان هذا أولى، وكان من الواجب عليهم أنْ يبحثوا عن أحوال اللّغات، والثّحو، وأنْ يتفحّصوا عن أحوال جرحهم، وتعديلاتهم، كما فعلوا ذلك في رواية الأخبار، لكنَّهم تركوا ذلك بالكلية مع شدة الحاجة إليه، فإنَّ اللّغة، والثّحو، يجريان مجرى الأصل للاستدلال بالتصوّص انتهى.

قال الأصبهاني: وأمّا قوله: أورد ابن جنِي باباً في كلمات من الغريب لم يأتِ بها إلَّا الباهلي، فاعلم أنَّ هذا القدر وهو انفراد شخص ينقل شيء من اللّغة العربية

(١) عمرو بن أحمر الباهلي شاعر مخضرم توفي سنة (٦٥هـ) وهو صحيح الكلام كثير الغريب. الأعلام: (٧٣/٥).

(٢) المازني بكر بن محمد أبو عثمان توفي سنة (٢٤٧هـ) كان حاذقاً في الثّحو. إباه الرواية: (٢٨١/١). الأعلام: (٦٩/٢).

(٣) هذا الكلام يحتاج إلى دليل ونظر. وفي نزهة الألباء: كان الأصمعي صدوقاً في الحديث، وقال بحى بن معين: الأصمعي ثقة صدوق. (١. هـ) (١١٥) وتهذيب التهذيب: (٤١٦/٦).

لا يقدح في عدالته، ولا يلزم من نقل الغريب أن يكون كاذباً في نقله، ولا قصد ابن جنبي ذلك.

وأما قول المازني : ما قيس إلى آخره، فإنَّه ليس بكذب ولا تجويز للكذب، لجواز أن يُرى القياس في اللغات، أو يُحمل كلامه هذه على القاعدة وأمثالها، وهي أنَّ الفاعل في كلام العرب مرفوع، فكلُّ ما كان في معنى الفاعل فهو مرفوع.

وأما قوله : إنَّ الأصوليين لم يقيموا إلى آخره، فضعف جداً، وذلك أنَّ الدليل الدال على أنَّ خبر الواحد حجَّة في الشرع، يمكن التمسك به في نقل اللغة آحاداً، إذا وُجدت الشرائط المعتبرة في خبر الواحد، فلعلَّهم أهملوا ذلك، اكتفاء منهم بالأدلة على أنَّه حجَّة في الشرع.

وأما قوله : كان الواجب أن يبحثوا عن أحوال الرواية إلى آخره، فهذا حقٌّ فقد كان الواجب أن يُفعَّل ذلك، ولا وجه لإهماله مع احتمال كذب من لم تُعلم عدالته.

وقال القرافي : في هذا الأخير إنَّما أهملوا ذلك؛ لأنَّ الدِّرَاعِي متوفرة على الكذب في الحديث؛ لأسبابه المعروفة، الحاملة للواضعين على الوضع.

وأما اللغة فالدِّرَاعِي إلى الكذب عليها في غاية الضعف، وكذلك كتب الفقه لا تكاد تجد فروعها موضوعة على الشافعي أو مالك أو غيرهما، ولذلك جمع الناس من السنة موضوعات كثيرة وجدوها، ولم يجدوا من اللغة وفروع الفقه مثل ذلك، ولا قريباً منه، ولما كان الكذب والخطأ في اللغة وغيرها في غاية الندرة، اكتفى العلماء فيها بالاعتماد على الكتب المشهورة المتداولة، فإنَّ شهرتها وتناولها يمنع ذلك مع ضعف الداعية له، فهذا هو الفرق.

ثمَّ قال الإمام : والجواب عن الإشكالات كلُّها أنَّ اللغة والنحو والتصريف تنقسم إلى قسمين :

قسم منه متواتر، والعلم الضروري حاصل بأنَّه كان في الأزمنة الماضية موضوعاً لهذه المعاني، فإنَّا نجد أنفسنا جازمة بأنَّ السماء والأرض كانتا مستعملتين في زمانه بِعَيْلَة في معناهما المعروف، وكذلك الماء والهواء والتار وأمثالها، وكذلك لم يزل الفاعل مرفوعاً، والمفعول منصوباً، والمضاف إليه مجروراً.

وَقُسْمٌ مِّنْهُ مَظْنُونٌ: وَهُوَ الْأَلْفَاظُ الْغَرِيبَةُ، وَالْطُّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا إِلَّا حَادٍ.
وَأَكْثَرُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَنُحْوِهِ وَتَصْرِيفِهِ مِنْ الْقُسْمِ الْأَوَّلِ.
وَالثَّانِي مِنْهُ: قَلِيلٌ جَدًّا فَلَا يَتَمَسَّكُ بِهِ فِي الْقَطْعَيَاتِ، وَيَتَمَسَّكُ بِهِ فِي الظَّنَّيَاتِ،
أَنْتَهَى.



خاتمة

[في النقل عن النفي]

قال الشّيخ بهاء الدين بن النحاس في «التعليق»: النَّقل عن النَّفي فيه شيء لأنَّ حاصله أثني أسمع هذا، وهذا لا يدلُّ على أنه لم يكن^(١).

تنبيه

[أدلة النحو عند الأنباري]

بعد أن حررت هذا الباب بفروعه وجدت ابن الأنباري قال في أصوله [المع الأدلة/٨١]: أدلة النحو ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب حال.

فالنَّقل: هو الكلام العربي الفصيح، المتقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة.

وعلى هذا يخرج ما جاء من كلام العرب من المؤلّفين وغيرهم، وما جاء شادداً

(١) وهو أن يقول القائل: لم أره، لم أقف فيه على شيء، لم أجده. فنفي العلم لا يدل على نفي الوجود. ويمكن أن يقال: إذا صدر هذا الكلام عن إمام متقن واسع الاطلاع، كان بمنزلة التصرير بعدم الورود. ونظيره ما قاله المحدثون كما في تدريب الرواية: إذا قال الحافظ المطلع الناقد في حديث لا أعرفه اعتمد ذلك في نفيه. تدريب الرواية: (٢٩٦).

في كلامهم، نحو الجزم بـلـن^(١)، والتصب بـلـم^(٢)، والجر بـلـعل^(٣)، ونصب الجزاين بها وبـلـيت^(٤).

وهو ينقسم إلى: تواتر، وأحاداد:

فَأَمَّا التَّوَاٰتُرُ: فلغة القرآن، وما تواتر من السنة، وكلام العرب، وهذا القسم دليل قطعي من أدلة التحقيق يفيد العلم.

وَأَمَّا الْأَحَادِادُ: فما تفرد بنقله بعض أهل اللغة، ولم يوجد فيه شرط التواتر، وهو دليل مأخذ ذهنه، والأكثرون على أنه يفيد الظن.

وشرط التواتر أن يبلغ عدد ناقليه عدداً لا يجوز على مثلهم الاتفاق على الكذب.

وَأَمَّا الْأَحَادِادُ: فإن يكون ناقله عدلاً، رجالاً كان أو امرأة حراً كان أو عبداً، كما يتشرط في نقل الحديث، لأن باللغة معرفة تفسيره وتأويله فاشترط في نقلها ما اشترط في نقله، فإن كان ناقل اللغة فاسقاً لم يقبل نقله.

ويقبل نقل العدل الواحد، وأهل الأهواء إلا أن يكونوا ممن يتدين بالكذب.

(١) نحو:

لَئِنْ يَخِبِّ الْأَمْنُ مِنْ رِجَائِكَ مَنْ حَرَّكَ مِنْ ذُرِّيْبَإِكَ الْحَلَقَة

الرواية بكسر الباء من (يخبِ). معنى الليب: (٩١٦/٢).

(٢) كقول الراجز:

فِي أَيِّ يَوْمٍ مِنْ الْمَوْتِ أَفِرَّ أَبُومَ لَمْ مُشَدِّدَأَمْ يَوْمَ ثَيْرَ

الرواية بتصب (يقدر) وكان حقها الجزم. شرح الكافية (١٥٧٥/٣).

(٣) نحو: قول كعب بن سعد الغنوبي:

لَعَلَّ أَبِي الْوَغْسَارِ مِثْكَ قَرِيبٌ

أرضي المالك: (٣/٧).

(٤) نحو قول العجاج:

يَا لَيْثَ أَيَّامَ الصَّبَارِ رَاجِعاً

الكتاب: (١٤٢/٢).

وأَمَّا المرسل: وهو الَّذِي انقطع سنته نحو أَنْ يروي ابن دريد^(١) عن أبي زيد، والمجهول: وهو الَّذِي لم يُعرف ناقله، نحو أَنْ يقول أبو بكر بن الأنباري^(٢): حدثني رجل عن ابن الأعرابي^(٣)، فلا يقبلان؛ لأنَّ العدالة شرط في قبول النَّقل، وانقطاع السُّند والجهل بالناقل يوجبان الجهل بالعدالة، فإنَّ مَنْ لَمْ يذكر اسمه، أو ذكر ولم يُعرف، أو لم تُعرف عدالته فلا يقبل نقله.

وقيل: يقبلان؛ لأنَّ الإرسال صدر مَمِّن لو أُسند لقل ولم يَتَّهم في إسناده، فكذلك في إرساله، فإنَّ التَّهْمَةَ لو تطرَّقتَ إلى إرساله لتطرَّقتَ إلى إسناده، وإذا لم يَتَّهم في إسناده، فكذلك في إرساله، وكذلك النَّقل عن المجهول صدر مَمِّن لا يَتَّهم في نقله، لأنَّ التَّهْمَةَ لو تطرَّقتَ على نقله عن المجهول، لتطرَّقتَ إلى نقله عن المعروف، وهذا ليس بصحيح، واختلف العلماء في جواز الإجازة^(٤)، والصَّحيح جوازها.

هذا حاصل ما ذكره ابن الأنباري في ثمانية فصول من كتابه.



(١) ابن دريد: محمد بن الحسن الأزدي توفي سنة (٢٢١هـ) كان شاعراً عالماً. بغية الوعاة: (٧٦/١) وأبو زيد الأنباري توفي سنة (٢١٥هـ) فابن دريد لم يدرك أبا زيد بينماهما راوٍ أو أكثر وهذا هو الانقطاع في السند.

(٢) أبو بكر الأنباري محمد بن القاسم توفي سنة (٢٢٨هـ) وهو غير ابن الأنباري صاحب «لumen الأدلة». الأعلام: (٣٣٤/٦).

(٣) محمد بن زياد أبو عبد الله راوية نسبة علامة باللغة توفي سنة (٢٣١هـ). الأعلام: (١٣١/٦).

(٤) الإجازة: هي الإذن في الرواية لفظاً أو خطأً كأن يقول له شيخه: أجزت لك جميع كنبي. المزهر:

(١٦٢). تدريب الراري: (٢/٢١٦).

الكتاب الثاني

في الإجماع

والمراد به إجماع نحاة البلدين: البصرة والكوفة.

قال في «الخصائص» [١٨٩/١]: وإنما يكون حجة: إذا لم يخالف المنصوص ولا المقيس على المنصوص، وإلا فلا؛ لأنه لم يرد في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص بذلك في كل الأمة، وإنما هو علم متزع من استقراء هذه اللغة، فكل مَنْ فُرقَ له عن علة صحيحة، وطريق نهجة، كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره.

إلاً أنا مع ذلك لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي طال ببحثها، وتقدم نظرها إلاً بعد إمعان وإنقاذ. انتهى.

وقال في موضع آخر: يجوز الاحتجاج باجتماع الفريقيين، وذلك: كإنكار أبي العباس جواز تقديم خبر (ليس) عليها، فأحد ما يحتاج به عليه أن يقال: هذا أجزاء سيبويه، وكافة أصحابنا، والковفيون أيضاً، فإذا كان ذلك مذهباً لبلدين، وجب أن تُتَّفِّرَ عن خلافه.

قال: ولعمري إن هذا ليس بموضع قطع على الخصم؛ لأن للإنسان أن يرتجل من المذاهب ما يدعوه إليه القياس ما لم يخالف نصاً.

قال: فمما جاز خلاف الإجماع الواقع فيه منذ بدئ هذا العلم وإلى آخر هذا الوقت قولهم في (هذا جُحرٌ ضُبٌّ خَرِبٌ): إنه من الشاذ الذي لا يحمل عليه، ولا يجوز ردُّ غيره إليه.

وأما أنا فعندي أن في القرآن مثل ذلك نيفاً على ألف موضع وذلك أنه على حذف المضاف، والأصل: (جُحرٌ ضُبٌّ خَرِبٌ جُحرٌ) فجرى (خرب) وصفاً على ضب، وإن كان في الحقيقة للجحر، كما تقول: مررت برجل قائم أبوه، وإن كان القيام للأب لا للرجل، ثم حذف الجحر المضاف إلى الهاه فأقيمت الهاه مقامه، فارتقت؛ لأن المضاف المحذوف كان مرفوعاً، فلما ارتفعت استتر الضمير المرفع في نفس خرب. انتهى.

وقال غيره: إجماع النعامة على الأمور اللغوية معتبر، خلافاً لمن تردد فيه، وخرقهُ ممنوع، ومن ثم رُدّ.

وقال ابن الخطاب في «المرتجل»: لو قيل: إن (من) في الشرط لا موضع لها من الإعراب، لكن قوله أولاً، إجراء لها مجراً (إن) الشرطية، وتلك لا موضع لها من الإعراب، لكن مخالفة المتقدمين لا تجوز. انتهى.

مسألة

[الإجماع حجة]

وإجماع العرب أيضاً حجة، ولكن أئن لنا بالوقوف عليه؟! ومن صوره أن يتكلم العربي بشيء وبلغهم ويسكتون عليه.

قال ابن مالك في «التسهيل» [٥٦]: استدل على جواز توسيط خبر (ما) الحجازية ونصبه بقول الفرزدق [فيوانه ١٨٥/١]:

فَأَضْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ يَعْمَلَهُمْ إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذَا مِثْلَهُمْ بَشَرٌ
ورده المانعون بأن الفرزدق تميمي، تكلم بهذا معتقداً جوازه عند الحجازيين،
فلم يصب.

ويحاب: بأن الفرزدق كان له أصداد من الحجازيين والتميميين، ومن مُناهم أن يظفروا بزلة يُشنّعون بها عليه، مبادرين لتخطّته، ولو جرى شيءٌ من ذلك لِنُقل؛ لتوفر الدواعي على التحدث بمثل ذلك إذا اتفق، ففي عدم نقل ذلك، دليل على إجماع أصدقاء الحجازيين والتميميين على تصويب قوله. انتهى.



فصل

[في تركيب المذاهب]

ما يشبه تداخل اللفاظ السابقة: تركيب المذاهب، وقد عقد له ابن جني باباً في «الخصائص» [٢/٧١]، ويشبهه في أصول الفقه: إحداث قول ثالث، والتلفيق بين المذاهب.

قال ابن جني: وذلك أن تضم بعض المذاهب إلى بعض، وتنتحل بين ذلك مذهباً ثالثاً.

مثاله: أن المازني كان يعتقد مذهب يونس في رد المحتلوف في التحقيق، وإن غنى المثال عنه، فيقول في تحقيق (يوضع) اسم رجل: (يوبيض).

وسيلويه إذا استوفى التحقيق مثاله لا يرد فيقول: **يُضيّع**، وكان المازني يرى رأي سيلويه في صرف نحو (جوار) علمًا، ويونس لا يصرفه.

فقد تحصل إذن للمازني مذهب مركب من مذهب الرجلين، وهو الصرف على مذهب سيلويه، والرد على مذهب يونس، فيقول على مذهبه في تحقيق اسم رجل سميته: يرى: (رأيُتُ يُرَيْثِيَا) فرد الهمزة من (يرى)؛ إذ أصله (يُرَأِيُّ) على قول يونس، والصرف على قول سيلويه.

ويونس: يرد ولا يصرف فيقول: (رأيَتُ يُرَيْثِي).

وسيلويه يصرف ولا يرد فيقول: (رأيَتُ يُرَيْتَا)، بل دغام ياء التحقيق في الياء المقلبة عن الألف. فقد عرف تركيب مذهب المازني عن مذهب الرجلين.

مسألة

[الإجماع السكوتوي وإحداث قول ثالث]

قال أبو البقاء^(١) في «التبين»: جاء في الشعر: (لولي ولولاك) فقال معظم البصريين: الياء والكاف في موضع جر، وقال الأخفش والковفيون: في موضع رفع.

قال أبو البقاء: وعندي أنه يمكن أمران آخران:
أحدهما: أن لا يكون للضمير موضع؛ لتعذر العامل، وإذا لم يكن عامل لم يكن عمل، وغير ممتنع أن يكون الضمير لا موضع له كالفصل.

وممكن أن يقال موضعه نصب؛ لأنه من ضمائر المنصوب، ولا يلزم من ذلك أن يكون له عامل مخصوص، ألا ترى أن التمييز في نحو: (عشرين درهماً) لا ناصب له على التحقيق، وإنما هو مشبه بالمحض، حيث كان فضلة.

وكذلك قولهم: (لي ملؤه عسلاً)، فهذا منصوب وليس له ناصب على التحقيق، وإنما هو مشبه بما له عامل، ومثل ذلك يمكن في (لولي)، وهو أن يجعل منصوباً من حيث كان من ضمائر المنصوب.

فإن قيل: الحكم بأنه لا موضع له، وأن موضعه نصب خلاف الإجماع؛ إذ الإجماع منحصر في قولين: إما الرفع وإما الجر، والقول بحكم آخر خلاف الإجماع، وخلاف الإجماع مردود. فالجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أن هذا إجماع مستفاد من (السكوت)، وذلك أنهم لم يصرحوا بالمنع من قول ثالث، وإنما سكتوا عنه، والإجماع: هو الإجماع على حكم الحادثة قوله.

(١) أبو البقاء: عبد الله بن الحسين الضرير المكري وهو صاحب كتاب «البيان في إعراب القرآن» توفي سنة (٦١٦هـ) قصده الناصر لعلمه. بغية الوعاة: (٣٨/٢). الأعلام: (٤/٨٠).

والثاني: أن أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين، جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث، هذا معلوم من أصول الشريعة، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة.

وقد صنع مثل ذلك من النحويين على الخصوص: أبو علي، فإن له مسائل كثيرة قد سُقِّ إليها بحكم، وأثبت هو فيها حكماً آخر.

منها: أن لفظة (كل) لا يدخلها الألف واللام في أقوال الأول، وجوز هو فيها ذلك، وقد أفرد لها بمسألة في «الحلبيات»، واستدل على ذلك بالقياس، فغير ممتنع أن يذهب ذاهب هنا إلى مذهب ثالث، لوجود الدليل عليه. انتهى.



الكتاب الثالث

في القياس^(١)

قال ابن الأباري في «جده» [٤٥]: هو حمل غير المتنقل على المتنقل إذا كان في معناه. انتهى.

قال: وهو معظم أدلة النحو، والمعول في غالب مسائله عليه، كما قيل: «إنما النحو قياس يتبع^(٢)»، ولهذا قيل في حده: إنه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب.

وقال صاحب «المستوفى»: كلُّ عِلْمٍ، فبعضه مأخوذ بالسماع والنصوص، وبعضه بالاستبطاط والقياس، وبعضه بالانتزاع من علم آخر.

قال: فالفرق بينه بالنصوص الواردة في الكتاب والسنة، وبعضه بالاستبطاط والقياس.

(١) القياس: محاكاة العرب في طرائقهم اللغوية وحمل كلامها على كلامهم في أصول المادة وفرعاتها وضبط الحروف وترتيب الكلمات وما ينبع ذلك. (اه). اللغة والنحو للدكتور عباس حسن (ص: ٢٢).

(٢) مطلع فصيدة للكسائي:

إنما النحو قياس يتبع
ويه في كل أمر ينتفع
مرأ في المتنطق مرأ فاتسع
من جليس ناطق أو مستمع
فإذا ما أبصر النحو الفتى
فاتقاء كل من جالسه

إبناء الرواة: (٣٦٧/٢).

والطب: بعضه مستفاد من التجربة، وبعضه من علوم آخر.

وال الهيئة^(١): بعضها من علم التقدير، وبعضاً منها تجربة شهد بها الرصد.

والموسيقى: جلُّها منزع من علم الحساب.

والنحو: بعضه مسموع مأخوذه من العرب، وبعضه مستنبط بالفکر والرواية، وهو التعليلات، وبعضه يؤخذ من صناعة أخرى، كقولهم: الحرف الذي تختلس حركته في حكم المتحرك لا الساكن، فإنه مأخوذ من علم العروض، وكقولهم: الحركات أنواع: صاعد عالٍ، ومنحدر سافل، ومتوسط بينهما، فإنه مأخوذ من صناعة الموسيقى. انتهى.

وقال ابن الأباري في «أصوله»: [المع الأدلة ٩٥]: أعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس، ولهذا قيل في حده: «النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب»، فمن أنكر القياس .. فقد أنكر النحو، ولا يعلم أحد من العلماء أنكره؛ لشبوته بالدلالة القاطعة، وذلك أنا أجمعنا على أنه إذا قال العربي: (كتب زيد) فإنه يجوز أن يستند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى يصح منه الكتابة، نحو عمرو، وبشر، وأزديشير، إلى ما لا يدخل تحت الحصر، وإنما يدخل تحت الحصر بطريق النقل محال.

وكذلك القول فيسائر العوامل الداخلة على الأسماء والأفعال، الرافعة والناصبة والجارة والجازمة، فإنه يجوز إدخال كل منها على ما لا يدخل تحت الحصر، وذلك بالنقل متذر، فلو لم يجز القياس، واقتصر على ما ورد في النقل من الاستعمال، ليقي كثير من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل، وذلك منافي لحكمة الوضع، فوجب أن يوضع وضعاً قياسياً عقلياً لا نقلياً، بخلاف اللغة، فإنها وضعت وضعاً نقلياً، لا عقلياً، فلا يجوز القياس فيها، بل يقتصر على ما ورد به النقل، ألا ترى أن القارورة سميت بذلك لاستقرار الشيء فيها، ولا يسمى كل مستقر فيه قارورة، وكذلك سميت الدار داراً لاستدارتها، ولا يسمى كل مستدير داراً. انتهى.

(١) علم الفلك وأحوال الكواكب.

فصل

[في أركان القياس]

للقياس أربعة أركان:

أصل: وهو المقيس عليه، وفرع: وهو المقيس، وحكم، وعلة جامدة.

قال ابن الأنباري [المع الأدلة ٩٣]: وذلك مثل أن ترَكِب قياساً في الدلالة على رفع ما لم يُسمَّ فاعله، فتقول: اسم أُسند الفعل إليه مقلماً عليه، فوجب أن يكون مرفوعاً، قياساً على الفاعل، فالأصل: هو الفاعل، والفرع: هو ما لم يُسمَّ فاعله، والحكم: هو الرفع، والعلة الجامدة: هي الإسناد، والأصل في الرفع: أن يكون للأصل الذي هو الفاعل، وإنما أجريَ على الفرع الذي هو ما لم يُسمَّ فاعله، بالعلة الجامدة التي هي الإسناد. انتهى.

وقد عقدت لهذه الأركان أربعة فصول:

الفصل الأول

في المقيس عليه، وفيه مسائل

[المقالة] الأولى

من شرطه ألا يكون شادداً خارجاً عن سَنِ القياس، فما كان كذلك، لا يجوز القياس عليه، ك الصحيح (استحوذ، واستصوب، واستئوّق)^(١).

وكحذف نون التأكيد في قوله:

*إِضْرِبْ عَنْكَ الْهُمُومَ طَارِقَهَا^(٢)

أي: اضرِبْ، ووجهُ ضعفِه في القياس، أن التوكيد للتحقيق، وإنما يليق به الإسهاب والإطناب، لا الاختصار والمحذف.

وكحذف صلة الضمير دون الضمة في قوله:

*لَهُ زَجَلٌ كَانَهُ صَوْتُ حَادٍ^(٣)

(١) وزن هذه الكلمات الثلاث (اسْتَهْوَدْ) والقياس فيها قلب الواو ألفاً لتحرکها وافتتاح ما قبلها ولكنها صحت شذوذأ فلا يقام عليها، واستحوذ من حود، واستصوب من صوب، واستئوّق من نوق.

(٢) البيت لظرفة وعجزه:

ضَرَبَ بِاللَّبِيبِ قَوْنَسَ الْفَرَسِ

معنى اللبيب: (٢٤٨) ت: علي حمد الله. قالوا: أراد (اضرب عنك) فحذف النون (ا.ه) اللسان:
قَنْ، معنى اللبيب: (٨٤٢/٢).

(٣) الـيت لشماخ بن طرار يصف حمار وحش، وعجزه: إذا طلب الوسيقة أو زَفَرْ، «الخصائص» (١٢٧/١).

ووجه ضعفه في القياس أنه ليس على حد الوصول، ولا حد الوقف؛ لأن الوصول يجب أن يتمكن فيه واوه، كما تمكنت في قوله: «له زجل»، والوقف يجب أن تمحى فيه الواو والضمة معاً، فمحى الصلة وإبقاء الضمة منزلة بين منزلتي الوصل والوقف لِمَ تعهد قياساً؟ نعم يجوز القياس على ما استعمل للضرورة في الضرورة.

قال أبو علي: كما جاز لنا أن نقيس منثورنا على متثورهم؛ كذلك يجوز أن نقيس شعرنا على شعرهم، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا، وما لا فلا.

قال ابن جنبي: فإن قيل: هلا امتنع متابعتهم في الضرورة من حيث كان القوم لا يترسلون في عمل أشعارهم ترثيل المولدين، وإنما كان ارتجالاً، فضرورتهم إذن أقوى من ضرورتنا، فينبغي أن يكون عذرهم فيه أوسع؟

قلنا: ليس جميع الشعر القديم مرتجلاً، بل كان لهم فيه نحو ما للمولدين من الترثيل.

روي عن زهير أنه عمل سبع قصائد في سبع سنين، فكانت تسمى حوليات زهير.

وعن ابن أبي حفصة^(١) قال: كنت أعمل القصيدة في أربعة أشهر وأحككها في أربعة أشهر، وأعرضها في أربعة أشهر، ثم أخرج بها إلى الناس، وحكاياتهم في ذلك كثيرة، وأيضاً فإن من المولدين من يرتجل.

[المسألة] الثانية

[في عدم القياس على الشاذ]

كما لا يقاس على الشاذ نطقاً لا يقاس عليه تركاً.

قال في الخصائص [٩٩/١]: إذا كان الشيء شاداً في السمع، مطرداً في

(١) مروان بن أبي حفصة شاعر من مخضوري الدولتين الأموية والعباسية توفي سنة (١٨٢هـ). معجم الشعراء: (٣٩٦). الأعلام: (٢٠٧/٧).

القياس، تحاميت ما تَحَامَتِ العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله، ومن ذلك امتناعك من (وَذَرَ، وَرَدَعَ)؛ لأنهم لم يقولوهما، ولا مَنْعَ أن يستعمل نظيرهما، نحو (وَزَنَ) و(وَعَدَ) وإن لم تسمعها أنت. انتهى.

[المَسَأَةُ] الثالثة

[جواز القياس على القليل]

ليس من شرط المقىس عليه الكثرة، فقد يقاس على القليل لموافقته للقياس، ويُمْتَنَعُ على الكثير لمخالفته له.

مثال الأول: قولهم في النسب إلى (شَنْوَةُ: شَتَّيٌ) فلك أن تقول في (ركوبة: ركبي) وفي (حلوبة: حلبي) وفي (قطيبة: قتيبي) قياساً على (شَتَّيٌ) وذلك لأنهم أجروا (فعولة) مجرى (فعلية) لمشابهتها إليها من أوجه:

أن كلاً منها ثلثي، وأن ثالثه حرف لين، وأن آخره تاء التائيت، وأن (فعولاً) و(فعيلاً) يتواتدان، نحو (أثيم وأثوم) و(رحيم ورحوم) و(مشي ومشو)، و(نهيٌ عن الشيء ونهيٌ) فلما استمرت حال (فعيلة) و(فعولة) هذا الاستمرار، جرت واو (شَنْوَةُ) مجرى ياء (حنفية) فكما قالوا: (حنفي) قياساً، قالوا (شتى) قياساً.

قال أبو الحسن: فإن قلت: إنما جاء هذا في حرف واحد يعني (شَنْوَةُ).

فالجواب: إنه جميع ما جاء.

قال في الخصائص [١١٦/١]: ما ألطف هذا الجواب، ومعناه: أن الذي جاء في (فعولة) هو هذا الحرف، والقياس قَابِلٌ، ولم يأت فيه شيء ينقضه، فإذا قاس الإنسان على جميع ما جاء، وكان أيضاً صحيحاً في القياس مقبولاً فلا لوم، ولما ذكرناه من المناسبة بين (فعولة وفعلية)، لم يجز في نحو: (ضرورة: ضرري)، ولا في (حرورة: حررى) لأن باب (فعلية) المضاعف نحو: (جليلة) لا يقال فيه: (جللي) استفلا، بل هو (جليلي).

ومثال الثاني قولهم في (ثَقِيفٍ وَقُرَيشٍ وَسُلَيْمٍ: ثَقَفِيٍّ وَقُرَشِيٍّ وَسُلَيْمِيٍّ) فهو وإن

كان أكثر من (ثنائي)، فإنه عند سببويه ضعيف في القياس، ولا يقال في (سعيد: سعد)، ولا في (كريم، كرمي)

[المسألة] الرابعة

[في أقسام القياس]

القياس في العربية على أربعة أقسام:

حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد.

وينبغي أن يسمى الأول والثالث: قياس المساوى. والثاني: قياس الأولى.
والرابع: قياس الأدوان.

فمن أمثلة الأول: إعلال الجمع وتصحیحه حملًا على المفرد، فمن ذلك قولهم: (قِيمَ وَدِيمَ فِي: قِيمَة وَدِيمَة^(١)) و(زَوْجَة وَثَوْرَة فِي: زَوْج وَثَوْر)^(٢).

ومن أمثلة الثاني: إعلال المصدر لإعلال فعله، وتصحیحه لصحته، كـ(قمت قِياماً) و(قاومت قِواماً).

وفي الخصائص [١١٢/١]: من حمل الأصل على الفرع تشبيهاً له في المعنى الذي أفاده ذلك الفرع، من ذلك الأصل تجويز سببويه في قوله: (هذا الحسن الوجه)، أن يكون الجر في الوجه تشبيهاً (بالضارب الرجل) الذي إنما جاز فيه الجر تشبيهاً (بالحسن الوجه).

(١) الأصل قِيمَة وَدِيمَة تحركت الواو وانكسر ما قبلها فقلبت باء. حملًا على مفرده: قِيمَة وَدِيمَة، أعلنت في المفرد فحمل عليه الجمع. شذا العرف: (٢٩٢). ت.أ. عطية.

(٢) زَوْجَة وَثَوْرَة جمع زوج وثور، صحت الواو في المفرد فصحت في الجمع، حمل الجمع الفرع على المفرد الأصل. شذا العرف (٢٩٣). ت.أ. عطية.

قال: فإن قيل: وما الذي سُوَّغ لسيبوه هذا وليس مما رواه عن العرب، وإنما هو شيء رأه وعلل به؟

قيل: يدل على صحته، ما عُرِف من أن العرب إذا شبّهت شيئاً بشيء مكنت ذلك الشبه الذي لها وعمرت به الحال بينهما، ألا تراهم لما شبّهوا المضارع بالاسم فأعتبروه، تموّلاً ذلك المعنى بينهما، بأن شبّهوا اسم الفاعل بالفعل فأعملوه، ولما شبّهوا الوقف بالوصل في نحو قولهم: «عليه السلام والرحمت»، قوله:

الله نجاك بكمي مسلّمت^(١)

كذلك أيضاً شبّهوا الوقف بالوصل في قوله: سب سبا، وكأن وكلاً.

وكما أجروا غير اللازم مجرئاً اللازم في قوله:

فقلت أهي سرث أم عادني حلم^(٢)

وقوله:

ومن يتلق فـإن الله مـغـه^(٣)

كذلك أجروا اللازم مجرئاً غيره في قوله تعالى: «عَلَى أَن يُخْيِي الْوَقْتَ»

(١) البيت لأبي النجم العجيلي. خزانة الأدب: (٤/١٧٧). الشافية: (٢٨٩/٢) الشاهد أبدال الهاء ناء في الوقف.

(٢) عجز البيت لزياد بن منقذ وصدره:
فـقـلـت لـلـطـيـف مـرـتـاعـاً وـأـرـقـنـي

أجرى همزة الاستفهام وهي غير لازمة مجرئاً الهمزة اللاحزة وهي التي من أصل الكلمة فخففت تسكين ما هو في حكم الوسط وهي الهاء. «خزانة الأدب» (٣٩١/٣).

(٣) صدر بيت وعجزه:

وـرـذـقـ اللـهـ مـرـتـاتـابـ وـغـاديـ

لا يلزم تسكين آخر المحتل عند الجزم بل يلزم حلف حرف العلة، أجزاء مجرئاً ما يلزم تسكيته وهو الصحيح مثل: (من يعلم). الخصائص: (١/٣٠٦).

[الأحقاف: ٣٣] فأجرى النصب مجرى الرفع، الذي لا تلزم فيه الحركة، ومجرى الجزم، الذي لا يلزم فيه الحرف أصلاً، وكما حمل النصب على الجرف المثنى والجمع، حمل الجر على النصب في مالا ينصرف، وكما شبهت الياء بالألف في قوله:

كَانَ أَيْدِيهِنَ بِالقَاعِ الْفَرِيقُ^(١)

وحملت الألف على الياء^(٢) في قوله:

وَلَا تَرْضَاهَا وَلَا تَمْلِقِ^{}

وكما وضع الضمير المتفصل موضع المتصل في قوله:

قَدْ ضَمِّنْتِ إِيَاهُمُ الْأَرْضَ^(٣)

ووضع المتصل موضع المتفصل في قوله:

إِلَّا كِ دَيْارُ^(٤)

(١) صدر بيت وعجزه:

أَيْدِي نِسَاءِ يَتَمَاظِيْنَ الْوَرِيقِ.

الشاهد: تسكن الياء في (أيديهن) وحقها النصب وقد شبهت الياء بالألف بعدم ظهر الحركة عليها.

(٢) عجز بيت صدره:

إِذَا الْعَجُورُ غَرَبِيْتَ فَظَلَّتِ

والشاهد: إثبات الألف في (ترضاها) المجزوم وحقها الحذف ولكنها حملت على الياء في قوله:
أَلَمْ يَايِّثُكَ وَالْأَنْبَاءَ تَسْمِيَ.

(٣) جزء بيت وتمته:

بِالْبَاعِثِ الْوَارِثِ الْأَمْوَاتِ قَدْ ضَمِّنْتِ إِيَاهُمُ الْأَرْضَ فِي دَفْرِ الدَّهَارِ

البيت للفرزدق والشاهد: (ضممت إياهم) والأصل أن يتصل الضمير (ضمتمهم). شرح الأشموني: (١١٦/١).

(٤) جزء بيت وتممه:

فَمَا ثَبَالَيِ إِذَا مَا ثُنِيَ جَارِيَّا لَا بُجَارَوْنَا إِلَّا كِ دَيْارُ

الأصل أن يفصل الضمير بعد (إلا) فيقال (لَا إِيَاكَ). شرح الأشموني: (١٠٩/١).

فلما رأى سيبويه العرب إذا شبهت شيئاً بشيء، فحملته على حكمه، عادت أيضاً فحملت الآخر على حكم صاحبه - تثبيتاً لهما وتنميماً لمعنى الشبه بينهما - حكم أيضاً (بأن الحسن الوجه) محمول (على الضارب الرجل)، ولما كان النهاية بالعرب لاحقين، وعلى سمتهم آخذين، جاز لهم أن يروا فيه نحو ما رأوا، ويجذروا على أمثلتهم التي حذوا.

قال: ومن حمل الأصل على الفرع: حذف الحروف^(١) للجزم وهي أصول، حملأ على حذف الحركات^(٢) له وهي زوائد، وحمل الاسم على الفعل في منع الصرف^(٣)، وعلى الحرف في البناء^(٤)، وهو أصل عليهما، وحمل (ليس وعسى) في عدم التصرف على (ما ولعل)، كما حملت (ما) على (ليس) في العمل. انتهى.

وفي «الذكرة» لأبي حيان ذكر بعضهم: أنه إنما اشترط اتحاد الزمان في عطف الفعل على الفعل؛ لأن العطف نظير التثنية، فكما لا يجوز تثنية المختلفين، لا يجوز عطف المختلفين في الزمان.

قال أبو حيان: وهذا من حمل الأصل على الفرع لأن العطف أصل التثنية إلا أن يدعى أنه في الفعل نظير التثنية في الاسم.

وأما الثالث: فالنظير إما في اللفظ، أو في المعنى، أو فيهما.

فمن أمثلة الأول زيادة (إن) بعد (ما) المصدرية^(٥) الظرفية، والموصلة^(٦)،

(١) نحو لم يَرِمْ ولم يَنْعِ ولم يَسْمُ.

(٢) في المضارع المجزوم نحو: لم تَكُنْ.

(٣) أي كل اسم من نوع من الصرف يشبه الفعل في عدم التنوين وعدم قبول الكسرة.

(٤) لأن الأصل في الاسم الإعراب وبناؤه حمل له على الحرف لأنه يشبهه.

(٥) نحو:

ورَجَ السَّفَنَتِيْنِ مَا إِذْ رَأَيْتَهُ عَلَى السَّنَ خِيرًا لَا يَرَالِ يَرِيدُ
من شواهد الكتاب (٤/٢٢٢). الشاهد: دخول (إن) على (ما) الظرفية المصدرية في قوله: ما إذرأيه.

(٦) نحو:

يُرْجِئُ الْمَرْءَ مَا إِذْ لَا يُلَاقِي وَتَغْرِيْضُ دُونَ أَبْعَدِيْوَ الْخَطُوبَ
البيت لإياس بن الأرت. النواذر (٤/٢٦٤). الشاهد: دخول (إن) على (ما) الموصلة في قوله: ما إذلا يلقي.

لأنهما يلقط (ما) النافية^(١)، ودخول لام الابتداء على (ما) النافية^(٢)؛ حملًا لها في اللفظ على (ما) الموصولة^(٣)، وتأكيد المضارع بالثون بعد (لا) النافية^(٤)؛ حملًا لها في اللفظ على لا النافية^(٥)، وحذف فاعل أفعال به في التعجب^(٦)، لما كان مشبيهاً لفعل الأمر في اللفظ، وبناء باب (حَذَّام) على الكسر تشبيهاً له (بدرراك وتراك)، وبناء (حاشا) الاسمية لتشبيهاً في اللفظ (بحاشا) الحرفية^(٧). ومنها إدغام الحرف في مقاربه في المخرج^(٨).

ومن أمثلة الثاني: جواز (غير قائم الزيدان)، حملًا على ما قام الزيدان؛ لأنه في معناه، ولو لا ذلك لم يجز؛ لأن المبتدأ: إما أن يكون ذا خبر، أو ذا مرفوع يعني عن الخبر. منها إهمال (أن) المصدرية^(٩) مع المضارع حملًا على (ما) المصدرية^(١٠).

(١) نحو:

بُنِيَ عَدَائَةٌ مَا إِنْ أَنْتُمْ دَهْبٌ ولا ضريف ولكن أنتم الخراف
الشاهد دخول (إن) على (ما) النافية، والبيت من شواهد أرضح المالك: (٢٧٤/١)، المعني: (٣٨/١).

(٢) نحو:

لَمَّا أَغْفَلْتُ شَكْرَكَ قَاطَنْتِي فكيف وفي عطائك جل مالي
البيت للتابعة الزياني وهو من شواهد المعني (١/٨٩١). والشاهد: دخول لام الابتداء على (ما) النافية.

(٣) نحو: قوله تعالى: «فَلَمَّا أَخْذَ اللَّهُ رِسْتَقَ الْيَتَمَ لَمَّا يَأْتِكُمْ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ وَمِنْ كُوْنَتِكُمْ» [آل عمران: ٨١].

(٤) نحو: قال تعالى: «وَأَنْتُرَا فِتْنَةً لَا تُؤْمِنُونَ بِالَّذِينَ طَلَّمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» [الأنفال: ٢٥].

(٥) نحو:

لَا تَظْلِمْنَ إِذَا مَا كُنْتُ مُفْتَرِأ فالظلم متوجه عقباء إلى الثنم
البيت في المستطرف (٥٠٨). والشاهد: توكيد الفعل المضارع بعد لا النافية.

(٦) نحو: قوله تعالى: «أَتَتْعِيْهِمْ وَأَصِيرُهُمْ» [مريم: ٣٨].

(٧) نحو قوله تعالى: «كَثُرَ يَوْمَهُ» [يوسف: ٣١] ويزيده قراءة من قرأ «حاشا الله» وهو لا يكون إلا في الاسم (أ.ه). البحر المحيط: (٣٠٣/٥).

(٨) نحو قوله تعالى: «فَأَكَسَتْ تَلَاقِهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِتَكُوِّنَ تَكْفِرَ تَلَاقِهُ» [الصف: ١٤].

(٩) نحو: قراءة مجاهد: «لَمَّا أَكَادَ أَنْ يُبْلِي الرَّضَاعَةَ» بربع (يُبْلِي) [البقرة: ٢٢٣].

(١٠) نحو قوله تعالى: «وَدَرَوْ مَا عَنْهُمْ» [آل عمران: ١١٨].

[حمل النظير على النظير في اللفظ والمعنى]

ومن أمثلة الثالث: اسم التفضيل (أفعى) في التعجب، فإنهم منعوا أفعال التفضيل أن يرفع الظاهر لشبيه (يأفعى) في التعجب وزناً وأصلاً وإفادة للمبالغة، وأجازوا تصغير (أفعى) في التعجب لشبيه بأفعال التفضيل في ذلك.

قال الجوهري: ولم يسمع تصغيره إلا في (أملح وأحسن) ولكن النحويون قاسوه فيما عدّاهما.

[حمل القيد على النقيض]

وأما الرابع: فمن أمثلته النصب بـلم، حملاً على الجزم بـلن^(١)، فإن الأولى لنفي الماضي، والثانية لنفي المستقبل.

وفي الجزئية^(٢) قد يحمل الشيء على مقابله، وعلى مقابل مقابل مقابله مقابل مقابله.

مثال الأول: لم يضرب الرجل، حُمل الجزم على الجر.

ومثال الثاني: اضرِب الرجل، حُمل الجزم فيه على الكسر الذي هو مقابل الجر، من جهة أن الكسر في البناء: مقابل الجر في الإعراب.

ومثال الثالث: اضرِب الرجل، حمل السكون فيه على الكسر، الذي هو مقابل للجر، الذي هو مقابل للجذم، والجذم مقابل للسكون.

(١) فرامة ﴿أَذْنَرَخَ لَكَ مَذَرَكَ﴾ (الشرح: ١) فبين قرأ بتصب نثر فنصبوا بـلم حملاً على الجزم بـلن في قوله:

لَنْ يَخْبِرَ الْآتَيْ مِنْ رَجَائِكَ مَنْ حَرَقَ مِنْ دُونَ بَإِكَ الْحَلَقَ

شرح الأشموني: (٢٧٨/٣) حيث جزم الفعل (يُخْبِر) بحرف النصب لـن.

(٢) الجزئية مقدمة مشهورة صاحبها عيسى بن عبد العزيز بن يلبخت توفي سنة (٦٠٧هـ). الأعلام: (١٠٤/٥). بغية الرعاعة: (٢٣٦/٢).

[المسألة الخامسة]

[تعدد الأصول]

اختلف هل يجوز تعدد الأصول المقىس عليها لفرع واحد؟
والأصح: نعم، ومن أمثلة ذلك (أي) في الاستفهام والشرط، فإنها أعربت
حملًا على نظيرتها^(١) (بعض) وعلى تقىضها (كل).



(١) أي في المعنى لأن (أي) معناها بعض فحملت (أي) في الإعراب عليها وعلى تقىضها (كل) لأنهما مترادفان (أ.هـ) الإاصح شرح الاقتراح د. فجال: (٢٠٩).

الفصل الثاني

في المقيس وهل يوسف بأنه من كلام العرب أم لا؟

قال المازني: ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب.

قال: ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول، وإنما سمعت البعض، فقسست عليه غيره، فإذا سمعت (قام زيد) أجزت: (ظرف بشر) و(كرم خالد).

قال أبو علي: وكذلك يجوز أن تبني بالحاق اللام ما شئت، كقولك: (خرجَ) و(دخلَ) و(ضربَ) من (خرج) و(دخل) و(ضرب) على مثل: (شَمَلَ) و(صَعَرَ).

قال ابن جنبي [٢٦٠/١]: وكذلك تقول في مثل (ضمْحَمَّح) من الضرب (ضرَبَ) و(من القتل) (قتَلَ) ومن (الشرب) (شَرَبَ) ومن (الخروج) (خَرَجَ) وهو من العربية بلا شك، وإن لم تنطق العرب بوحد من هذه الحروف.

قال: فإن قيل: فقد منع الخليل لما أنسد:

تقَاعَدَ الْعَزِيزُ بَنَا فَارْقَنْتَعَمَا

قياساً على قول العجاج [ديوانه ١٣٨]:

تقَاعَسَ الْعَزِيزُ بَنَا فَاقْعَنْسَسَا

فدل على امتناع القياس في مثل هذه الأبنية.

فالجواب أنه إنما أنكر ذلك؛ لأنه فيما لامه حرف حلقي، والعرب لم تبن هذا

المثال مما لامه حرف حلق، خصوصاً وحرف الحلق فيه متكرر، وذلك مستنكر عندهم، مستقل.

قال: فثبت إذن أن كلَّ ما قيس على كلامهم فهو من كلامهم، ولهذا قال من قال في العجاج ورؤبة: إنهم قاسوا اللغة وتصرفا فيها، وأقدموا على ما لم يأت به من قبلهما.

قال: وذكر أبو بكر أن مفعة الاشتقاد لصاحبه أن يسمع الرجل اللفظة فيشك فيها، فإذا رأى الاشتقاد قابلاً لها، أنسَ بها وزال استيحاشه منها، وهذا ثبيت اللغة بالقياس.

وقال في موضع آخر من الخصائص: من قوة القياس عندهم: اعتقاد النحويين أن ما قيس على كلام العرب، فهو من كلامهم، نحو قولك في بناء مثل (جعفر) من (ضرب) (ضَرِّبَ)، وهذا من كلام العرب، ولو بنيت منه (ضَبَّورَبَ) أو (ضَبِّيرَبَ) لم يكن من كلام العرب لأنَّه قياس على الأقل استعمالاً والأضعف قياساً. انتهى.



الفصل الثالث

في الحكم

[الحكم] فيه مسائلان:

الأولى: إنما يقاس على حكم ثبت استعماله عن العرب.
وهل يجوز أن يقاس على ما ثبت بالقياس والاستباط؟
ظاهر كلامهم: نعم.

وقد ترجم عليه في الخصائص [١٨٦/١] «باب الاعتلال بأفعالهم»:

قال: من ذلك أَنْ تقول: إِذَا كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ عَلَى قُوَّةٍ تَحْمِلُهُ لِلضَّمِيرِ^(١)، مَتَى جَرِيَ عَلَى غَيْرِهِ مَا هُوَ لَهُ - صَفَةً، أَوْ صَلَةً، أَوْ حَالًا، أَوْ خَبَرًا - لَمْ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ، فَمَا ظَنَكَ بِالصَّفَةِ الْمُشَبِّهِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ، فَإِنَّ الْحُكْمَ ثَابِتٌ لِلْمُقِيسِ عَلَيْهِ^(٢)، إِنَّمَا هو بالاستباط والقياس على الفعل الرافع للظاهر، حيث لا تتحققه العلامات^(٣).

الثانية: قال ابن الأباري [المع الأدلة: ١٢٤]: اختلف في القياس على الأصل المختلف في حكمه.

(١) اسم الفاعل يعمل عمله فعله بشرطه فيرفع الفاعل الظاهر والمضرور فإذا جرى فاعله المضرور على ما هو له جاز استثاره وظهوره على خلاف فيه نحو: زيد هند ضاربها، أي هو، أو ضاربها هو له بتصريف الصبان على الأشموني: (١٩٨/١).

(٢) أي إبراز ضمير اسم الفاعل عند جريانه على غير ما هو له.

(٣) اسم الفاعل عند جريانه على غير ما هو له، لا فاعل فيه ضمير بدليل علم لحاف علامه الشنيع والجمع له فعلم أنه لا فاعل له مستتر غير ذلك الباز فكل ذلك الصفة المشبه (أ.ه) الإصلاح د. فجال.

فأجازه قوم؛ لأن المختلف فيه إذا قام الدليل عليه، صار بمنزلة المتفق عليه، ومنه آخرون لأن المخالف فيه فرع لغيره، فكيف يكون أصلا؟

وأجيب: بأنه يجوز أن يكون فرعاً لشيء أصلاً لشيء آخر، فإن اسم الفاعل فرع على الفعل في العمل وأصل للصفة المشبهة.

وكذلك (لات) فرع على (لا)، و(لا) فرع على (ليس)، ف(لا) أصل ل(لات)، وفرع على (ليس)، ولا تناقض في ذلك لاختلاف الجهة.

ومن أمثلة القياس على الأصل المختلف فيه: أن تستدل على أن (إلا) تنصب المستثنى، فتقول: إلا حرف قام مقام فعل يعمل النصب، فوجب أن يعمل النصب كـ (يا) في النداء، فإن إعمال (يا) في النداء مختلف فيه، فمنهم من قال: إنه العامل، ومنهم من قال: فعل مقدر.



الفصل الرابع

في العلة، وفيها مسائل

[المسألة] الأولى

قال صاحب «المستوفي»: إذا استقرت أصول هذه الصناعة، علمت أنها في غاية الوثاقة، وإذا تأملت عللها، عرفت أنها غير مدخولة ولا متسمح فيها.

وأما ما ذهب إليه غفلة العوام: من أن علل النحو تكون واهية ومتهملة، واستدللاهيم على ذلك بأنها أبداً تكون هي تابعة للوجود لا الوجود تابعاً لها، فبمعزل عن الحق.

وذلك أن هذه الأوضاع والصيغ، وإن كنا نحن نستعملها، فليس ذلك على سبيل الابتداء والابداع، بل على وجه الاقتداء والاتباع، ولا بد فيها من التوقف، فنحن إذا صادفنا الصيغ المستعملة والأوضاع بحال من الأحوال، وعلمنا أنها كلها أو بعضها من وضع واضح حكيم جلٌّ وعلا تطلبنا بها وجه الحكمة المخصصة لتلك الحال من بين أخواتها، فإذا حصلنا عليه، فذلك غاية المطلوب.

وقال ابن جني في *الخصائص* [١٤٤/١]: اعلم أن علل التحويين أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقين، وذلك أنهم إنما يحيطون على الحسن، ويحتاجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك علل الفقه؛ لأنها إنما هي أعلام وأمامارات لوقع أحكام، وكثير منه لا يظهر فيه وجه الحكمة كالأحكام التعبدية، بخلاف النحو فإن كله أو غالبه مما تدرك علته، وتظهر حكمته.

قال سيبويه [١٣/١]: وليس شيء مما يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهًا.
انتهى.

نعم، قد لا يظهر فيه وجه الحكمة، قال بعضهم: إذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال: هذا تعبدى، وإذا عجز النحوى عنه قال: هذا مسموع.

وفي موضع آخر من *الخصائص* [٢٣٨/١]: لا شك أن العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها ألا ترى إلى اطراد رفع الفاعل، ونصب المفعول، والجر بحروفه، والنصب بحروفه، والجزم بحروفه، وغير ذلك من التثنية، والجمع، والإضافة، والنسب، والتحقيق، وما يطول شرحه.

فهل يحسن بذى لب أن يعتقد أن هذا كله اتفاق وقع، وتوارد أتجه؟

فإن قلت: فلعله شيء طبعوا عليه من غير اعتقاد لعلة، ولا لقصد من القصد
التي تنسها إليهم؛ بل لأن آخر منهم حدا على ما نهج للأول فقام به.

قيل: إن الله إنما هداهم لذلك وجبلهم عليه؛ لأن في طباعهم قبولاً له،
وانطواءً على صحة الوضع فيه، ونراهم قد اجتمعوا على هذه اللغة، وتواردوا
عليها.

فإن قلت: كيف تدعى الاجتماع وهذا اختلافهم موجود ظاهر، ألا ترى إلى
الخلاف في (ما) الحجازية والتيممية إلى غير ذلك؟

قيل: هذا القدر والخلاف لقلته محترق غير محتمل به، وإنما هو في شيء من
القروع يسير، فأما الأصول وما عليه العامة والجمهور، فلا خلاف فيه، وأيضاً فإن
أهل كل واحدة من اللغتين عدد كثير، وخلق عظيم، وكل منهم محافظ على لغته،
لا يخالف شيئاً منها، فهل ذلك إلا لأنهم يحتاطون، ويقتason، ولا يُفترطون، ولا
يخلطون؟

ومع هذا فليس شيء من مواضع الخلاف على قلته إلا وله وجه من القياس
يؤخذ به، ولو كانت هذه اللغة حشوا مكيلأ، وحثوا مهيلأ، لكن خلافها وتعارضها
أوصافها، فجاء عنهم جر الفاعل، ورفع المضاف إليه، والنصب بحروف الجزم،
وأيضاً فقد ثبت عنهم التعليل في مواضع نقلت عنهم كما سيأتي.

[المسألة] الثانية

[في أقسام العلل]

قال أبو عبد الله الحسين بن موسى الدينوري الجليس في كتابه «شار الصناعة»:
اعتلالات النحوين صنفان:

علة تُردد على كلام العرب، وتنساق إلى قانون لغتهم.

وعلة تُظهر حكمتهم، وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في
 موضوعاتهم.

وهم للأولى أكثر استعمالاً، وأشدّ تداولاً، وهي واسعة الشعب إلا أن مدار
 المشهورة منها على أربعة وعشرين نوعاً:

وهي: علة سماع، وعلة تشبيه، وعلة استغناء، وعلة استقال، وعلة فرق،
 وعلة توكيد، وعلة تعويض، وعلة نظير، وعلة نقىض، وعلة حمل على المعنى،
 وعلة مشاكلا، وعلة معادلة، وعلة قرب ومجاورة، وعلة وجوب، وعلة جواز،
 وعلة تغلب، وعلة اختصار، وعلة تخفيف، وعلة دلالة حال، وعلة أصل، وعلة
 تحليل، وعلة إشعار، وعلة تضاد، وعلة أولى.

وشرح ذلك الناج ابن مكتوم^(١) في «تذكرة» فقال: قوله:

[١] علة سماع مثل قولهم: (امرأة ثدياء)، ولا يقال: (رجل أندى)، ليس
 بذلك علة سوى السماع.

[٢] وعلة تشبيه مثل: إعراب المضارع لِمُشَابَهَتِهِ الاسم، وبناء بعض الأسماء
 لمشابهتها الحروف.

[٣] وعلة استغناء: كاستغنائهم (بترك) عن (ودع).

[٤] وعلة استقال: كاستقالهم الواو في (يعد)^(٢)، لوقوعها بين ياء وكسرة.

(١) أحمد بن عبد القادر القيسي الحنفي النحوي لازم أبا حيان دهرأ طويلاً، توفي سنة (٧٤٩هـ) «بغية الوعاة» (١/٣٢٦).

(٢) لأن الأصل فيها (يرعد).

[٥] وعلة فرق: وذلك فيما ذهبا إليه من رفع الفاعل، ونصب المفعول، وفتح نون الجمع، وكسر نون المثنى.

[٦] وعلة توكيد مثل: إدخالهم النون الخفية والثقيلة في فعل الأمر لتأكيد إيقاعه.

[٧] وعلة تعويض مثل: تعويضهم الميم في (اللَّهُمَّ) من حرف النداء^(١).

[٨] وعلة نظير مثل: كسرهم أحد الساكينين إذا التقيا في الجزم، حملًا على الجرّ إذ هو نظيره^(٢).

[٩] وعلة نقيض مثل: نصبهم النكرة: بـ (لا) حملًا على نقائها (إن).

[١٠] وعلة حمل على المعنى مثل: (فَقَنَ جَاهَدُ مَوْعِظَةً) [البقرة: ٢٧٥] ذكر فعل الموعظة وهي مؤثثة حملًا لها على المعنى وهو الوعظ.

[١١] وعلة مشاكلة مثل قوله: (سَكَسَلَا وَأَغْلَلَا)^(٣) [الإنسان: ٤].

[١٢] وعلة معادلة مثل: جرّهم مالا ينصرف بالفتح حملًا على النصب، ثم عادلوا بينهما، فحملوا النصب على الجرّ في جمع المؤنث السالم.

[١٣] وعلة مجاورة مثل: الجر بالمجاورة في قولهم: (جَحْرُ ضَبٍ خَرِبٍ)، وضم لام (الله) في (الحمدُ لِلَّهِ) ل المجاورة الدال.

[١٤] وعلة وجوب: وذلك تعليفهم لرفع الفاعل ونحوه.

[١٥] وعلة جواز: ذلك ما ذكروه في تعليل (الإمالة) من الأسباب المعروفة، فإن ذلك علة لجواز (الإمالة) فيما أميل لا لوجوبها.

(١) الأصل (يالله) فحدفوا أداة النداء وعوضوا عنها بما فصار (اللهم) واجتماع الياء والميم شاذ، قال ابن مالك:

وَالْأَكْثَرُ اللَّهُمَّ فِي تَعْوِيْضٍ وَشَذِيْلَ اللَّهُمَّ فِي قَرِيْبٍ

(٢) الجر في الاسم نظير الجزم في الفعل؛ نحو قولنا: لم يكتب اللرس حيث حرك بالكسر لاتفاق الساكين، والجر هو نظير الجزم فتحمل عليه.

(٣) صرفت (سلاماً) وهي متنوعة من الصرف، لمشاكل (أغلالاً)، (سعيراً)، والتثنين قراءة شعبة، مشكل القرآن لابن مكي: (٢٣٦/٢).

- [١٦] وعلة تغلب مثل: «وَكَاتَ مِنْ الْقَتَّيْنِ» [التحريم: ١٢].^(١)
- [١٧] وعلة اختصار مثل: باب الترميم و «وَلَرَ يُكُّ» [النحل: ١٢٠].
- [١٨] وعلة تخفيف: كالإدغام.
- [١٩] وعلة أصل: كاستحوذ، ويؤكِّرم، وصرف مالا ينصرف.
- [٢٠] وعلة أولى كقولهم: إن الفاعل أولى برتبة التقديم من المفعول.
- [٢١] وعلة دلالة حال: قول المستهل: (الهلالُ)! أي: هذا الهلال، فحذف دلالة الحال عليه.
- [٢٢] وعلة إشعار: كقولهم في جمع (موسى: مُوسَوْن)، بفتح ما قبل الواو إشعاراً بأن المحلول ألف.
- [٢٣] وعلة تضاد مثل: قولهم في الأفعال التي يجوز إلغاؤها: متى تقدمت وأكدت بالمصدر أو بضميره، لم تُلغَ؛ لما بين التأكيد والإلغاء من التضاد.
- [٢٤] قال ابن مكتوم: وأما علة التحليل: فقد اعتصم علي شرحها وفكرت فيها أيامًا فلم يظهر لي فيها شيء.
- وقال الشيخ شمس الدين بن الصاغن^(٢): قد رأيتها مذكورة في كتب المحققين، كابن الخشاب البغدادي، حاكياً لها عن السلف في نحو الاستدلال على أسمية (كيف) بنفي حرفيتها؛ لأنها مع الاسم كلام، ونفي فعليتها؛ لمجاورتها الفعل بلا فاصل، فتحلل عقد شبه خلاف المدعى، انتهى.
- وأما الصنف الثاني: فلم يتعرض له الجليس ولا يُنه.

وقد بيَّنَ ابن السراج في الأصول [٣٥/١] فقال: اعتلالات النحوين ضربان:

(١) أي أنه سبحانه وتعالى لم يقل من (القاتات) به لتغلب المذكر على المؤنث لكثرة المصلين من الرجال فالحق الإناث بالذكر نقال: «مِنْ الْقَتَّيْنِ».

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن علي ابن الصاغن الزمردي الحنفي النحوي عالم في اللغة والنحو نوفي سنة ٧٧٧هـ). بغية الوعاة: (١/١٥٥).

ضرب منها هو المؤدي إلى كلام العرب كقولنا: كلُّ فاعل مرفوع، وكلُّ مفعول منصوب.

وضرب يسمى علة العلة، مثل أن يقولوا: لِمَ صار الفاعل مرفوعاً، والمفعول منصوباً؟ وهذا ليس يكفينا أن نتكلم كما تكلمت العرب، وإنما يستخرج منه حكمتها في الأصول التي وضعتها، ويتين به فضل هذه اللغة على غيرها.

وقال ابن جني في الخصائص [١٧٣/١]: هذا الذي سماه علة العلة إنما هو تجوز في اللفظ، فاما في الحقيقة فإنه شرح وتفسير وتميم للعلة.

ألا ترى أنه إذا قيل: فلم ارتفع الفاعل؟

قال: لإسناد الفعل إليه، ولو شاء لابدأ هذا فقال في جواب رفع زيد من قولنا (قام زيد): إنما ارتفع لإسناد الفعل إليه، فكان مغنياً عن قوله: إنما ارتفع لأنه فاعل حتى يسأل فيما بعد عن العلة التي لها رفع الفاعل.

[المقالة] الثالثة

[في العلل الموجبة وغيرها]

قال في الخصائص [١٦٤/١]: أكثر العلل مبناتها على (الإيجاب) بها، كنصب الفعلة أو ما شابهها، ورفع العمدة، وجراً المضاف إليه وغير ذلك، وعلى هذا مفاد كلام العرب.

وضرب آخر يسمى علة، وإنما هو في الحقيقة (سبب) يجوزه ولا يوجد له، من ذلك أسباب (الإمالة) فإنها علة الجواز، لا الوجوب، وكذا علة قلب واو (وقت)^(١) همزة، وهي كونها انضمت ضمماً لازماً، فإنها مع ذلك يجوز إيقاؤها واواً، فعلتها مجوزة لا موجبة.

قال: وهكذا كل موضع جاز فيه إعرابان فأكثر، كالذى يجوز جعله بدلاً

(١) تقلب الواو همزة جوازاً إذا كانت مضمومة ضمماً لازماً غير مشددة وذلك لأن النطق بالواو المضمومة مستقل (أ.هـ) شذا العرف تحقيق أ. عطية.

وحالاً، وذلك النكارة بعد معرفة هي في المعنى هي، نحو: (مررت بزید رجل صالح، ورجلًا صالحًا)، فإن علته: لجواز ما جاز لا لوجوبه. انتهى.

فظهر بهذا الفرق بين العلة والسبب، وأن ما كان موجباً يسمى: علة، وما كان مجوزاً يسمى: سبباً.

وقال في موضع آخر [١٤٤/١]: أعلم أن محصول مذهب أصحابنا، ومنصرف أقوالهم مبني على جواز تخصيص العلل، فإنها وإن تقدمت علل الفقه، فأكثرها يجري منحى التخفيف والفرق، فلو تكفل متکلف تقضها، لكان ذلك ممكناً، وإن كان على غير قياس مستقلأً، كما لو تكفل تصحيح فاء (ميزان وميعاد)، ونصب الفاعل، ورفع المفعول، وليس كذلك علل المتكلمين؛ لأنها لا قدرة على غيرها، فإذن علل النحوين متأخرة عن علل المتكلمين، متقدمة علل المتفقين.

إذا عرفت ذلك فاعلم أن علل النحوين ضربان:

واجب لا بد منه، لأن النفس لا تطبق في معناه غيره، وهذا لاحق بعمل المتكلمين.

والآخر: ما يمكن تحمله لكن على استثناء، وهذا لاحق بعمل الفقهاء.

فال الأول: ما لا بد للطبع منه كقلب الألف وواوا للضمة قبلها، وباء للكسرة قبلها، ومنع الابتداء بالساكن، والجمع بين الألفين المدتين؛ إذ لا يكون ما قبل الألف إلا مفتوحاً، ولو التفت ألفان مدتان لوقعت الثانية بعد ساكن.

والثاني: ما يمكن التطبيق عليه مشقة، كقلب الواو ياء بعد الكسرة؛ إذ يمكن أن تقول في (عصافير: عصافور)، ولكن يكره.

قلت: ومن الأول: تقدير الحركات في المقصورة.

ومن الثاني: تقدير الضمة والكسرة في المنقوص.

وقال في موضع آخر: أعلم أن أصحابنا انتزعوا العلل من كتب محمد^(١) بن الحسن، وجمعوها منها بالعللطفة والرقة.

(١) محمد بن الحسن الشيباني صاحب الإمام أبي حنيفة وهو الذي نقل عنه المذهب فيما يعرف بكتاب ظاهر الرواية توفي سنة (١٨٩هـ) في اليوم الذي مات فيه الكسائي. قال الرشيد: «دفنت الفقه والمعرفة في يوم واحد»: طبقات الحنفية: (٤٢/١)، الأعلام: (٦/٨٠).

[المسألة] الرابعة

[الخلاف في إثبات الحكم]

قال ابن الأنباري [المع الأدلة: ١٢١]: اختلفوا في إثبات الحكم في محل النص، بماذا ثبت؟ بالنص أم بالعلة؟

فقال الأكثرون: بالعلة لا بالنص؛ لأن لو كان ثابتاً به لا بها؛ لأدى إلى إبطال الإلحاد، وسدّ باب القياس؛ لأن القياس: حمل فرع على أصل بعلة جامدة، فإذا فقدت العلة الجامدة بطل القياس، وكان الفرع مقيماً من غير أصل وذلك محال.

ألا ترى أنا لو قلنا: عن الرفع والنصب في نحو: (ضرب زيد عمراً) بالنص لا بالعلة، لبطل الإلحاد بالفاعل والمفعول، والقياس عليهما وذلك لا يجوز.

وقال بعضهم: ثبت في محل النص بالنص، وفيما عداه بالعلة، وذلك نحو النصوص المنقولة عن العرب، المقىيس عليها بالعلة الجامدة في جميع أبواب العربية، واستدلّ لذلك بأن النص مقطوع به، والعلة مظنونة، وإحالة الحكم على المقطوع به أولى من إحالته على المظنون.

ولا يجوز أن يكون الحكم ثابتاً بالنص والعلة معاً؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الحكم مقطوعاً به مظنوناً وكون الشيء الواحد مقطوعاً به مظنوناً في حالة واحدة محال.

وأجيب عن هذا الاستدلال: بأن الحكم إنما يثبت بطريق مقطوع به وهو: النص، ولكن العلة هي التي دعت إلى إثبات الحكم فنحن نقطع على الحكم بكلام العرب، ونظن أن العلة هي التي دعت الواضح إلى الحكم، فالظاهر لم يرجع إلى ما يرجع إليه القطع، بل هما متغايران، فلا منافاة. انتهى كلام ابن الأنباري.

[المسألة الخامسة]

[العلة البسيطة والمركبة]

العلة قد تكون بسيطة: وهي التي يقع التعليل بها من وجه واحد، كالتعليق بالاستقال، والجوار، والتشابه، ونحو ذلك.

وقد تكون مركبة من عدة أوصاف اثنين فصاعداً: كتعليق قلب (ميزان) بوقوع الراو ساكنة بعد كسرة، فالعلة ليس مجرد سكونها، ولا وقوعها بعد كسرة؛ بل مجموع الأمرين، وذلك كثيراً جداً.

وقد يزداد في العلة صفة لضرب من الاحتياط بحيث لو أسقطت لم يقدح فيها كما سيأتي في القوادح.

وقال ابن النحاس في «التعليق»: علل ابن عصفور حذف التنوين من العلم الموصوف بابن مضاف إلى علم، بعلة مركبة من مجموع أمرين: وهو كثرة الاستعمال مع التقاء الساكنين، والتحاة لم يعلوه إلا بكثرة الاستعمال فقط، بدليل حذفه من (هند بنت عاصم) على لغة من صرف هنداً، وإن لم يلتقي هنا ساكنان، وكأنه لما رأى انتقاض العلة احتاج إلى قوله: ومن العرب من يحذف لمجرد كثرة الاستعمال، وهذه العلة الصحيحة المطردة في الجميع لا ما علل به أولاً.

ومن العلل المركبة قول الزمخشري في «المفصل» [١٤٣] في (الذي): ولا استطالتهم إِيَّاه بصلة، مع كثرة الاستعمال خففوه من غير وجه، فقالوا: (الذ) بحذف الياء، ثم (الذ) بحذف الحركة، ثم حذفه رأساً واجترؤا بلام التعريف الذي في أوله، وكذا فعلوا في (التي).

وقال ابن النحاس: إنما التزموا الفصل بين (أنْ) إذا خفت وبين خبرها إذا كان فعل لعلة مركبة من مجموع أمرين، وهما: العوض من تخفيفها، وإيلاً عنها ما لم يكن يليها.

[المسألة السادسة]

[في شرط العلة الموجبة للحكم في المقيس عليه]

من شرط العلة أن تكون هي الموجبة للحكم في المقيس عليه، ومن ثم خطأ ابن مالك البصريين في قولهم: إن علة إعراب المضارع مشابهته للاسم في حركاته، وسكناته، وإبهامه^(١)، وتخصيصه؛ فإن هذه الأمور ليست الموجبة لإعراب الاسم، وإنما الموجب له قبوله لصفة واحدة، ومعاني مختلفة، ولا يميزها إلا الإعراب، تقول: (ما أحسن زيد) فيحتمل: الفي، والتعجب، والاستفهام.

فإن أردت الأولى: رفعت زيداً، والثانية: نصيته، والثالث: جررته.

فلا بد أن تكون هذه العلة هي الموجبة لإعراب المضارع، فإنك تقول: (لا تأكل السمك وتنشرب اللبن) فيحتمل النهي عن كل منهما على افراده، وعن الجمع بينهما، وعن الأول فقط والثاني مستأنف، ولا يبين ذلك إلا الإعراب: بأن تحزن الثاني أيضاً: إن أردت الأول، وتنصبه: إن أردت الثاني: وترفعه: إن أردت الثالث.

[المسألة السابعة]

[الخلاف في التعليل بالعلة القاصرة]

قال ابن الأباري: اختلفوا في التعليل بالعلة القاصرة، فجوزها قوم، ولم يشترطوا التعدية في صحتها، وذلك كالعلة في قولهم: (ما جاءت حاجتك)، و(عسى الغواير أبؤساً)، فإن (جاءت) و(عسى): أجرياً مجرى (صار)، فجعل لهما اسم مرفوع، وخبر منصوب، ولا يجوز أن يجريا مجرى صار، في غير هذين الموضعين، فلا يقال: (ما جاءت حالي)، أي: صارت، ولا: (جاء زيد قائماً)، أي: صار زيد قائماً، وكذلك لا يقال: (عسى الغواير أنعمًا)، ولا (عسى زيد قائماً).

(١) في كونه متحصل للحال والاستفال.

يأجراه مجرى (صار)، واستدل على صحتها بأنها ساوت العلة المتعددة في الإخالة والمناسبة، وزادت عليها بظاهر القل، فإن لم يكن ذلك علماً للصحة، فلا أقل من ألا يكون علماً على الفساد.

وقال قوم: إنها علة باطلة؛ لأن العلة إنما تراد للتعدية، وهذه العلة لا تعدية فيها، وإذا لم تكن متعدية فلا فائدة لها؛ لأنها لا ضرورة لها، فالحكم فيها ثابت بالنص لا بها.

وأجيب: بأننا لا نسلم أنها إنما تراد للتعدية، فإن العلة إنما كانت علة لإحالتها و المناسبتها، لا للتعديتها.

ولا نسلم أيضاً: عدم فائدتها، فإنها تفيد الفرق بين المنصوص الذي يُعرف معناه، والذي لا يعرف معناه.

وتفيد أنه ممتنع رد غير المنصوص عليه.

وتفيد أيضاً أن الحكم ثبت في المنصوص عليه بهذه العلة. انتهى كلام ابن الأنباري.

وقال ابن مالك في شرح التسهيل: عللوا سكون آخر الفعل المستند إلى التاء ونحوه بقولهم: (لثلا تتوالى أربع حركات فيما هو ككلمة واحدة)، وهذه العلة ضعيفة؛ لأنها قاصرة؛ إذ لا يوجد التوالي إلا في الثلاثي الصحيح، وبعض الخماسي، (كانطلق، وانكسر)، ولا تتوالى فيه، والسكون عام في الجميع. انتهى.
فمنع العلة القاصرة.

[المقالة الثامنة]

[التعليق بعلتين]

قال في الخصائص [١٧٤/١] ويجوز التعليل بعلتين، ومن أمثلة ذلك قوله: (هؤلاء مُسلِّمٍ)، فإن الأصل (مسلمٍ)، فقلبت الواو ياء لأمررين كل منهما موجب للقلب:

أحدهما: اجتماع الواو والياء، وسبق الأولى منها بالسكون.

والآخر: أن ياء المتكلّم أبداً يكسر الحرف الذي قبلها، فوجب قلب الواو ياء، وإدغامها ليتمكن كسر ما تليه.

ومن ذلك قولهم (سيئي) في (لا سيئما)، أصله (سيئي)، قلبت الواو ياء - إن شئت - لأنها ساكنة، غير مدغمة بعد كسرة - وإن شئت - لأنها ساكنة قبل ياء، فهاتان علتان، إحداهما: كعلّة قلب (ميزان)، والأخرى: كعلّة (طيٌ ولٰي) مصدر (طويت ولويت)، وكل منها مؤثرة.

وقال في موضع آخر [١٠/١]: قد يكثر الشيء: فيسأل عن علته، كرفع الفاعل، ونصب المفعول، فيذهب قوم إلى شيء، وأخرون إلى غيره، فيجب إذن تأمل القولين واعتقاد أقواهم، ورفض الآخر، فإن تساوا في القوة لم ينكسر اعتقادهما جمعياً، فقد يكون الحكم الواحد معلوماً بعلتين. انتهى.

وقال ابن الأنباري [المع الأدلة: ١١٧]: اختلفوا في تعليل الحكم بعلتين فصاعداً:

فذهب قوم: إلى أنه لا يجوز؛ لأن هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية، والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها إلا بعلة واحدة فكذلك ما كان مشبهًا بها.

وفذهب قوم: إلى جوازه، وذلك مثل أن يدل على كون الفاعل مُنَزِّلاً منزلة الجزء من الفعل بعلل:

كونه يسكن لام الفعل في نحو: ضربت.

ويمعن العطف عليه إذا كان ضميراً متصلًا.

ووقوع الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة.

واتصال تاء التأنيث بالفعل، إذا كان الفاعل مؤثراً.

وقولهم في النسب إلى (كُنْتُ): (كُنْتَيْ)

وقولهم: (جُبِنَا) بالتركيب.

ولا أحذنه؛ أي: لا أقول له حبذا.

وقولهم في (فَحَضْتُ): (فَحَضْتُ) بالإبدال طاء؛ لتجانس الصاد في الإطباق، وهذا الإبدال إنما يكون في كلمة لا كلامتين، فهذه ثمان علل.

واستدل على جواز ذلك بأن هذه العلة ليست موجبة وإنما هي أمارة ودلالة على الحكم، فكما يجوز أن يستدل على الحكم بأنواع من الأمارات، والدلالات، فكذلك يجوز أن يستدل عليه بأنواع من العلل.

وأجيب بأنه إن كان المعنى أنها ليست موجبة، كالعلل العقلية، كالتحرك لا يعلل إلا بالحركة، والعلمية لا تعلل إلا بالعلم فمثلاً، وإن كان المعنى أنها غير مؤثرة بعد الوضع على الإطلاق فممنوع؛ فإنها بعد الوضع بمنزلة العلل العقلية، ينبغي أن تجري مجريها. انتهى.

[المسألة التاسعة]

[تعليق حكمين بعلة واحدة]

يجوز تعليق حكمين بعلة واحدة، قال في الخصائص [١٠٦/١]: سواء لم يتضادا، أو تضادا، كقولهم: (مررت بزيد) فإنه يستدل به على أن الجار معدود من جملة الفعل، ووجه الدلالة منه أن (الباء) فيه معاقبة لهمزة النقل في نحو: (أمرت زيداً)، فكما أن همزة أفعل موضوعة فيه، كائنة من جملته، فكذلك ما عاقبها من حروف الجر، ينبغي أن يُعدّ من جملته لمعاقبة ما هو في جملته.

ويستدل به أيضاً على ضد ذلك: وهو أن الجار جاري مجرى بعض ما جرّه، بدليل أنه لا يُفصل بينهما، فهذا تقديران مختلفان، مقبولان في القياس، متلقيان بالبشر والإنسان.

وقال في موضع آخر [٥١/٣]: «باب في أن سبب الحكم قد يكون سبباً لضده على وجه» هذا باب ظاهره التدافع، وهو مع استقراره صحيح واقع، وذلك كقولهم: (القرد) و(الحوكة)، فإن القاعدة في مثله الإعلال بقلب الواو ألفاً؛

لتحركها وافتتاح ما قبلها، لكنهم شبهوا حركة العين التابعة لها بحرف اللين التابع لها، فكان (فَعَالُ) (فَعَالٌ)، فكما صح نحو: (جواب) و(هِيَم)، صح باب (الفود)، و(الغَيْب) ونحوه، فأنت ترى حركة العين التي هي سبب الإعلال، صارت على وجه آخر سبب التصحيف، وهذا مذهب غريب المأخذ. انتهى.

[المسألة العاشرة]

في دور العلة

قال في الخصائص [١٨٣/١]: هو نوع ظريف، ذهب المبرد في وجوب إسكان لام نحو: (ضَرَبَتُ)، على أنه لحركة ما بعده من الضمير؛ ثلا تتوالى أربع حركات. وذهب أيضاً في حركة الضمير من ذلك، إلى أنها لسكون ما قبله، فاعتُلَّ لهذا بهذا، ثم دار^(١)، فاعتُلَّ لهذا بهذا.

قال: وهو نظير ما أجازه سيبويه في جرّ (الوجه) من قوله: الحسن الوجه، وأنه جعله تشبيهاً (بالضارب الرجل)، مع أن جرّ الرجل تشبيهاً بالحسن الوجه، إلا أن مسألة سيبويه أقوى من مسألة المبرد؛ لأن الشيء لا يكون علة نفسه، وإذا لم يكن كذلك كان من أن يكون علة عللته أبعد.

[المسألة الحادية عشرة]

في تعارض العلل

قال في الخصائص [١٦٦/١]: هو ضربان:

أحدهما: حكم واحد يتजاذبه علتان فأكثر.

والآخر: حكمان في شيء واحد مختلفان دعَتْ إليهما علتان مختلفان.

(١) دور العلة: هو توقف حكم كل منهم على الآخر أي: علة سكون ما قبل الضمير هو حركة، وعلة حركة الضمير سكون ما قبله.

فالأول: ذكر في التعليل بعلتين.

والثاني: كإعمال أهل الحجاز (ما) وإهمال بني تميم لها.

فالأولون لَمَا رأوها داخلة على المبتدأ والخبر دخول (ليس) عليهما، ونافية للحال نفيها إليها، أجروها في الرفع والنصب مجرها.

وآخرون لَمَا رأوها حرفًا داخلًا بمعناه على الجملة المستعملة بنفسها، و مباشرة لكل واحد من جزائها، أجروها مجرى (هل)، ولذلك كانت عند سيبويه أقوى قياساً من الحجاز، وكذلك (ليتما) من أغاثا، الحقها بأخواتها، ومن أعمالها أحلقها بحروف الجر إذا دخلت عليها (ما) وفرق بينها وبين أخواتها؛ بأنها أشبه بالفعل في الأفراد وعدد الحروف.

وكذلك «هلّم». الحقها أهل الحجاز باسم الفعل، فلم يلحقوها العلامات، وبنو تميم يلحقونها العلامات اعتباراً لأصل ما كانت عليه^(١).

[المسألة الثانية عشرة]

[التعليق بالأمور العدمية]

يجوز التعليل بالأمور العدمية، كتعليق بعضهم ببناء الضمير، باستغاثة عن الإعراب باختلاف صيغه، لحصول الامتياز بذلك.



(١) هلّم للمفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث في لغة الحجاز وهلّمو هلّما هلّمي وهلّمن في لغة تميم، قطر الندى: (٣).

خاتمة

[في استنباط علل النحو وأضرب هذه العلل]

قال أبو القاسم الزجاجي^(١) في كتاب إيضاح علل النحو [٦٤]: القول في علل النحو أقول:

أولاً: إن علل النحو ليست موجبة، وإنما هي مُستتبطة أو ضاعاً ومقاييس، وليست كالعلل الموجبة للأشياء والمعلولة بها، ليس هذا من تلك الطريق.

وعلل النحو بعد هذا على ثلاثة أضرب: علل تعلمية، وعلل قياسية، وعلل جدلية نظرية.

فأما التعليمية فهي التي يتوصل بها إلى تعليم كلام العرب؛ لأننا لم نسمع نحن ولا غيرنا كل كلامها منها لفظاً، وإنما سمعنا بعضاً فقمنا عليه نظيره، مثل ذلك أنا لما سمعنا (قام زيد فهو قائم) و(ركب عمرو فهو راكب) فعرفنا اسم الفاعل قلنا: (ذهب فهو ذاهب) و(أكل فهو أكل).

ومن هذا النوع من العلل قولنا: (إن زيداً قائم) إن قيل: بم نصبتم زيداً؟ قلنا: (ياآن)، لأنها تنصب الاسم وترفع الخبر؛ لأننا كذلك علمناه وتعلمناه.

وكذلك (قام زيد) إن قيل: لم رفعتم زيداً؟

قلنا: لأنه فاعل اشتغل فعله به فرفعه، فهذا وما أشبهه من نوع التعليم، وبه ضبط كلام العرب.

وأما عللته القياسية بأن يقال: لم نصب زيد ياآن في قوله: (إن زيداً قائم) ولم يجب أن تنصب (إن) الاسم؟

والجواب في ذلك أن نقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحملت عليه، وأعملت إعماله لـمَا ضارعته، فالمنصوب بها مشبه بالمحض.

(١) الزجاجي عبد الرحمن بن إسحاق عالم بالنحو توفي سنة (٣٢٩هـ) «بِشَّة الوعاة» (٢/٧٧).

لفظاً، فهي تشبه من الأفعال ما قُدِّم مفعوله على فاعله نحو: (ضرَب أخاك محمد) وما أشبه ذلك.

وأما العلل الجدلية النظرية: فكل ما يُعْتَلُ به في باب (إن) بعد هذا، مثل أن يقال: فمن أي جهة شابت هذه الحروف الأفعال؟ وبأي الأفعال شبّهتموها؟ أبالماضية أم المستقبلة؟ أم الحادثة في الحال؟

وحين شبّهتموها بالأفعال لأي شيء عدلتم بها إلى ما قُدِّم مفعوله على فاعله؟

وهلَّا شبّهتموها بما قُدِّم فاعله على مفعوله؛ لأنَّه هو الأصل وذاك فرع؟

فأي علة دعت إلى إلهاقها بالفرع دون الأصل؟ إلى غير ذلك من السؤالات، فكل شيء اعْتَلَ به جواباً عن المسائل فهو داخل في الجدل والنظر.

وذكر بعض شيوخنا أنَّ الخليل بن أحمد، سئل عن العلل التي يُعْتَلُ بها في النحو، فقيل له: عن العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك.

فقال: «إنَّ العرب نطقُت على سجيتها وطبعها، وعرفَت مواقعَ كلامها، وقامت في عقولها علة وإن لم يُنقل ذلك عنها، وعلَّلت أنا بما عندي أنه علة لما علَّته منه، فإنَّ أكن أصبحت العلة فهو الذي التمسَّت، وإن يكن هناك علة غير ما ذكرت فالذي ذكرته محتمل أن يكون علة له، ومثلَّي في ذلك مَثَلَ حكيم دخل داراً محكمة البناء، عجيبة النظم والأقسام، وقد صَحَّت عنده حكمَة بانيها، بالخبر الصادق، أو البراهين الواضحة، والحجج اللاحقة، فكلما وقف هذا الرجل الداخِل الدار على شيء منها قال: إنما فعل هذا هكذا لعلة كذا وكذا، ولسبب كذا وكذا، سُنحت له وخطرت بياله محتملة أن تكون علة لذلك، فجائز أن يكون الحكيم الباني للدار، فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا الذي دخل الدار، وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة، إلا أنَّ ما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك، فإنَّ سُنحت لغيري علة لما علَّته من النحو هي أليق مما ذكره بالمعلوم فليأتِ بها». وهذا كلام مستقيم وإنصاف من الخليل، وعلى هذه الأرجحه الثلاثة مدار علل جميع النحو. هنا آخر كلام الزجاجي^(١).

(١) انظر الإيضاح في علل النحو: (٦٤).

ذكر مسالك العلة

أحدها: الإجماع

[[الإجماع]]: يأنّ يجمع أهل العربية على أن علة هذا الحكم: كذا، كاجماعهم على أن علة تقدير الحركات في المقصود: التعذر، وفي المنقوص: الاستقال.

الثاني النص

[[النص هو]]: أن ينصلّى العربي على العلة، قال أبو عمر^(١): سمعت رجلاً من اليمن يقول: «فلان لغوبٌ؛ جاءته كتابي فاحترقها» فقلت له: أتقول جاءته كتابي؟! فقال: نعم أليس بصحيفه؟

قال ابن جنى: [[الخصائص: ٢٤٨/١]] هذا الأعرابي الجلف علل هذا الموضوع بهذه العلة، واحتاج لتأنيث المذكر بما ذكره.

قال: وعن المبرد أنه قال: سمعت عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير يقرأ: «ولا الليلُ سابقُ النهار» [يس: ٤٠]، فقلت له: ما تريده؟ قال: أردت (سابق النهار) فقيل له: فهلا قلته؟ قال: لو قلته لكان أوزن.

قال ابن جنى: في هذه الحكاية ثلاثة أغراض لنا:

أحدها: تصحيح قولنا: إن أصل كذا كذا.

والثاني: أنها فعلت كذا لكتذا، ألا تراه إنما طلب الخفة، يدل عليه قوله: لكان أوزن، أي: أثقل في النفس من قولهم: هذا درهم وزن، أي: ثقيل له وزن.

والثالث: أنها قد تنطق بالشيء، غيره في نفسها أقوى منه لإيثارها التخفيف.

وقال سيبويه [[الكتاب ١/٢٥٥]]: سمعنا بعضهم يدعوا: (اللهم ضبعاً وذئباً)، فقلنا

(١) يعني أبو عمر بن العلاء انظر اللسان (لقب: ٧٤٢/١).

له : ما أردت؟ فقال : أردت اللهم اجمع فيها ضبعاً وذئباً ، كلهم يفسر ما ينوي فهذا تصريح منهم بالعلة . انتهى .

الثالث: الإيماء

【الإيماء هو】: كما رُوي أن قوماً من العرب أتوا النبي ﷺ فقال : من أنتم؟ فقالوا : نحن بنو غيَّان ، فقال : أنتم بنو رشدان^(١) .

قال ابن جنِي : أشار إلى أن الألف والنون زائدتان ، وإن كان لم يتفوَّه بذلك ، غير أن استفهامه إيهام من الغيَّ بمتعلة قولنا نحن : إن الألف والنون فيه زائدتان .

ومن ذلك أيضاً ما حكاه غير واحد : أن الفرزدق حضر مجلس ابن أبي إسحاق^(٢) ، فقال له : كيف تنشد هذا البيت الذي الرمة في ديوانه [٥٧٨/١] :

وَعَيْنَانِ قَالَ اللَّهُ كُونَا فَكَانَتَا فَعُولَانِ بِالْأَلْبَابِ مَا تَفْعَلُ الْخَمْرُ

فقال الفرزدق : إذا أنشد ، فقال ابن أبي إسحاق : ما كان عليك لو قلت : فعولان؟! فقال الفرزدق : لو شئت أن أصبح لسبحت ، ونهض فلم يعرف أحد من المجلس ما أراد .

قال ابن جنِي : (الخصائص : ٣٠٢/٣) لو نصب لأخبر أن الله خلقهما وأمرهما أن تفعلَا ذلك ، وإنما أرادهما تفعلاً بِالْأَلْبَابِ ما تَفْعَلُ الْخَمْرُ ، و(كان) هنا تامة غير محتاجة إلى الخبر ، فكانه قال : وعىنان قال الله : احدثا فحدثنا ، انتهى . فكان ذلك من الفرزدق إيماء إلى العلة .

الرابع: السبر والتقييم

【السبر والتقييم】: بأن يذكر الوجوه المحتملة ثم يسبرها ، أي : يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقه .

(١) حدثت «إن قوماً أتوا... فقال بل أنتم بنو رشدان» الاستيعاب لابن عبد البر : (٦٦١/٢). تعجيل المضعة لابن حجر (٢١٢/١).

(٢) عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي إمام بالعربيَّة والقراءة توفي سنة (١١٧هـ). إيهام الرواية : (١٠٤/٢).

قال ابن جنبي: [الخصائص: ٦٧/٣] مثاله إذا سئل عن وزن (مروان)، فتقول: لا يخلو إما أن يكون (فعلان) أو (مفعلاً) أو (فعوالاً)، هذا ما يحتمله، ثم تفسد كونه (مفعلاً)، أو (فعوالاً): بأنهما مثلاً لم يجئنا، فلم يبق إلا (فعلان).

قال ابن جنبي: وليس لك أن تقول في التقسيم: ولا يجوز أن يكون (فعوان) أو (مفعوالاً) أو نحو ذلك؛ لأن هذه ونحوها أمثلة ليست موجودة أصلاً، ولا قريبة من الموجودة. بخلاف (مفعال) فإنه ورد قريب منه وهو (مفعال) بالكسر ك(محراب)، و(فعوال) ورد قريب منه، وهو (فعوال) بالكسر ك(قرواش)^(١)، وكذلك تقول في مثل (أيمين) من قوله^(٢):

*يُبْرِى لَهَا مِنْ أَيْمَنِ وَأَشْمَلْ *

لا يخلو: إما أن يكون (أفعلاً) أو (فعلنـاً) أو (أيفلاً) أو (فيـعلاً) لأن الأول كثير ك(أكـلب)، وـ(فـعلـنـ)؛ له نظير في أمثلتهم نحو: (خـلـبـنـ وـعـلـجـنـ)^(٣)، وـ(أـيـفلـ) نظيره (أـيـنـ)، وـ(فـيـعـلـ) نظيره (صـيـرفـ).

ولا يجوز أن يقول: ولا يخلو أيمـنـ أن يكون (أـيـفـعاـ)، ولا (فـغمـلاـ)، ولا (أـفـعـماـ)، وـ(فـعلـنـ)؛ لأن هذه أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيحتاج إلى ذكرها. انتهى.

قال ابن الأباري: [في لمع الدلالة ١٢٧] الاستدلال بالتقسيم ضربان:

أحدهما: أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتصل الحكم بها فيبطلها جميعاً فيبطل بذلك قوله، وذلك مثل أن يقول: لو جاز دخول اللام في خبر (لكن)، لم يخل، إما أن تكون (لام التأكيد)، أو (لام القسم)، بطل أن تكون (لام التوكيد)؛ لأنها إنما حسنت مع (إن) لاتفاقها في المعنى، وهو التأكيد ولكن ليست كذلك.

(١) القرواش: الطفيلي، اللسان: (قرش: ٦/٣٣٦)

(٢) البيت من رجز أبي النجم العجلي يصف راعياً يعارض إبله من اليمين والشمال (أ.ه) وهو من شواهد سيريه: (٣٩٠/٣).

(٣) الخلـنـ: المهزولة من التوفـ، اللسان: (١/٣٦٥). عـلـجـنـ: ثـاقـةـ عـلـجـنـ صـلـبـةـ كـنـازـ اللـحـمـ. اللـسـانـ: عـلـجـ (٢٨٩/١٣).

وبطل أن تكون (لام القسم)؛ لأنها إنما حسنت مع (إنَّ)؛ لأن (إنَّ) تقع في جواب القسم كاللام، ولكنَّ ليست كذلك.

وإذا بطل أن تكون (لام التوكيد ولام القسم) بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها.

والثاني: أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها، إلا الذي يتعلق الحكم به من جهة فيصح قوله، وذلك كأن يقول: لا يخلو نصب المثنى في الواجب^(١)، نحو: «قام القوم إلا زيداً».

١- إما أن يكون بالفعل المتقدم بـ«إلا».

٢- أو «بِالإِلَّا» لأنها بمعنى: أستثنى.

٣- أو لأنها مركبة من أن المخففة ولا.

٤- أو لأن التقدير فيه إلَّا أنَّ زيداً لم يقم.

والثاني: باطل بنحو (قام القوم غيرَ زيد)، فإنَّ نصب غيرَ لو كان بِالإِلَّا لصار التقدير: إلَّا غيرَ زيد، وهو يفسد المعنى، وبأنه لو كان العامل إلا بمعنى استثنى لوجب النصب في النفي، كما يجب في الإيجاب؛ لأنها فيه أيضاً بمعنى استثنى، ولجائز الرفع بتقدير امتنع لإستواههما في حسن التقدير كما أورد ذلك عضد الدولة على أبي علي حيث أجابه بذلك^(٢).

والثالث: باطل بأن (إنَّ) المخففة لا تعمل، ويُبَيَّنُ الحرف إذا رُكِّبَ مع حرف آخر خرج كل منهما عن حكمه، وثبت له بالتركيب حكم آخر.

(١) وهو الثامن الموجب.

(٢) عضد الدولة فناخسو بن حسن بن بويه الديلمي نحو ولغوي كان تلميذاً لأبي علي الفارسي توفي سنة ٣٧٢هـ. الأعلام: (١٥٦/٥).

سأل عضد الدولة أبا علي وكاتا في المبدان، بم نصب المثنى؟ قال أبو علي: بـ«تقدير (استثنى)» فقال له: لم قدرت (استثنى) فنصبت؟ هلا قدرت (امتنع زيد) فرفعت، فقال: هذا جواب مبداني، فإذا رجمت قلت الجواب الصحيح. بنية الوعاء: (٤٩٦/١).

والرابع: باطل بأن (أن) لا تعمل مقدرة. وإذا بطل الثلاثة ثبت الأول وهو أن النصب بالفعل السابق بتقوية إلأا. انتهى ملخصاً.

وقال أبو البقاء^(١) في «التبين»: [٢٧٥] الدليل على أن (نعم وبئس) فعلان: السبر والتقسيم، وذلك أنهما ليسا حرفين بالإجماع، وقد دلَّ الدليل على أنهما ليسا اسمين بوجهين:

أحدهما: بنازهما على الفتح ولا سبب له لو كانتا اسمين، لأن الاسم إنما يعني إذا أشبه الحرف، ولا مشابهة بين نعم وبين الحرف، فلو كانتا إحداهما اسمًا لأعربت.

والثاني: أنها لو كانتا اسمًا لكيانتا إما جامداً، أو وصفاً، ولا سبيل إلى اعتقاد الجمود فيها؛ لأن وجه الاشتغال فيها ظاهر؛ لأنها من (نعم الرجل) إذا أصاب نعمة، والمنعم عليه يمدح، ولا يجوز أن يكون وصفاً؛ إذ لو كانت لظاهر الموصوف معها، ولأن الصفة ليست على هذا البناء، وإذا بطل كونها اسمًا ثبت أنها فعل. انتهى.

وقال ابن فلاح^(٢) في المعنى: الدليل على أن (كيف) اسم: السبر والتقسيم، فنقول: لا يجوز أن تكون حرفاً لحصول الفائدة منها مع الاسم، وليس ذلك لغير حرف النداء، ولا فعلًا؛ لأن الفعل يليها بلا فاصل، نحو: (كيف تصنع) فلزم أن تكون اسمًا؛ لأنه الأصل في الإفادة.

الخامس: [المناسبة]

المناسبة وتسمى الإخالة أيضاً؛ لأن بها يخال - أي: يظنُ - أن الوصف علة، ويسمى قياسها: قياس علة، وهو أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل، كحمل ما لم يسمَ فاعله في الرفع، بعلة الإسناد.

(١) مرت ترجمته (ص: ٧٧).

(٢) منصور بن فلاح أبو الخير تقى الدين إمام في المزية توفي سنة (٦٨٠هـ). بغية الوعاء: (٣٠٢/٢). الأعلام: (٣٠٣/٧).

وتحمل المضارع على الاسم في الإعراب، بعَلَّة اعْتِوْرَ المَعْنَى عَلَيْهِ، ذُكْرُهُ ابْنُ الأَنْبَارِي حِيثُ قَالَ: وَاحْتَلَفُوا هَلْ يُجْبِ إِبْرَازَ الْمَنَاسِبَةِ عِنْدَ الْمَطَالِبَةِ؟

فقال قوم: لا يجب، وذلك مثل أن يدل على جواز تقديم (خبر كان) عليها، فيقول: فعل متصرف فجاز تقديمها عليها، قياساً على سائر الأفعال المتصرف، فيطالبه بوجه الإخالة والمناسبة.

وأستدل لعدم الوجوب: بأن المستدل أتى بالدليل بأركانه، فلا يبقى عليه إلا الإثبات بوجه الشرط، وهو: الإخالة، وليس على المستدل بيان الشروط، بل يجب على المعترض: بيان عدم الإخالة التي هي الشرط، ولو كلفناه أن يذكر الأسئلة، لكلفناه أن يستقل بالمناظرة وحده، وأن يورد الأسئلة ويجيب عنها وذلك لا يجوز.

وقال قوم: يجب؛ لأن الدليل إنما يكون دليلاً إذا ارتبط به الحكم، وتعلق به، وإنما يكون متعلقاً به إذا بَأَنَّ وجهَ الإخالة.

وأجيب: بوجود الارتباط، فإنه قد صرَّح بالحكم، فصار بمترلة ما قامت عليه البينة بعد الدعوى، فاما المطالبة بوجه الإخالة والمناسبة . . . فبمتزلة عدالة الشهود، فلا يجب ذلك على المدعى، ولكن على الخصم أن يقدح في الشهود، وكذلك لا يجب على المستدل إبراز الإخالة، وإنما على المعترض أن يقدح. انتهى.

السادس: [قياس الشبه]

الشبه: قال ابن الأنباري [المع الأطنة: ١٠٧]: وهو أن يُحمل الفرع على أصل بضرب من الشبه، غير العلة التي علَّقَ عليها الحكم في الأصل.

وذلك مثل أن يدل على إعراب المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه، كما أن الاسم يتخصص بعد شياعه، فكان معتبراً كالأسم، أو بأنه يدخل عليه لام الابتداء كالأسم، أو بأنه على حركة الاسم وسكونه، وليس شيء من هذه العلل هي التي وجب لها الإعراب في الأصل، إنما هو إزالة اللبس، كما تقدم.

قال: وقياس الشبه قياس صحيح، يجوز التمسك به في الأصح كقياس العلة.

السابع: [قياس الطُّرد]

الطُّرد: قال ابن الأباري [مع الأدلة: ١١٠]: «وهو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة في العلة».

واختلفوا في كونه حجة:

فقال قوم: ليس بحجة؛ لأن مجرد الطُّرد لا يوجب غلبة الظنّ، ألا ترى أنك لو عللت بناء (ليس) بعدم التصرف؛ لاطراد البناء في كلّ فعل غير متصرف، وإنعراب مala ينصرف بعدم الانصراف لاطراد الإعراب في كلّ اسم غير منصرف، فلما كان ذلك الطرد لا يغلب على الظن أن بناء (ليس) بعدم التصرف، ولا أن إنعراب Mala ينصرف بعدم الانصراف؛ بل نعلم بقيناً أن (ليس) إنمابني لأن الأصل في الأفعال البناء، وأن Mala ينصرف إنما أعرب لأن الأصل في الأسماء الإعراب، فإذا ثبت بطلان هذه العلة مع اطرادها، علم أن مجرد الطرد لا يكتفي به فلا بدّ من إخالة أو شبه.

يدل على أن الطُّرد لا يكون علة، إذ لو كان علة لأدى إلى الدور، ألا ترى أنه إذا قيل له: ما الدليل على صحة دعواه؟

فيقول: أن أدعى أن هذه علة في محل آخر.

إذا قيل له: وما الدليل على أنها علة في محل آخر؟

فيقول: دعواي أنها علة في مسألتنا، فدعواه دليل على صحة دعواه!

إذا قيل له: ما الدليل على أنها علة في الموضعين معاً؟

فيقول: وجود الحكم معها في كل موضع دليل على أنها علة في الموضعين معاً.

إذا قيل له: إن الحكم قد يوجد مع الشرط كما يوجد مع العلة، فما الدليل على أن الحكم يثبت بها في المحل الذي هو فيه؟

فيقول: كونها علة.

فإذا قيل له: وما الدليل على كونها علة؟

فيقول: وجود الحكم معها في كل موضع وجدت فيه، فصيير الكلام (دوراً).

وقال قوم: إنه حجة، واحتجوا على ذلك بأن قالوا: الدليل على صحة العلة اطرادها وسلامتها من التقص و هذا موجود هنا.

وريما قالوا: عَجْزُ المعترض دليل على صحة العلة.

وريما قالوا: نوع من القياس، فوجب أن يكون حجة كما لو كان فيه إخالة وشبه.

ورد الأول: بأنهم جعلوا الطرد دليلاً على صحة العلة، وادعوا هنا أنه العلة نفسها، وليس من ضرورة كونه دليلاً على صحة العلة أن يكون هو العلة، بل ينبغي أن يثبتوا العلة ثم يدلوا على صحتها بالطرد، لأن الطرد نظر ثانٍ بعد ثبوت العلة.

ورد الثاني: بأن العجز عن تصحيح العلة عند المطالبة دليل على فسادها.

ورد الثالث: بأنه تمسك بالطرد في إثبات الطرد، فإن ما فيه إخالة أو شبه.. لم يكن حجة، لكونه قياساً لقباً وتسمية، لما فيه من الإخالة والشبه المغلب على الظن، وليس ذلك موجوداً في الطرد، فوجب ألا يكون حجة. انتهى.

الثامن: [إلغاء الفارق]

إلغاء الفارق: وهو بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر، فيلزم اشتراكهما.

مثاله: قياس الظرف على المجرور في مواقع كثيرة بجامع ألا فارق بينهما فإنهما يستويان في جميع الأحكام، وإنما وقع الخلاف في هذه المسألة.



ذكر القوادح في العلة

القواعد كثيرة: منها «النقض»

منها النقض: قال ابن الأباري في جمله [الأغراي في جدل الإعراب: ٦٠]: «وهو وجود العلة، ولا حكم على مذهب من يرى تخصيص العلة».

وقال في أصوله [المع الأدلة: ١١٢]: الأكثرون على أن الطرد شرط في العلة، وذلك أن يوجد الحكم عند وجودها في كلّ موضع، كرفع كل ما أسد إليه الفعل في كلّ موضع، لوجود علة الإسناد، ونصب كلّ مفعول وقع فضلاً لوجود علة وقوع الفعل عليه.

وإنما كان الطرد شرطاً، لأن العلة العقلية لا تكون إلا مطردة، ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، فكذلك العلة النحوية.

وقال قوم: ليس بشرط، فيجوز أن يدخلها التخصيص، لأنها دليل على الحكم يجعل جاعل، فصارت بمنزلة الاسم العام، فكذلك ما كان في معناه، وكما يجوز التمسك بالعموم للخصوص فكذلك بالعلة المخصوصة.

وعلى الأول قال في الجدل: مثال النقض أن يقول: إنما **بُييت** (حدام وقطام ورقاش)، لاجتماع ثلات علل وهي: التعريف، والثانية، والعدل.

فيقول هذا يتضمن بـ (آذريجان) فإن فيه ثلات علل بل أكثر^(١)، وليس بمعنى.

قال: والجواب عن النقض أن نمنع مسألة النقض إن كان فيها نقض، أو ندفع النقض باللفظ أو بمعنى في اللفظ.

فالمنع مثل أن يقول: إنما جاز النصب في نحو: (يا زيد الظريف) حملأ على الموضع؛ لأنه وصف لمنادي مفرد مضموم.

(١) آذريجان: موضع، وفيه خمسة مواضع من الصرف: التعريف، الثانية، العجمة، التركيب، الألف والنون. شذور الذهب: (٤٥١).

فيقال: هذا ينتقض بقولهم: (يا أَيُّهَا الرَّجُلُ) فإن الرجل وصف لمنادٍ مفرد مضموم، ولا يجوز فيه النصب.

فيقول: لا أسلئم أنه لا يجوز فيه النصب، ويُمنع على مذهب من يرى جوازه، والدفع باللفظ مثل أن يقول في حد المبتدأ: كل اسم عرّيه من العوامل اللفظية لفظاً أو تقديرًا.

فيقال: هذا ينتقض بقولهم: (إِذَا زَيْدٌ جَاءَنِي أَكْرَمَتْهُ) فزيد قد تعرى من العوامل اللفظية، ومع هذا فليس بمبتدأ.

فيقول: قد ذكرت في الحد ما يدفع النقض؛ لأنني قلت: (لفظاً أو تقديرًا) وهو إن تعرى لفظاً، لم يتعرَّ تقديرًا، فإن التقدير: إذا جاءني زيد.

والدفع بمعنى اللفظ: مثل أن يقول: إنما ارتفع يكتب في نحو: مررت برجل يكتب، لقيامه مقام الاسم، وهو (كاتب).

فيقول: هذا ينتقض بقولهم: (مررت برجل كتب) فإنه فعل قد قام مقام الاسم، وهو كاتب، وليس بمفهوم.

فنقول: قيام الفعل مقام الاسم إنما يكون موجباً للرفع إذا كان الفعل معرياً، وهو الفعل المضارع، نحو: (يكتب)، و(كتب) فعل ماضٍ، والفعل الماضي لا يستحق شيئاً من الإعراب، فلما لم يستحق شيئاً من جنس الإعراب، منع الرفع الذي هو نوع منه، فكأنما قلنا: هذا الفعل المستحق للإعراب قام مقام الاسم، فوجب له الرفع فلا يردد النقض بالفعل الماضي، الذي لا يستحق شيئاً من الإعراب.

أما على رأي من يرى تخصيص العلة، فإن النقض غير مقبول.

[من القوادح في العلة: تخلف العكس]

ومنها: (تلخُّف العكس) بناء على أن العكس شرط في العلة، وهو رأي الأكثرين، وهو: انتفاء الحكم عند عدم العلة، وعدم رفع الفاعل لعدم إسناد الفعل

إليه لفظاً أو تقديرأ^(١)، وعدم نصب المفعول لعدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديرأ^(٢).

وقال قوم: إنه ليس بشرط؛ لأن هذه العلة مشبهة بالدليل العقلاني، والدليل العقلاني يدل وجوده على وجود الحكم، ولا يدل عدمه على عدمه.

مثال تخلف العكس، قول بعض النحاة في نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ، نحو (زيد أمامك) إنه (منصوب) بفعل ممحوظ، غير مطلوب ولا مقدر، بل حُذِفَ الفعل واكتفي بالظرف منه، وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديرأ على ما كان عليه قبل حذف الفعل.

[من القوادح في العلة: عدم التأثير]

ومنها: (عدم التأثير) وهو أن يكون الوصف لا مناسبة فيه.

قال ابن الأباري [المع الأدلة: ١٢٥]: الأكثر على أنه لا يجوز إلحاque الوصف بالعلة مع عدم الإخالة، سواء كان لدفع نقض أو غيره؛ بل هو حشو في العلة.

وذلك مثل: أن تدل على ترك صرف (حبل) فتقول: إنما امتنع من الصرف؛ لأن في آخره ألف التأنيث المقصورة، فوجب أن يكون غير منصرف، كسائر ما في آخره ألف التأنيث المقصورة.

فذكر المقصورة حشو؛ لأنه لا أثر له في العلة؛ لأن ألف التأنيث لا تستحق أن تكون سبباً مانعاً من الصرف لكونها مقصورة؛ بل لكونها للتأنيث فقط، ألا ترى أن الممدودة سبب مانع أيضاً؟

فوجب عدم الجواز؛ لأنه لا إخالة فيه ولا مناسبة، وإذا كان حالياً عن ذلك لم يكن دليلاً، وإذا لم يكن دليلاً لم يجز إلحاque بالعلة.

(١) مثال: إسناد الفاعل إلى الفعل تقديرأ قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِارَكَ﴾ [التوبه: ٦] التقدير وإن استجارك أحد من المشركين استجارك.

(٢) مثال وقوع الفعل على المفعول تقديرأ قولهم «اما اتقى الله» التقدير «رحم الله امرأ» فـُحِذِفَ الفعل لدلالة الحال عليه فال فعل وإن عُلِمَ لفظاً فقد وجد تقديرأ.

وقال قوم: إذا ذكر لدفع النقض لم يكن حشوأ؛ لأن الأوصاف في العلة تفتقر إلى شيئاً:

أحدهما: أن يكون لها تأثير.

والثاني: أن يكون فيها احترازٌ فكما لا يكون ماله تأثير حشوأ، فكذلك لا يكون ما فيه احتراز حشوأ.

وقال ابن جنبي في *الخصائص* [١٩٤/١]: قد يزداد في العلة صفة لضرب من الاحتياط، بحيث لو أسقطت لم يقبح فيها، كقولهم: في همز (أوائل): أصله (أوائل) فلما اكتنف ألف واوا، وقربت الثانية منها من الطرف، ولم يؤثر إخراج ذلك على الأصل، تنبئها على غيره من المغيرات في معناه، وليس هناك (باء) قبل الطرف مقدرة، وكانت الكلمة جمعاً ثقل ذلك، فأبدلت الواو همزة، فصار: (أوائل).

فهذه علة مركبة من خمسة أوصاف تحتاج إليها، إلا الخامس.

فقولك: ولم يؤثر إلى آخره احتراز من نحو قوله:

تَسْمَعُ مِنْ شُذَانِهَا عَوَّاولاً

وقولك: وليس هناك باء مقدرة لثلا يلزمك نحو قوله:

وَكَحَلَ الْعَيْنَيْنِ بِالْعَوَّاِيرِ

لأن أصله (عواوير).

وقولك: (وكان الكلمة جمعاً)، غيرحتاج إليه لأنك لو لم تذكره لم يدخل

(١) الرجز لم يعرف قائله وهو في لسان العرب دون نسبة عول (٤٨٢/١١) والشاهد (عواول) لا يصح أن يقال فيه ما قيل في (الأوائل). لوجود باء قبل الطرف مقدرة في عواول إذ التقدير (عواويل) وإنما حذف الباء للضرورة.

(٢) لراجزه جندل بن المثنى الطهوري وهو من شواهد الكتاب (٤/٣٧٠) والأشموني: (٤/٣٩٠). والشاهد فيه: تصحيح واو (العواوير) الثانية ولم تقلب الواو همزة لوجود باء مقدرة، التقدير: «العواوير»

ذلك بالعلة، ألا ترى أنك لو بَنَيْتَ من: (قلت، وبعث) واحداً على (فواصل)، أو (أفعال) لهمزت^(١)، كما تهمز في الجمع، لكنه ذكر تائساً من حيث كان الجمع، في غير هذا مما يدعو إلى قلب الواو ياء، في نحو: (حُقِيقِي وَدُلِي^(٢))، فذكر هنا تأكيداً لا وجوباً.

قال: ولا يجوز زيادة صفة لا تأثير لها أصلاً البتة، كقولك في رفع طلحة من نحو: (جاءني طلحة) إنه لاستناد الفعل إليه ولأنه مؤنث أو عَلَم ، فذكر التأييث والعلمية لغُرّ لافائدة له . انتهى .

[من القوادح في العلة: القول بالموجب]

ومنها: «القول بالموجب» قال ابن الأنباري في جمله [٦٥]: وهو أن يسلم للمستدل ما اتخذه موجباً للعلة، مع استبقاء الخلاف، ومتى توجه كان المستدل منقطعاً، فإن توجه في بعض الصور مع عموم العلة لم يعد منقطعاً، مثل أن يستدل البصري على جواز تقديم الحال على عاملها الفعل المتصرف نحو: (راكباً جاء زيد) فيقول: جواز تقديم معمول المتصرف ثابت في غير الحال، فكذلك في الحال.

فيقول له الكوفي: أنا أقول بموجبه، فإن الحال يجوز تقديمها عندي إذا كان ذو الحال مضمراً.

والجواب: أن يقدر العلة على وجه لا يمكنه القول بالموجب، بأن يقول: عنيت به ما وقع الخلاف فيه وعرفته بالألف واللام فتناوله اللفظ وانصرف إليه.

وله أن يقول: هذا قول بموجب العلة في بعض الصور مع عموم العلة جميعاً فلا يكون قوله بموجبه.

(١) نِيَّالْ «قوائل وبيان». *

(٢) أصلهما (حُقُوقُ دُلُورُ) قلبوا الواو الثانية ياء لنقل اجتماع وواوين في الجمع ثم أعلت الأولى باجتماع الواو والياء وسبقت أحدهما بالكون فقلبته ياء وادفمت وكسر ما قبلها فصارت (حُقِيقَي وَدُلِي) الأشموني (٤/٣٢٧) «شنا العرف»، ت. أ. عطبة (٢٩٦).

[من القوادح في العلة: فساد الاعتبار]

ومنها: (فساد الاعتبار) قال ابن الأنباري [الإغراط: ٤٤]: وهو أن يستدل بالقياس في مقابلة النص عن العرب.

كأن يقول البصري: الدليل على أن ترك صرف ما ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر أنَّ الأصل في الاسم الصرف، فلو جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدِي ذلك إلى أن نرَدَه عن الأصل، إلى غير أصل، فوجب لا يجوز قياساً على مد المقصور.

فيقول له المعترض: هذا استدلال منك بالقياس في مقابلة النص عن العرب، وهو لا يجوز، فإنه قد ورد النص عنهم في أبيات تركوا فيها صرف المنصرف للضرورة^(١).

والجواب: الطعن في النقل المذكور:

إما في «إسناده»: وذلك من وجهين:

أحدهما: أن يطالبه بإثباته، وجوابه: أن يستدله، ويحيله على كتاب معتمد عند أهل اللغة.

والثاني: القدر في راويه، وجوابه: أن يدي له طرِيقاً آخر.

وإما في «متنه»: وذلك من خمسة أوجه:

(١) في الإغراط (ص: ٤٤) قال الشاعر وهو حسان بن ثابت:
نصرُوا نَبِيَّهُمْ وشَدُوا أَزْرَهُ بِخَنِينَ حِينَ تَوَكَّلُ الْأَبْطَالُ
ترك صرف «خنين» وهو منصرف.

وقول الشاعر:
طلَبَ الْأَزْرَقَ بِالْكَتَائِبِ إِذْهَوْتُ
 بشَبِيبَ غَائِلَةَ الْفُوسَ عَدُوْتُ
ترك صرف (شبيب) وهو منصرف ا. ه

وقاتله الأخطل، وشبيب هو ابن زيد الشيباني توفي سنة (٧٧هـ) قائد من الخوارج الثائرين وبطليهم. الإغراط (ص: ٥٥) حاشية. ت: أ. الأفغاني.

أحدهما: التأويل بأن يقول الكوفي الدليل على ترك صرف المنصرف قوله^(١):
وَمَمَّنْ وَلَدُوا عَامٌ رُؤُذُ الظُّبُولِ وَذُو الْعَرْضِ.

فيقول له البصري: إنما لم يُصرف؛ لأن ذهب به إلى القبيلة، والحمل على
المعنى كثير في كلامهم.

والثاني: المعارضة بنص آخر مثله فيتساقطان ويسلم الأول، كان يقول
الكوفي: الدليل على أن إعمال الأول في باب التنازع أولئي قولُ الشاعر^(٢):

وَقَدْ تَفَنَّى بِهَا وَتَرَى عُصُورًا

فيقول البصري: هذا معارض بقول الآخر^(٣):

ولكُنْ نِصْفًا لَوْ سَبَّيْتُ وَسَبَّنِي بْنُ عَبْدِ شَمِّيزِ مِنْ مَنَافِ وَهَاشِمٍ

والثالث: اختلاف الرواية كان يقول الكوفي: الدليل على جواز مد المقصور
قوله^(٤):

سَيْغُنِينِي الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي فَلَا قَفَرَ يَدُومُ وَلَا غِنَاءً.

(١) البيت قائله ذو الأصبع العدواني، الشاهد فيه «حذف تنوين عامر»، للضرورة. الإنصاف: (٥٠١/٢).

(٢) صدر بيت (لمار الأمدي) وعجزه:

بِهَا يَقْتَدِّنَا الْخَرْدُ الْخَدَالَا

الشاهد فيه «ترى يقتدنا الخرد الخدالا» حيث اعمل الفعل الأول «ترى» بدليل أنه نصبه وأنى
بضميه مفعولاً للفعل الثاني وهو نون النسوة في «يقتدنا» ولو أعمل الثاني لقال: «ترى يقتادنا الخرد
الخدال». الإنصاف: (٨٥/١).

(٣) البيت للفرزدق في ديوانه (٣٠٠/٢).

والشاهد فيه: إعمال ثاني الفعلين المتنازعين وهو «سبني» ولو أعمل الفعل الأول لقال: سببت
وسيرني بني عبد شمس بنصب بني وإظهار الضمير في سبني، البيت في اللسان (٣٣٢/٩)، وهو من
شوادر الكتاب: (٧٧/١).

(٤) البيت من شوادر الأشموني (٤/١١٠) دون نسبة. الشاهد فيه «ولَا غِنَاء» أصل هذه الكلمة يكسر
الغين مقصوراً (ولَا غُنَي) ولكن الشاعر مده لضرورة الشعر.

فيقول البصري: الرواية (غناء) بفتح الغين وهو ممدود.

الرابع: من ظهور دلالته على ما يلزم منه فساد القياس، كأن يقول البصري: الدليل على أن المصدر أصل للفعل: أنه يسمى مصدرأً، والمصدر هو الذي تصدر عنه الإبل، فلو لم يصدر عنه الفعل لَمَا سمي مصدرأً.

فيقول الكوفي: هذا حجة لنا في أن الفعل أصل للمصدر، فإنه يسمى مصدرأً لأنه مصدر عنده، كما يقال: مركبُ فارة، ومشربُ عذبٌ؛ أي: مركوب مشروب^(١).

[من القوادح في العلة: فساد الوضع]

ومنها: (فساد الوضع)، قال ابن الأباري [الأغراي]: وهو أن يُعلق على العلة ضد المقتضي، كأن يقول الكوفي: إنما جاز التعجب من السواد والياض دون سائر الألوان لأنهما أصلاً الألوان.

فيقول له البصري: فقد علقت على العلة ضد المقتضي؛ لأن التعجب إنما امتنع من سائر الألوان للزومها، وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في الفرع، فإذا لم يجز مما كان فرعاً لملازمه المحل فلأن لا يجوز مما كان أصلاً وهو ملازم للمحل أولى.

والجواب: أن يبين عدم الضدية، أو يسلّم له ذلك، ويبيّن أنه يقتضي ما ذكرناه أيضاً من وجه آخر.

(١) لم يذكر المؤلف - رحمه الله - (الوجه الخامس) من أوجه القدح في المتن وهو أن يستدل بما لا يقول به مثل أن يقول البصري:

الدليل على أن واو (رب) لا نعمل وإنما العمل لـ(رب) المقدرة: أنه قد جاء الجر بإضمارها من غير عرض منها نحو قول (جميل بن معمر العندي)
رسمِ دارِ وقفَثَ فِي ظَلَلَةٍ كَذَّثَ أَقْضَى الْحَيَاةَ مِنْ جَلَلَةٍ

فيقول له الكوفي: إعمال حرف الجر مع الحلف من غير عرض، أنت لا تقول به فكيف يجوز لك الاستدلال به؟ الأغراي في جدل الإعراب (٤٧).

[من القوادح في العلة: الممنوع للعلة]

ومنها: (الممنوع للعلة) قال ابن الأباري [الإغراب ٥٨]: وقد يكون في الأصل والفرع.

فالأول: كأن يقول البصري: إنما ارتفع المضارع لقيامه مقام الاسم، وهو عامل معنوي، فأشبه الابتداء في الاسم المبتدأ، والابتداء يوجب الرفع، فكذلك ما أشبهه.

فيقول له الكوفي: لا نسلم أن الابتداء يوجب الرفع في الاسم المبتدأ.

والثاني: يقول البصري: الدليل على أن فعل الأمر مبني؛ لأن (دراك وتراك) ونحوها من أسماء الأفعال مبنية، لقيامها مقامه، ولو لا أنه مبني وإلا لما بُنيَ ما قام مقامه.

فيقول له الكوفي: لا نسلم أن نحو: (دراك) إنما بني لقيامه مقام فعل الأمر بل تتضمنه لام الأمر.

والجواب عن منع العلة أن تدل على وجودها في الأصل والفرع بما يظهر به فساد المنع.

[من القوادح في العلة: المطالبة بتصحيح العلة]

ومنها: (المطالبة بتصحيح العلة) قال ابن الأباري [الإغراب ٥٩]: والجواب أن يُدَلُّ على ذلك بشيءين: التأثير، وشهادة الأصول.

فالأول: وجود الحكم لوجود العلة، وزواله لزوالها، كأن يقول إنما بنت (قبل وبعد) على الضم لأنها اقطعت عن الإضافة.

فيقال: وما الدليل على صحة هذه العلة؟

فيقول: التأثير، وهو وجود البناء لوجود هذه العلة، وعدمه لعدمها، ألا ترى أنه إذا لم يقطع عن الإضافة يُعرب، فإذا اقطع عنه بُنيَ، فإذا عادت الإضافة عاد الإعراب.

والثاني: كأن يقول: إنما بنيت (كيف، وأين، ومتى) لتضمنها معنى الحرف.

فيقال: وما الدليل على صحة هذه العلة؟

فيقول: إن الأصول تشهد وتدل على أن كلَّ اسم تضمن معنى الحرف، وجب أن يكون ميناً.

[من القوادح في العلة: المعارضة]

ومنها: (المعارضة)، قال ابن الأنباري [الإغراب ٦٢]: وهو أن يعارض المستدل بعلة مبتدأة.

والأكثرون على قبولها؛ لأنها دفعت العلة.

وقيل: لا تقبل؛ لأنها تَصْدُّ لمنصب الاستدلال وذلك رتبه المسئول لا السائل.

مثالها: أن يقول الكوفي في الإعمال: إنما كان إعمال الأول أولى؛ لأنه سابق، وهو صالح للعمل، فكان إعماله أقوى لقوة الابتداء والعنابة به.

فيقول البصري: هذا معارض بأن الثاني أقرب إلى الاسم، وليس في إعماله نفس معنى فكان إعماله أولى.

تفبيه

[إلى ترتيب الأسئلة]

قال ابن الأنباري [الإغراب ٦٤]: ذهب قوم إلى أنه لا يجب على السائل ترتيب الأسئلة، بل له أن يوردها كيف شاء؛ لأنه جاء مُستفهماً مُستعِلماً.

وقال آخرون: يجب ترتيبها، فعلى هذا أول الأسئلة (فساد الاعتبار)، و(فساد الوضع)، لأن المعترض يُدعى أن ما يظنه قياساً ليس مستعملاً في موضعه، فقد صادم أصل الدليل والقول بالوجب؛ لأنه تبين أنه لم يدل في محل الخلاف، ولا حاجة إلى الاعتراض والمنع ثم المطالبة؛ لأن المنع إنكار للعلة، والمطالبة إقرار بالعلة، والإقرار بعد الإنكار يُقبل، والإنكار بعد الإقرار لا يُقبل.

ثم (النقض) لما فيه من تسلیم صلاحیة العلّة لو سَلِّمت من النقض، فكان تأخیره عن المطالبة أولى من تقديمها عليها؛ لأن المطالبة لا توجه على علّة منقوضة.

ثم (المعارضة) لأنها ابتداء دلیل مستقبل في مقابلة دلیل المستدل فھي بمنصب الاستدلال أشبه منها بالسؤال.

تذفیب

[في ما ينبغي في السؤال والجواب]

قال ابن الأنباري [الإغراب: ٣٦]: السؤال طلب الجواب بأداته.

ومن بناء على: سائل، ومسئول به، ومسئول عنه.

فالسائل: ينبعي له أن يقصد قصد المستفهم.

ولهذا قال قوم: إنه ليس له مذهب.

والجمهور على أنه لا بُدُّ له من مذهب لثلا ينتشر الكلام، فتذهب فائدة النظر.

وأن يسأل عما يثبت فيه الاستبهام، فقد قيل: ما ثبت فيه الاستبهام صح عنه الاستفهم، كان يسأل عن حد النحو، وأقسام الكلام.

فإن سُأْلَ عن وجود النطق والكلام، كان فاسداً.

وألا يسأل إلا عما يلائم مذهبه، فإن سُأْلَ عما لا يلائم مذهبه لم يُسمَع منه،
كان يسأل الكوفي عن الابتداء: لِمَ كَانَ عَمَلَهُ الرفع دون غيره؟ فإنه لا يرى أنه عامل البة.

وألا يتقلل من سؤال إلى سؤال، فإن انتقل عدّ منقطعًا.

والمسئول به: أدوات الاستفهم المعروفة، ول يكن مفهوماً غير مبهم، كان يقول: ما تقول في اشتقاد الاسم؟

فإن كان مبهمًا غير مفهوم لم يستحق الجواب، كان يقول: ما تقول في الاسم؟

لأنه لا يدرى، أسأل عن جدّه؟ أم اشتقاقة؟ أم غير ذلك؟

والمسئول منه: كونه أهلاً لِمَا يُسأَلُ عَنْهُ بأن يكون من أهل فن السؤال، كالنحوى عن النحو، والتصريفي عن التصريف.

وعليه أن يأخذ في ذكر الجواب بعد تعين السؤال، فإن سكت بعده كان قبيحاً، وكذلك إن ذكر الجواب وسكت عن ذكر الدليل زمناً طويلاً، كان قبيحاً، ولم يعد منقطعاً؛ لاحتمال أن يكون سكوته لتفكيره في إيراد الدليل بعبارة أدل على الغرض.

وقيل: يُعَدُّ منقطعاً؛ لأنَّه تصدِّى لمنصب الاستدلال، فينبغي أن يكون الدليل معدداً في نفسه.

والمسئول عنه: ينبغي أن يكون مما يمكن إدراكه، وأنواع الحركات.

فإن كان لا يمكن إدراكه كأعداد جميع الألفاظ والكلمات الدالة على جميع المسميات كان فاسداً؛ لتعذر إدراكه، فلا يستحق الجواب عنه.

والجواب: هو المطابق للسؤال من غير زيادة ولا نقصان، فإن كان السؤال عاماً وجوب أن يكون الجواب عاماً.

وقال قوم: يجوز (الفرض) في بعض الصور، كأن يسأل عن جواز تقديم الخبر على المبتدأ، فله أن يفرض في المفرد، وله أن يفرض في الجملة؛ لأن من سأله عن الكل فقد سأله عن البعض.

وقال آخرون: لا يجوز في الجواب، وإنما يجوز في الدليل لثلا يكون الجواب غير مطابق للسؤال. انتهى.

مسألة في الدور

قال في الخصائص [٢٠٨/١]: وذلك أن تؤدي الصنعة إلى حكم ما، مثله مما يقتضي التغير فإن أنت غيرت صرث إلى مراجعة مثل ما منه هربت، فحيثذا يجب أن تقيم على أول رتبة.

وذلك كأن تبني من (قوَيْث) مثل (رسَالَة) فإنك تقول: (قوَاءَة)، ثم تُكسّرها على (قوَاء) ثم تبدل من الهمزة الواو لتطرفها بعد ألف ساكنة، فتقول: (قوَاو) فتجمع بين واوين مكتفتي ألف التكسير، ولا حاجز بين الأخيرة والطرف، فإن أنت فررت من ذلك وقلت: أهْمَز كما هَمْزَت في (أوائل) لزمك أن تقول: (قوَاءَ) كما كان أولاً، وتصير هكذا تبدل من الهمزة واواً، ثم من الواو همزة إلى ما لا نهاية له، فإذا أدت الصنعة إلى نحو هذا، وجبت الإقامة على أول رتبة ولا يعدل عنها^(١).

مسألة في اجتماع ضدين

قال في الخصائص [٦٣/٢]: اعلم أن التضاد في هذه اللغة جارٌ مجرى التضاد عند أهل الكلام، فإذا ترافق الضدان في شيء منه، كان الحكم للطاريء ويزول الأول، وذلك كـ(لام التعريف) إذا دخلت على (المنون) يحذف لها تنونه؛ لأن اللام للتعريف، والتنون للنفي، فلما ترافقا على الكلمة تضاداً، فكان الحكم للطاريء، وهو (اللام) وهذا جارٌ مجرى الضدين المترافقين على المحل الواحد، كالأبيض يطراً عليه السوداء، والساكن تطراً عليه الحركة، وكذلك أيضاً حذف التنون للإضافة، وحذف تاء التأنيث لباء النسب.

مسألة في التسلسل

قال الأندلسي^(٢) في «شرح المفصل»: من قال بأن العامل في الصفة مقدر: أجاز الوقف على زيد من قوله: (جاءني زيد العاقل)، وابتداً بـ(العاقل) لأن تقديره عنده: (جاءني العاقل) فكان جملة، والجملة مستقلة، فوجب أن يوقف ويتبدأ بها.

(١) أي لا يعدل عنها لغيرها لثلا يلزم الدور فيتكلف الشعب والعنات يقال «قواء» ولا يعدل عنها.

(٢) الأندلسي: القاسم بن أحمد بن الموفق بن جعفر الأندلسي النحوي توفي سنة (٦٦١هـ). بغية الوعاة: (٢٥١/٢) نفع الطيب: (٥٠/٢).

وهذا فاسد يؤدي إلى التسلسل إذا قدر: (جاءني العاقل) والصفة لا بد لها من موصوف، فيكون التقدير: (جاءني زيد العاقل)، ثم يقدر أيضاً: (جاءني العاقل)، ويكون التقدير أيضاً: (جاءني زيد العاقل)، وهكذا أبداً متى أولي العامل الصفة قدر بينهما موصوف، ومتى استقل العامل بموصوف قدر مع الصفة عامل آخر إلى مالا يتناهى، وذلك محال.

فالمختار الذي عليه الجماعة والجمهور أنه لا يجوز الوقف على الموصوف دون الصفة. انتهى.

مسألة: القياس جليٌ وخفٌّ

القياس: جليٌ وخفٌّ

فمن الأول: قياس حذف التون من المثنى في صلة ألف اللام على حذف التون من الجمع فيها، فإن الأول لم يسمع بخلاف الثاني.

قال أبو حيان: وقياس المثنى على الجمع قياس جليٌ.

خاتمة

[في الاستدلال لمسألة واحدة بالسماع والإجماع والقياس]

قد يجتمع السمع والإجماع والقياس دليلاً على مسألة.

قال في «شرح التسهيل» [٥٨] يجوز دخول (الباء) في خبر (ما) التحيمية خلافاً للفارسي والزمخري، ويدل عليه السمع، والقياس، والإجماع.

أما السمع: فلوجود ذلك في أشعاربني تميم ونثرهم^(١).

(١) مثل قول الفرزدق وهو تحيي ديوانه (٣١٠/١).
لَعْنُرُكَ مَا مَغْنِيْتَ بِتَارِكَ حَمْوَيْنَ
وَلَا مُشَبِّهٌ مَعْنَى وَلَا مُشَبِّهٌ

وأما القياس: فلأن الباء دخلت الخبر لكونه منفيًا، لا لكونه منصوبًا، بدليل دخولها بعد (ما) المكفوفة، وبعد (هل)^(١).
وأما الإجماع: فنقله أبو جعفر الصفار^(٢).



(١) قول المت排污 مالك بن عمرو الهنلي

لَعْنُكَ مَا إِنْ أَبُو مَالِكَ بِسْوَاءٌ وَلَا يُضَعِّفُ قُوَّاهُ

(٢) لعله كما قال د. فجال، في كتابه الإاصلاح شرح الاقرائح (٣٤٩) قاسم بن علي بن سليمان الفارمي توفي بعد سنة ٦٣٠ شرح (الكتاب لسيويه) شرحًا حسنًا. بفتحة الوعاة (٢٥٦/٢).

الكتاب الرابع

في الاستصحاب

قال ابن الأنباري [الإغراب: ٤٦]: هو إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل التقل عن الأصل.

قال: وهو من الأدلة المعتبرة، كاستصحاب حال الأصل في الأسماء وهو (الإعراب) حتى يوجد دليل البناء، وحال الأصل في الأفعال وهو (البناء) حتى يوجد دليل الإعراب^(١).

وقال في الإنصاف [٢٠/١]: أجمع البصريون على عدم تركيب (كم) بأن الأصل الإفراد، والتركيب: فرع، ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة دليل؛ لعدوله عن الأصل، واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتبرة.

وقال في موضع آخر [٣٩٦/١] منه: احتاج البصريون على أنه لا يجوز الجُرُّ بحرف محلوف بلا عوض بأن قالوا: أجمعنا على أن الأصل في حروف الجُرُّ وأن لا تعمل مع الحذف، وإنما تعمل معه في بعض المواضيع إذا كان لها عوض، ولم

(١) مثاله «كقولك في الأمر إنما كان مبنياً لأن الأصل في الأفعال البناء وإنما يعرب ما يعرب منها لشأنه الاسم ولا دليل على وجود الشبه فكان باقياً على الأصل في البناء». هـ الإغراب (ص: ٦٤).

يوجد هنا فبقي فيما عداه على الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحوال، وهو من الأدلة المعتبرة. انتهى.

وقال ابن مالك: من قال إن (كان وأخواتها) لا تدل على الحديث، فهو مردود بأن الأصل في كل فعل الدلالة على المعنين^(١)، فلا يقبل إخراجهما عن الأصل إلا بدليل.

قلت: والمسائل التي استدلّ فيها النحاة بالأصل كثيرة جداً لا تحصى، قولهم: الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك، والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم دليل عليها من الاشتقاء ونحوه، والأصل في الأسماء الصرف والتكيير والتذكير وقبول الإضافة والإسناد.

وقال الأندلسـي في «شرح المفصل» [٥٨/٧] استدلّ الكوفيون على أن الضمير في لولاك ونحوه مرفوع، بأن قالوا: أجمعنا على أن الظاهر الذي قام هذا الضمير مقامه مرفوع، فوجب أن يكون كذلك في هذا الضمير بالقياس عليه والاستصحاب.

وقال ابن الأنباري في أصوله [لمع الأدلة ١٤٢]: استصحاب الحال من أضعف الأدلة، ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليلاً، ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمين معناه، وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته للام.

وقال في جمله [الإغراب ٦٣]: الاعتراض على الاستدلال بالاستصحاب: بأن يذكر دليلاً يدل على زواله، كأن يدلّ الكوفي على زواله إذا تمسك البصري به في بناء فعل الأمر، فيبيّن أنَّ فعل الأمر مقتطعٌ من المضارع، ومانحوذ منه، والمضارع قد أشبه الأسماء، وزال عنه استصحاب حال البناء، وصار معرباً بالشبه وكذلك فعل الأمر.

والجواب: أن يبيّن أن ما توهّمه دليلاً لم يوجد، فبقي التمسك باستصحاب الحال صحيحاً.

(١) المراد بالمعنين الحديث والزمان.

الكتاب الخامس

في أطلاة شتى

قال ابن الأباري: إعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة لا تحصر.

[من أنواع الاستدلال: الاستدلال بالعكس]

منها: الاستدلال بالعكس، كأن يقول: لو كان نصب الطرف في خير المبتدأ بالخلاف لكان ينبغي أن يكون الأول منصوباً؛ لأن الخلاف لا يكون من واحد وإنما يكون من اثنين، فلو كان الخلاف موجباً للنصب في الثاني لكان موجباً للنصب في الأول، فلما لم يكن الأول منصوباً دلّ على أن الخلاف لا يكون موجباً للنصب في الثاني^(١).

(١) وذلك نحو (زيد أمامك) نصب أمامك على الخلاف أي المخالفة بين المبتدأ والطرف وهو منهب الكوفيين ونصب الطرف عند البصريين على إضمار الفعل استقر أو اسم فاعل مقدر مستقر. فلو كان نصب الطرف بالمخالفة (عند الكوفيين) للزم أن ينصب المبتدأ لأن المخالفة تكون بين الاثنين، المبتدأ والطرف. فكما أن الطرف مخالف للمبتدأ فذلك المبتدأ مخالف للطرف أيضاً فيلزم منهبه ولكن عدم نصب المبتدأ دلّ على أن المخالفة ليست موجبة لنصب الطرف وإلا فإن عمله في الثاني دون الأول ترجيح دون مرجع فاستدل بعكس الحكم على نفسه، هـ، الانصاف (٢٤٥/٢)، يتصرف.

[من أنواع الاستدلال: الاستدلال ببيان العلة]

ومنها: الاستدلال ببيان العلة، قال ابن الأنباري [المع الأدلة: ١٣٢]: وهو ضربان:

أحدهما: أن يُبَيَّن عَلَةُ الْحُكْمِ، ويُسْتَدَلُ بِوُجُودِهَا فِي مَوْضِعِ الْخَلَافِ لِيُوجَدَ بِهَا الْحُكْمُ.

والثاني: أن يُبَيَّن العلة، ثم يُسْتَدَلُ بِعَدَمِهَا فِي مَوْضِعِ الْخَلَافِ لِيُعَدَمَ الْحُكْمُ.

فالأول: كأن يستدل من أَعْمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ^(١) في محل الإجماع لجريانه على حركة الفعل وسكونه وهذا جارٍ على حركة الفعل وسكونه فوجب أن يكون عاملاً.

والثاني: كأن يستدل من أَبْطَلِ عَمَلِ (إِنْ) المخففة من الثقيلة، فيقول: إنما عملت إِنْ الثقيلة لتشبهها بالفعل، وقد عُدِمَ بالتحقيق فوجب ألا تعمل.

[من أنواع الاستدلال: الاستدلال بـعدم الدليل في الشيء على نفيه]

ومنها: الاستدلال بـعدم الدليل في الشيء على نفيه.

قال ابن الأنباري [المع الأدلة: ١٤٢]: وهذا إنما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فتستدل بـعدم الدليل على نفيه، كأن تستدل على نفي أن أقسام الكلم أربعة، وعلى نفي أن أنواع الإعراب خمسة فتقول: لو كانت [أقسام الكلم] أربعة، وأنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل، ولو كان على ذلك دليل لُعُرِفَ مع كثرة البحث، وشدة الفحص، فلما لم يُعْرَفَ ذلك دللاً على أنه لا دليل، فوجب ألا تكون أقسام الكلم أربعة، ولا أنواع الإعراب خمسة.

(١) وهو الكسالي واستدل بقوله تعالى: «وَلَكُمْ بَيِّنَاتٌ مِّنْ كِتَابِهِ» [الكهف: ١٨].

(٢) يعني عمل اسم الفاعل يشترط فيه أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال راعتمد على نفي أو استفهام أو مخبر عنه أو مصروف أو ذي حال إ.هـ «التصريح» (٦٦/٢).

قال: وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه، وليس كذلك؛ لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، كما أن الحكم بالإثبات لا يكون إلا عن دليل، فكما يجب الدليل على المثبت يجب أيضاً على النافي.

[من أنواع الاستدلال: الاستدلال بالأصول]

ومنها: الاستدلال بالأصول، قال ابن الأنباري: [السع الأدلة: ٣٢]: كان يستدل على إبطال أنَّ رفع المضارع لتجرده من الناصب والجازم؛ بأنَّ ذلك يؤدي إلى خلاف الأصول؛ لأنَّه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، وهذا خلاف الأصول؛ لأنَّ الأصول تدل على أن الرفع قبل النصب، لأنَّ الرفع صفة الفاعل، والنصب صفة المفعول، فكما أن الفاعل قبل المفعول، فكذلك الرفع قبل النصب، وكذلك تدل الأصول أيضاً على أن الرفع قبل الجزم؛ لأنَّ الرفع في الأصل من صفات الأسماء، والجزم من صفات الأفعال، فكما أن رتبة الأسماء قبل الأفعال فكذلك الرفع قبل الجزم.

فإن قيل: فَهَبْ أَنَّ الرفع في الأسماء قبل الجزم في الأفعال فَلِمَ قُلْتُمْ: إِنَّ الرفع في الأفعال قبل الجزم؟

قلنا: لأنَّ إعراب الأفعال فرع على إعراب الأسماء، وإذا ثبت ذلك في الأصل فكذلك في الفرع؛ لأنَّ الفرع يتبع الأصل.

[من أنواع الاستدلال: الاستدلال بعدم النظير]

ومنها: الاستدلال بعدم النظير، ولم يذكره ابن الأنباري وذكره ابن جني، وهو كثير في كلامهم، وإنما يكون دليلاً على النفي لا على الإثبات؛ وقد استدل المازني به ردًا على من قال: إن (السين) و(سوف) ترفعان الفعل المضارع بانياً لم نَرْ عَاملاً في الفعل يدخل عليه (اللام)، وقد قال تعالى: ﴿وَكَسَوَ يُعْطِيكَ رَبِّكَ﴾ [الضحى: ٥].

قال في الخصائص: [١٩٧/١] وإنما يُستدَلُّ بعدم النظير على النفي، حيث لم

يُقام الدليل على الإثبات، فإن قام لم يلتفت إليه؛ لأن إيجاد النظير بـعدم قيام الدليل، إنما هو للأنس به لا للحاجة إليه.

مثاله: (أنَّدُلُس) فإن همزته ونونه زائدتان، فوزنه (أَنْفَعْل) وهو مثال لا نظير له، لكن قام الدليل على ما ذكرنا، لأن النون زائدة لا محالة؛ إذ ليس في ذات المخمسة شيء على (فَعَلَلْ) فتكون النون فيه أصلًا لوقوعها موقع العين، وإذا ثبت زيادة النون بقي في الكلمة ثلاثة أحرف أصول: الدال، واللام، والسين، وفي أولها همزة، ومتى وقع ذلك حكمت بـزيادة الهمزة.

ولا تكون النون أصلًا والهمزة زائدة؛ لأن ذات الأربعة لا تتحققها الزيادة من أولها إلا في الأسماء الجارية على أفعالها، نحو (مدحِّرْج) وبابه.

فقد وجب إذن أنَّ الهمزة والنون زائدتان، وأن الكلمة بهما على وزن (أَنْفَعْل)، وإن كان مثلاً لا نظير له، فإن اجتمع الدليل والنظير فهو الغاية، كـنون (عنبر) فالدليل يقتضي كونها أصلًا؛ لأنها مقابلة لـعين (جعفر) والنظير موجود وهو (فَعَلْ). انتهى.

وقال الخضراوي: إذا ورد شيء حُمِّلَ على القياس، وإن لم يوجد له نظير.

[من أنواع الاستدلال: الاستحسان]

ومنها: الاستحسان، قال في الخصائص [١٣٢/١]: دلالته ضعيفة غير مستحكمة إلا أن فيه ضرورة من الاتساع والتصرف.

من ذلك تركك الأخف إلى الأنقل من غير ضرورة، نحو (الفتوى والتقوى)، فإنهم قلبوا (الياء) هنا (واواً) من غير علة قوية؛ بل أرادوا الفرق بين الاسم والصفة^(١)، وقد شارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق (بينهما) فيها، من ذلك قولهم في تكسير (حَسَنٌ: حَسَانٌ) فهذا كـ(جَبَلٌ وَجَبَالٌ)،

(١) إنما فعلوا ذلك تفرقة بين الاسم والصفة وقلبوا الياء واواً في الاسم دون الصفة لأن الاسم أخف من الصفة لأن الصفة تشبه الفعل، والوار أثقل من الياء فلما عزموا إيدال الياء واواً جعلوا ذلك في الاسم لخفته، شذا العرف.

وفي (غُور: غُور) كـ(عمود وعُمُد) ولسنا ندفع أن يكونوا فصلوا بين الاسم والصفة في أشياء غير هذه، إلا أن جميع ذلك إنما هو استحسان لا عن ضرورة علة، فليس بجاري مجرى رفع الفاعل، ونصب المفعول؛ لأنه لو كان [الفرق بينهما] واجباً لجاء في جميع الباب مثله.

ومن الاستحسان: ما يخرج تببيها على أصل بابه، نحو: (استحوذ) و(أظلّت) الصدود^(١) و(مظيّة للنفس).

ومنه ما يبقى الحكم فيه مع زوال علته كقوله^(٢):

ولا تَسْأَلُ الأَقْوَامَ عَقْدَ الْمَيَاثِقِ

فإن الشائع في جمع (ميثاق، موافق) برد الواو إلى أصلها؛ لزوال العلة الموجبة لقلبها ياء وهي الكسرة، لكن استحسن هذا الشاعر ومن تابعه إبقاء القلب، وإن زالت العلة من حيث أن الجمع غالباً تابع لمفرده إعلاً وتصححاً.

قال ابن جني: قياس تحقيره على هذه اللغة أن يقال: «مُيَثِّق».

ومنه ما ذكره صاحب البديع قال: إذا اجتمع التعريف العلمي، والتأنيث السماعي أو العجمة، في ثلاثي ساكن الوسط (كهند) و(نوح)، فالقياس: منع الصرف، والاستحسان: الصرف لخفته.

وقال ابن الأنباري [مع الأدلة: ١٣٣]: اختلفوا في الأخذ بالاستحسان:

فقال قوم: إنه غير مأخوذ به لما فيه من التحكم وترك القياس.

(١) هنا بعض بيت لعمر بن أبي ربيعة ونمامة:
صَدَّتْ فَاظْلَوْتَ الْمُضْدُودَ وَقَلَّمَا

وهو من شواهد الكتاب (٣١/١) و«الخصائص» (١٤٣/١)، الإنصاف: (١٤٤/١).

(٢) عجز بيت وصدره

جَمَّى لَا يُحَلُّ التَّهْرُ إِلَّا بِإِذْنِنَا

وهو مناسب إلى عياض بن أم درة الطائي البيت في «الخصائص» (١٥٧/٣) و«الشافية» (٩٦).

وقال آخرون: إنه مأخوذ به، واختلفوا فيه.

فقيل: هو ترك قياس الأصول لدليل^(١).

وقيل: هو تخصيص العلة.

فمثال ترك قياس الأصول: ما تقدم في الكلام على رفع المضارع.

ومثال تخصيص العلة أن تقول: إنما جمعت (أرض) بالواو والنون فقيل: (أرضون) عوضاً عن حذف تاء التأنيث؛ لأن الأصل أن تقول في (أرض): (أرضاً) فلما حذفت التاء جمعت بالواو والنون عوضاً عنها، وهذه العلة غير مطردة؛ لأنها تنقض: (شمس) و(دار) و(قدر) فإن الأصل فيها: (شمسة) و(دارة) و(قدرة) ولا يجوز أن تجمع بالواو والنون.

[من أنواع الاستدلال: الاستقراء]

ومنها: الاستقراء، استدلوا به في مواضع منها انحصار الكلمات الثلاث، في الاسم، والفعل، والحرف.

[من أنواع الاستدلال: الدليل الباقي]

ومنها: الدليل المسمى بالباقي، كقولنا الدليل يقتضي ألا يدخل الفعل شيء من الإعراب، لكون الأصل فيه: (البناء)، لعدم العلة المقتضية للإعراب، وقد خولف هذا الدليل في دخول الرفع والنصب على المضارع؛ لعلة اقتضت ذلك، فبقي الجر على الأصل الذي اقتضاه الدليل من الامتناع.



(١) وذلك كمنع صرف نحو: (هند) قياساً لوجود علتين، وصرفه بدليل آخر وهو الخفة.

الكتاب السادس

في التعارض والترجيح

فيه مسائل

[المسألة الأولى]

[إذا تعارض نقلان]

قال ابن الأنباري [المع الأدلة ١٣٦]: إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما، والترجح في شئين: أحدهما: الإسناد، والأخر: المتن.
فأما الترجح بالإسناد: فبأن يكون رواة أحدهما أكثر من الآخر أو أعلم أو أحفظ، وذلك كأن يستدل الكوفي على النصب بـ (كما) إذا كانت بمعنى (كيماء) بقول الشاعر^(١):

اَسْمَعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ عَنْ ظَهِيرٍ غَيْرٍ إِذَا مَا سَأَلْتُ مَآلاً.

(١) الـبيـت لـعـدي بن زـيد الـبـادي: وـالـشـاهـد فـيهـ أنـ الـكـوفـيـن يـصـبـونـ الفـعلـ المـضـارـعـ (ـتـحدـدـهـ) بـ (ـكـماـ) إـذـاـ كانـتـ بـمعـنـىـ (ـكـيمـاءـ) وـيجـيزـونـ أـيـضاـ الرـفعـ. وـهـوـ مـنـ شـواـهدـ الـأشـمونـيـ (ـ٢٨٦ـ/ـ٣ـ).

فيقول له البصري: الرواة اتفقوا على أن الرواية: (كما يوم تحدثه) بالرفع، ولم يروه أحد بالنصب غير المفضل بن سلمة^(١)، ومن رواه بالرفع أحفظ منه وأكثر، فكان الأخذ بروايتهم أولى.

وأما الترجيح في المتن: فبأن يكون أحد النقلين على وفق القياس، والآخر على خلافه، وذلك لأن يستدل الكوفي على إعمال (أن) مع الحذف بلا عرض بقول الشاعر^(٢):

أَلَا أَيُّهَا الرَّازِّي أَحْضُرْ الْوَغْنَِيَّ

فيقول له البصري: قد رُوي (أحضر) بالرفع أيضاً، وهو على وفق القياس، فكان الأخذ به أولى، وبيان كون النصب على خلاف القياس: أنه لا شيء من الحروف يعمل مضمراً بلا عرض.

[المسألة] الثانية

[ترجيح لغة على أخرى]

قال في **الخصائص** [١٠/٢]: اللغات على اختلافها كلها حجة، ألا ترى أن لغة الحجاز في إعمال (ما) ولغة تميم في تركه، كل منها يقبلها القياس، فليس لك أن ترد إحدى اللغتين بصاحبتها؛ لأنها ليست أحق بذلك من الأخرى، لكن غاية ما لك في ذلك، أن تخير إحداها، فتقويها على اختها، وتعتقد أن أقوى القياسيين أقبل لها، وأشدّ أنساً بها، فاما رد إحداها بالأخرى فلا، ألا ترى إلى قوله عليه السلام:

(١) المفضل بن سلمة بن عاصم التحوي اللغوي الكوفي توفي سنة (٢٩٠هـ). بقية الوعاء: (٢٩٦/٢). «الأعلام» (٢٧٩/٧).

(٢) صدر بيت من معلقة طرفة بن العبد وعجزه
رَأَدْ أَشَهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِبِي

برفع (أحضر) ونسبة بأن المحدوفة، وهو من شواهد أوضح المالك: (٥٢/١) وشنور الذهب: (١٩٨/١).

«نزل القرآن بسبع لغات كلها شاف كاف»^(١)، هذا إن كانت اللغتان في [الاستعمال] والقياس سواء ومتقاربتين.

فإن قلت إحداهما جداً، وكثرت الأخرى جداً، أخذت بأوسعهما رواية وأقواهما قياساً، ألا ترى أنك لا تقول: (المال لك) ولا (مررت بك) قياساً على قول قضاعة: (المال له) و(مررت به)، ولا (أكرمتِكشن)، قياساً على قول من قال: (مررتِ يكشن).

فالواجب في مثل ذلك: استعمال ما هو أقوى وأشيع، ومع ذلك لو استعمله إنسان لم يكن مخطئاً لكلام العرب، فإن الناطق على قياس لغة من لغات العرب مصيب غير مخطئ، لكنه يكون مخطئاً لأجود اللغتين، فإن احتاج لذلك في شعر أو سجع، فإنه غير ملوم، ولا منكر عليه. انتهى.

وفي شرح التسهيل لأبي حيان: كل ما كان لغة لقبيلة قيس عليه.

[المسألة] الثالثة.

[اللغة الضعيفة أقوى من الشذوذ]

إذا تعارض ارتكاب شاذ ولغة ضعيفة، فارتکاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ، ذكره ابن عصفور.

[المسألة] الرابعة

[الأخذ بارجح القياسيين عند تعارضهما]

قال ابن الأباري [مع الأدلة ١٣٨]: إذا تعارض قياسان أخذ بارجحهما، وهو ما وافق دليلاً آخر، من نقل أو قياس، فأما الموافقة للنقل فكما تقدم.

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده (٤١/٥)، والثاني: (٢/١٥٤).

وأما الموافقة للقياس: فكأن يقول الكوفي: إن (إن) تعمل في الاسم النصب لشبه الفعل، ولا تعمل في الخبر الرفع بل الرفع فيه بما كان يرتفع به قبل دخولها.

فيقول البصري: هذا فاسد؛ لأنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويعمل في الخبر الرفع، فما ذهبت إليه يؤدي إلى ترك القياس، ومخالفة الأصول لغيرفائدة، وذلك لا يجوز.

[المسألة] الخامسة

[في تعارض القياس والسماع]

قال في الخصائص [١٧٧/١]: إذا تعارض القياس والسماع نطبق بالسماع على ما جاء عليه، ولم تفسه في غيره، نحو: «أَسْتَعِذُ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» [المجادلة ١٩]، فهذا ليس بقياس، لكنه لا بد من قبوله؛ لأنك إنما تنطق بلغتهم، وتحتدي في جميع ذلك أمثلتهم، ثم إنك من بعد لا تقيس عليهم غيره، فلا تقول في (استقام): (استقام)، ولا في (استبع): (استبع).

[المسألة] السادسة

[تقديم كثرة الاستعمال على قوة القياس]

قال في الخصائص [١٢٤/١]: إذا تعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال، قُدِّم ما كثر استعماله، ولذلك قدمت اللغة الحجازية على التميمية؛ لأن الأولى أكثر استعمالاً، ولذا نزل بها القرآن، وإن كانت التميمية أقوى قياساً، فمتى رابك في الحجازية رب من تقديم، أو تأخير، أو نقض النفي، فرعت إذ ذاك إلى التميمية^(١).

(١) أي حصل عندك شك بتقديم خبر (ما) على اسمها أو معمول الخبر وهو غير ظرف على الاسم أو نقض نفيها «بِالَا» رجعت إلى التميمية وأهملت؛ لأن ذلك هو القياس ولا معارض له لفقد شرط المعاشرة ١. هـ الاصباح دـ. فجال.

[المسألة] السابعة

[في معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر]

قال في الخصائص [٦٦/١]: باب في الشيء يرد فيوجب له القياس حكماً، ويجوز أن يأتي السماع بضده، أنقطع ظاهره، أم نتوقف إلى أن يرد السماع بجلية حاله؟

قال: وذلك نحو: (عنبر) فالذهب أن الحكم في نونه بأنها أصل؛ لوقوعها موضع الأصل، مع تجويزنا أن يرد دليل على زيادتها، كما ورد في (عنسل) ما قطعنا به على زيادة نونه، وكذلك ألف (آلة) حملها الخليل على أنها منقلبة عن وار، حملاً على الأكثر، ولستنا ندفع مع ذلك أن يرد شيء من السماع نقطع معه بكونها منقلبة عن ياء.

وقال في موضع آخر: «باب في الحمل على الظاهر، وإن أمكن أن يكون المراد غيره»، حتى يرد ما يبيّن خلاف ذلك: إذا شاهدت ظاهراً يكون مثله أصلاً أمضيت الحكم على ما شاهدت من حالة، وإن أمكن أن يكون الأمر في باطنـه بخلافـه، ولذلك حمل سببـيه (سـيداً) على أنه مما عينـه يـاء، فقالـ في تحـقيرـه: (سـيـد) عمـلاً بظـاهـرـه مع تـوجـهـ كـوـنـهـ فـعـلـاًـ مـاـ عـيـنـهـ وـاـوـ،ـ كـوـرـيـعـ وـعـيـدـ.

[المسألة] الثامنة

[في تعارض الأصل والغالب]

إذا تعارض أصلٌ وغالبٌ في مسألة جرى قولان: والأصح العمل بالأصل كما في الفقه.

ومن أمثلته في النحو ما ذكره صاحب «الإفصاح»^(١) إذا وجد (فعل)^(٢) العلم ولم يعلم أصرفوه أم لا؟ ولم يعلم له اشتئاق ولا قام عليه دليل.

(١) محمد بن يحيى بن هشام الخضراري. كشف الظنون: (٢١٣/١)، مرت ترجمته (ص: ٢٤).

(٢) وذلك نحو: صُرِدَ وُجُلَ.

ففيه مذهبان:

مذهب سيبويه: صرفه حتى يثبت أنه معدول؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، وهذا هو الأصح.

ومذهب غيره: المعن؛ لأنه الأكثر في كلامهم.

ومنها: ما ذكره أبو حيان في «شرح التسهيل» أن (رحمان) و(لحيان)، هل يصرف أو يمنع؟

مذهبان وال الصحيح صرفه، لأننا قد جعلنا النقل فيه عن العرب، والأصل في الأسماء الصرف، فوجوب العمل به^(١).

ووجه مقابله: أن ما يوجد من فُعلان الصفة غير مصروف في الغالب، والمصروف منه قليل، فكان الحمل على الغالب أولى، هذه عبارته.

[المسألة] التاسعة

في تعارض أصلين

قال في الخصائص [٣٤٢/٢]: والحكم في ذلك مراجعة الأقرب دون الأبعد.

فمن ذلك قولهم في ضمة الذال من قوله: (ما رأيته مذ اليوم)، فإن أصلها السكون، فلما حركت لالتقاء الساكنين ضمها، ولم تكسر لأن أصلها الضم في (مذ)، وإنما ضمت فيها لالتقاء الساكنين اتباعاً لضمة الميم.

فأصلها الأول وهو الأبعد: (السكون)، وأصلها الثاني وهو الأقرب: (الضم) فضمت ذال (مذ) عند التقاء الساكنين ردأ إلى الأصل الأقرب، وهو ضم (مذ) دون الأبعد الذي هو سكونها، قبل أن تحرك المقتضى مثله للكسر لا للضم.

(١) قال في شرح الأشموني «وال صحيح منع صرفه لأنه وإن لم يكن له وزن فعلٍ؛ وجوداً فله (فعلٌ) تقديرأ (٢٢٢/٣).

ومن ذلك قولهم: (بعت) و(قلت) فهذه مُعَامَلَةٌ على الأصل الأقرب دون الأبعد؛ لأن أصلهما (فعل) بفتح العين ثم نقلها إلى (فعل) و(فعل) ثم قلبت الواو والياء في « فعلت »، فالمعنى ساكنان: العين المعتلة المقلوبة ألفاً، ولام الفعل، فحذفت العين لالتقائهما، ثم نقلت الضمة والكسرة إلى الفاء مراجعةً إلى الأصل الأقرب، ولو روجع إلى الأبعد لقليل (قلت وبيعت) بفتح الفاء؛ لأن أول أحوال هذه العين إنما هو الفتح الذي أبدل منه الضم والكسر^(١).

[المُسَأَلَةُ] العاشرة

[تفضيل السَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ عَلَى اسْتِصْحَابِ الْحَالِ]

إذا تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سمع أو قياس فلا عبرة به، قاله ابن الأنباري في كتابه [الأغرايب] ٦٣.

[المُسَأَلَةُ] الحادية عشرة

في تعارض قبيحين

قال في **الخصائص** [٢١٢/١]: إذا حضر عندك خرورتان لا بد من ارتكاب إحداهما فأت بآقرهما وأقلهما فحشاً.

(١) قلت وبيعت أصلهما (قلت وبيعت) على وزن قلت وهذا هنا هو الأصل الأبعد للكلمتين. وحول (قول) إلى وزن قُلْ فصار (قول) نقلت ضمة الواو إلى الفاء قبلها فصارت (قُلْ) وهو الأصل الأقرب فلحقته تاء التائيث فسكن آخره فصار (قُلْتُ) التي ساكنان فحذفت الواو وهي عين الفعل فصار (قلت).

وحوَّل (بَيْع) إلى وزن (فعل) فصار (بَيْع) نقلت كسرة الياء إلى الباء قبلها فصار (بَيْع) سكن آخره لاتصاله بباء الفاعل فصار (بَيْعَتْ) التي ساكنان فحذفت (الياء) وهي عين الفعل فصار (بَيْعَتْ) وهذا العرف. ت. أ. عطية (١٠٥) حاشية رقم (١).

وذلك كواو «ورنل»^(١) أنت فيها بين ضروريتين:

إما أن تدعى كونها أصلاً، والواو لا تكون أصلاً في ذوات الأربع إلا مكررة، كالوصوقة، والوحوجهة^(٢).

ولما أن تدعى كونها زائدة، والواو لا تزداد أولاً، فجعلتها أصلًا أولى من جعلها زائدة؛ لأنها تكون أصلًا في ذوات الأربع في حالة ما، وهي حالة التكرير، وكونها زائدة أولاً لا يوجد بحال.

وكذلك إذا قلت: «فيها قائمًا رجل» لما كنت بين أن ترفع «قائماً»، فتقدّم الصفة على الموصوف، وهذا لا يكون بحال، وبين أن تنصبه حالاً من النكارة، وهو على قلته جائز، حملت المآلية على الحال فنصبت^(٣).

[المسألة] الثانية عشرة

[المجمع عليه أولى من المختلف فيه]

إذا تعارض مجمع عليه ومختلف فيه، فال الأول أولى مثال ذلك: إذا اضطر في الشعر على قصر ممدود، أو مد مقصور، فارتکاب الأول أولى لإجماع البصريين والکوفيين على جوازه، ومنع البصريين للثاني.

[المسألة] الثالثة عشرة

[المانع أولى من المقتضي عند تعارضهما]

إذا تعارض المانع والمقتضي، قدّم المانع.

(١) الورنل: الداهية أو الأمر العظيم ١. هـ قاموس (ورن).

(٢) الوصوقة: قال الفراء: إذا أدنت المرأة تقابها إلى عينها فتلك الوصوقة. ١. هـ اللسان (وصن)، الوحوجهة: صوت مع بحث. ١. هـ. اللسان: (وحج) (٢/٦٣٠).

(٣) لا يجوز الابتداء بالنكارة إلا بمسوغ من مسوغات الابتداء، والحال خبر في المعنى فلم يجز سجيء النكارة حالاً غالباً إلا بمسوغ كتأخير صاحب الحال نحو: في الدار جالاً رجل وهذا على قلته أولى من القول بتقدیم الصفة على الموصوف في مسألتنا هذه. ١. هـ

من ذلك ما وجد فيه سبب الإملالة ومانعها: لا يجوز إمالته^(١).
وأيّ: وجد فيها سبب البناء وهو مشابهة الحرف، وفَنَعَ مِنْهُ لزومها للإضافة
التي هي من خصائص الأسماء، قامتنع البناء.

والمضارع المؤكّد بالتون: وجد فيه سبب الإعراب^(٢)، ومنع منه التون التي هي
من خصائص الأفعال.

واسم الفاعل: إذا وجد شرط إعماله، وهو (الاعتماد)، وعارضه المانع من
تصغير ووصف قبل العمل: امتنع إعماله.

[المسألة] الرابعة عشرة

في القولين لعالم واحد

قال في الخصائص [١/٢٠٠]: إذا ورد عن عالم في مسألة قولان، فإن كان
أحدهما مرسلًا، والآخر معللاً: أخذنا بالمعلل، وننؤول المرسل، كقول سيبويه
[الكتاب ٣/٣٦٢] - في غير موضع - في التاء من (بنت) و(أخت) إنها للثانية، وقال
في باب مala ينصرف [الكتاب ٣/٢٢١]: إنها ليست للثانية، وعلله بأن ما قبلها
ساكن، وتاء الثانية في الواحد لا يكون ما قبلها ساكناً إلا أن تكون ألفاً، ك(فتاة)،
(فتاة)، و(حصاة)، والباقي كله مفتح ك(رطبة)، و(عنبة)، و(علامة)، و(نسبة).
قال: فلو سميت رجلاً ببنت وأخت لصرفته^(٣).

قال ابن جنني: فمذهبـه الثاني، وقولـه: أنها للثانية، محمول على التجوز؛
لأنـها لا توجـد في الكلـمة إلا في حالـ الثانية، وتذهبـ بـذهـابـهـ، لا أنهاـ في نفسـها

(١) وذلك نحو: ساخر وخاطب وناجع: لا نجوز إمالـهـ لأنـ: سبـبـ الإـملـالـةـ وـقـوعـ الـأـلـفـ قـبـلـ كـسـرـةـ
ماـشـرـةـ يـقـتـضـيـ الإـمـالـةـ.

والمانع من الإملالة كونـ الحـرـفـ المـكـسـورـ بـعـدـ الـأـلـفـ حـرـفـ استـعلاـءـ. فيـقـدـمـ المـانـعـ عـلـىـ المـقـضـيـ اـ.
هـ هـذـاـ الـعـرـفـ تـ: أـ. عـطـيـةـ.

(٢) وهو مشـابـهـ لـلـأـسـمـ، وـمـنـعـتـ تـونـ التـركـيدـ إـعـرـابـهـ، وـهـوـ مـبـنيـ لـنـقـدـ المـانـعـ عـلـىـ المـقـضـيـ.

(٣) لـوـجـرـدـ عـلـةـ الـعـلـمـيـةـ وـحـدـهـ، وـتـاءـ لـيـتـ لـلـثـانـيـةـ.

زائدة للثانية؛ بل أصل كتابة (عفريت) و(ملكون)، فإنها بدل لام (أخ) و(ابن)، إذ أصلهما: (أخو وبنو).

وإن لم يعلل واحداً منها نظر إلى الأليق بمذهبه والأجرى على قوانينه فيعتمد، ويتأول الآخر إن أمكن، كقول سيبويه [الكتاب: ١٦/٣]: (حتى) الناصبة للفعل، قوله [الكتاب: ٥/٣]: إنها حرف جر، فإنها متنافيان؛ إذ عوامل الأسماء لا تباشر الأفعال فضلاً عن أن تعمل فيها، وقد عدَ الحروف الناصبة للفعل، ولم يذكر فيها (حتى)، فعلم بذلك أنْ «أنْ» مضمرة عنده بعد حتى، كما تضرم مع اللام الجارة، في نحو: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢].

وإن لم يمكن التأويل:

فإن نص في أحدهما على الرجوع عن الآخر، علم رأيه والآخر مطروح، وإن لم ينص بحث عن تاريخهما وعمل بالمتاخر، والأول مرجوع عنه.

فإن لم يعلم التاريخ وجب سبر المذهبين، والفحص عن حال القولين، فإن كان أحدهما أقوى نسب إليه أنه قوله، إحساناً للظن به، وأن الآخر مرجوع عنه.

وإن تساوا في القوة، وجب أن يعتقد أنها رأيان له، وأن الدواعي إلى تساويهما عند الباحث عندهما: هي الدواعي التي دعت الفائل بهما إلى أن اعتقد كلامهما، وكان أبو الحسن الأخفش يقع له ذلك كثيراً، حتى أن أبي علي كان إذا عرض له قوله عنه، يقول: لا بد من النظر في إلزامه إياه؛ لأن مذاهبه كثيرة.

وكان أبو علي يقول في (هيئات): أنا أفتى مرة بكونها اسمًا للفعل، كـ (صَدَّ) و(مَهَّ) وأفتى مرة بكونها ظرفاً^(١)، على قدر ما يحضرني في الحال.

قال أبو علي: وقلت لأبي عبد الله البصري يوماً: أنا أعجب من هذا الخطاط في حضوره تارة، ومفيه أخرى، وهذا يدل على أنه من عند الله، إلا أنه لا بد من تقديم النظر، انتهى الخصائص ملخصاً.

(١) نحو قوله تعالى ﴿هَيَّاتٌ هَيَّاتٌ لِمَا تُوعَدُوهُ﴾ [المؤمنون: ٣٦] أي: بعدها لأن أصلها كفيرها من المصادر وكثيراً ما تنبع المصادر على الظرفية ١. هـ «الخصوص» (٤١/٣).

[المسألة] الخامسة عشرة

فيما رجحت به لغة قريش على غيرها

قال الفراء: كانت العرب تحضر الموسم في كلّ عام، وتحجّ البيت في الجاهلية، وقريش يسمعون لغات جميع العرب، فما استحسنوه من لغاتهم تكلموا به، فصاروا أفعّل العرب، وخلت لغتهم من مستبع اللغات، ومستتبع الألفاظ.

فمن ذلك «الكشكشة» وهي في: ربيعة ومصر، يجعلون بعد (كاف) الخطاب في المؤنث (شيئاً) فيقولون: رأيتكش وبكش وعليكش.

فمنهم من يبتهها حال الوقف فقط، وهو الأشهر.

ومنهم من يبتهها في الوصل أيضاً.

ومنهم من يجعلها مكان (الكاف) ويكسرها في الوصل ويسكنها في الوقف، فيقول: منش وعليش^(١).

ومن ذلك: «الكشكشة» في ربيعة ومصر يجعلون «الكاف» أو مكانها في المذكر « شيئاً» على ما تقدم، وقصدوا بذلك الفرق بينهما.

ومن ذلك: «العنعنة»^(٢) وهي في كثير من العرب، في لغة قيس وتميم يجعل الهمزة المبدوء بها عيناً، فتقول في أنك: عنك، وفي أسلم: عسلم، وفي أذن: عذن.

(١) في اللسان: (٣٤٣/١).

الكشكشة: لغة ربيعة و يجعلون الشين مكان الكاف وذلك في المؤنث خاصة فيقولون: علش ومنش وانشدرا للمجنون
عيشاشر عيناهما وجبلش جيئهـا.

(٢) وعنترة نمير: إبـالـهـمـ العـيـنـ مـنـ الـهـمـةـ كـفـولـهـمـ: عـنـ بـرـيدـ أـنـ وـأـنـدـ يـعـقـوبـ:
فـلـأـنـلـهـكـ الدـنـيـاـ عـنـ الدـيـنـ رـاغـمـ لـأـخـرـةـ لـابـدـ عـنـ سـتـصـيـرـهـاـ
أـرـادـ: أـنـ سـتـصـيـرـهـاـ.

قال الفراء: وتميم وقيس وأسد ومن جاورهم يجعلون ألف آن المفتوحة عيناً يقولون. أشهد عنك رسول الله أ. هـ (اللسان: ١٣/٢٩٥).

ومن ذلك: «الفَحْفَحَةُ» في لغة هذيل يجعلون الهاء عيناً^(١).

ومن ذلك: «الْوَكِمُ»^(٢) في لغة ربيعة وقوم من كلب، يقولون: عليكم ويكم حيث كان قبل الكاف ياء أو كسرة.

ومن ذلك: «الْوَهْمُ»^(٣) في لغة كلب، يقولون: منهم، وعنهم، ونبشهم، وإن لم يكن قبل الهاء ياء ولا كسرة.

ومن ذلك: «الْعَجَجَةُ»^(٤) في قضاعة، يجعلون الباء المثلثة جيماً، يقولون في تميمي: تميّج.

ومن ذلك: «الْأَسْتِنْطَاءُ» لغة سعد بن بكر، وهذيل، والأزد، وقبس، والأنصار، يجعل العين الساكنة نوناً إذاجاورت الطاء، كأنطى في: أعطى.

(١) الفحفة: تردد الصوت في المعلق شيء بالبحة، اللسان: فتح (٥٤٠/٢).

(٢) الوكم: كسر (الكاف) من (كم) مطلقاً ونسبها سبورة إلى قوم من بكر بن وائل يقول سبوره: وسمينا أهل اللغة ينشدون للخطبة:

وإن قال مولاهم على جل حادث ردوا أنضل أحلامكم ردوا

والشاهد «كسر الكاف من أحلامكم» ١. هـ [الكتاب ٢/٢٩٤].

(٣) الوهم: كسر الهاء من (هم) ومن العرب من يقيده بشرط كون ما قبل الهاء مكسوراً أو ياء، ومنهم من يكسر الهاء مطلقاً.

(٤) قال في اللسان [فتح: ٢/٣٢٠]: العججة: في قضاعة يحرّلون الباء جيماً مع العين. يقولون: هذا راعي خرج معج.

كما قال الراجز

حالبي نقيط وأبو علچ المطعمان اللحم بالعشچ وبالغداة كتر البرنج يقلع بالسوة والصيصة

أراد «علي»، العشي، البرني، الصيصي»
البرني: نوع من التمر وهو من أجودها.

الصيصي: الصيصة: الوند الذي يقلع به التمر ١. هـ اللسان [صيص ٧/٥٣].

ومن ذلك: «الوْتَم»^(١) في لغة اليمن، تجعل السين تاءً كالنات في : الناس.

ومن ذلك: «الثُّثْثَةُ» في لغة اليمن، تجعل الكاف شيئاً مطلقاً، كـ«لبيش اللهم لبيش» أي ليك.

ومن العرب من يجعل الكاف جيماً «كالجعنة» يريد: الكعبة، أورده ياقوت في معجم الأدباء.

[المسألة] السادسة عشرة

في الترجيح بين مذهب البصريين والковفيين

اتفقوا على أن البصريين أصح قياساً، لأنهم لا يلتقطون إلى كلّ مسموع ولا يقيسون على الشاذ، والkovفيون أوسع رواية، قال ابن جني: الكوفيون علامون بأشعار العرب مطلعون عليها.

وقال أبو حيان في مسألة العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار: الذي يختار: جوازه، لوقعه في كلام العرب كثيراً نظماً ونشرأ، قال: ولسنا متبعين باتباع مذهب البصريين بل نتبع الدليل^(٢).

(١) الوتم: من ذلك قول علاء من أرقى البشكري.

يَا قَبْحَ اللَّهِ بَنِي الْمُعْلَمَاتِ
عُمَرُ بْنُ يَرْبُوعٍ شَرَارُ النَّاسِ
غَيْرُ أَعْلَمَةٍ وَلَا أَكْبَارٍ

أراد: الناس . أكياس، الخصائص [٢/٥٣].

(٢) نحو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْذَرْنَا اللَّهَ أَلَّا يَأْتِيَنَا بِهِ وَالْأَرْحَامُ﴾ [الإمام: ١]

بكسر (الأرحام) قراءة حمزة .

وكقول الشاعر:

فَإِذْهَبْ وَمَا بِكَ وَالْأَيَامُ مِنْ عَجَبٍ

بجز (الأيام) . [الكتاب ٢/ ٢٨٣].

وقال الأندلسي في «شرح المفصل»: الكوفيون لو سمعوا بيتاً واحداً فيه جواز شيء مخالف للأصول: جعلوه أصلاً، ويبووا عليه بخلاف البصريين، قال: وما افتخر به البصريون على الكوفيين أن قالوا: «نحن نأخذ اللغة من حرثة الضباب^(١)، وأكلة اليرابيع^(٢)، وأنتم تأخذونها عن أكلة الشواريز^(٣)، وباعة الكواميغ^(٤).»



(١) حرش القبّ يحرثة إذا صاده، فهو حارش للضباب يحرث يده على حُجر القبّ ليظمه حية فيخرج ذنبه ليضرّ بها فـيأخذه والمراد منه، أنهم باخذون اللغة عن الإعراب وأهل البايدية، ا. ه اللسان (حرش: ٦٢٨٠).

(٢) اليرابيع: جمع بربوع دويبة نحو القراءة ا. ه اللسان [ربيع/ ١١١].

(٣) الشواريز: اللبن الشخن الرائب.

(٤) الكواميغ: جمع كامح، وهو نوع الأدم فارسي مغرب (اللسان: كمح ٣/ ٤٩)، أخبار النحوين للمقرئ: (٧٨).

الكتاب السابع

في أحوال مستنبط

هذا الحلم ومستخرجه

فيه مسائل

[المقالة الأولى]

في أول من وضع النحو والتصريف

اشتهر أن أول من وضع النحو: علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي الأسود^(١).

قال الفخر الرازي في كتابه «المحرر في النحو»: رسم علي رضي الله عنه لأبي الأسود بباب إن، وبباب الإضافة، وبباب الإمالة، ثم صنف أبو الأسود: باب العطف، وبباب النعت، ثم صنف: باب التعجب، وبباب الاستفهام، وتطابقت الروايات على أن أول من وضع النحو: أبو الأسود، وأنه أخذه أولاً عن علي.

(١) أبو الأسود الدؤلي، عمر بن ظالم، تابعي جليل صحب سيدنا علي رضي الله عنه، توفي سنة: (٦٩هـ)، وهو أول من كتب في النحو، قيل بإشارة من سيدنا علي، وقيل غير ذلك والله أعلم. انظر شذرات الذهب (١/٢٩٧)، الأعلام (٣/٢٣٦).

وأتفقوا: على أن معاذًا الهراء^(١): أول من وضع التصريف، وكان تخرّج بابي الأسود، ثم خلف أباً الأسود خمسة: عنبيبة الفيل^(٢)، وميمون الأفرن^(٣)، ويحيى بن يعمر^(٤)، وابنا أبي الأسود: عطاء، وأبو حرب^(٥)، ثم خلف هؤلاء: عبد الله بن أبي إسحاق^(٦)، وعيسيى بن عمر^(٧)، وأبو عمرو بن العلاء^(٨)، ثم خلفهم الخليل^(٩)، فنافق من قبله، ولم يدركه أحد بعده،أخذ عن عيسى [بن عمرو]، وتخرج بابن العلاء، ثم أخذ عنه سيبويه^(١٠)، وجمع العلوم التي استفادها منه في كتابه [الذي هو] أحسن من كل كتاب صنف فيه إلى الآن.

وأما الكسائي^(١١): فقد خدم أباً عمرو بن العلاء نحوًا من سبع عشرة سنة، لكنه لا خلاطه بأعراب الأبلة^(١٢) فسد علمه، ولذلك احتاج إلى قراءة كتاب سيبويه

(١) أبو علي معاذ بن سلم الهراء أبيب مصر له شعر، من أهل الكوفة عرف بالهراء ليعمه الثاب الهروية تباه مدينة هرارة له كتب في النحو ضاعت معظمها توفي سنة (١٨٧هـ). إنباه الرواة: (٣٨٨/٣). الأعلام: (٢٥٨/٧).

(٢) عنبيبة بن معدان من أصحاب أبي الأسود إنباه الرواة (٣٨١/٢).

(٣) ميمون الأفرن ويعد من الأولئ الذين وضعوا علم النحو. أخبار النحويين (٣٠/١). «إنباه الرواة» (٣٣٧/٣).

(٤) يحيى بن يعمر العدوانى توفي سنة (١٢٩هـ) من التابعين كان عالماً بالنحو ولغات العرب. وفيات الأعيان: (١٧٣/٦). «إنباه الرواة» (٤/٢٤).

(٥) عبد الرحمن بن سلام الجمحي، عالم بأخبار العرب وأيامها. ومات بالبصرة سنة (٢٢١هـ). سير أعلام النبلاء: (١٠/٦٥٠). إنباه الرواة (٥٦/١).

(٦) الحضرمي توفي سنة (١١٧هـ) إنباه الرواة (٢/١٠٤).

(٧) الشقفي توفي سنة (١٤٩هـ) نزهة الآباء (١٣).

(٨) مرت ترجمته، (ص: ٥٣).

(٩) الخليل بن أحمد الفراهيدي النحوي المنقري أحد أعلام اللغة. توفي سنة (١٦٠هـ) نزهة الآباء (٢٩). البلقة (٩٩/١).

(١٠) سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان وسمى سيبويه (رائحة التفاح) وهو من أعظم علماء النحو وكتابه أعظم ما كتب في النحو ت (١٩٤هـ) «بغية الوعاء» (٢٢٩/٢).

(١١) الكسائي: إمام النحو الكوفي وصاحب أحسن واتجاهات المذهب الكوفي ت (١٨٣هـ) «إنباه الرواة» (٢٥٦/٢).

(١٢) الأبلة: بلدة على شاطئ دجلة قرية من البصرة وهي أقدم من البصرة، اللسان: أبل (٩/١).

على الأخفش^(١)، وهو مع ذلك إمام الكوفيين، وما ظنك برجل غلامه الفراء^(٢). ثم صار الناس بعد ذلك فرقتين: بصرياً وكوفياً، انتهى.

وقال ثعلب في «أماله»: قال أبو المنهال^(٣): أئمة البصرة في النحو وكلام العرب ثلاثة: أبو عمرو بن العلاء، وهو أول من وضع أبواب النحو، ويونس^(٤) بن حبيب، وأبو زيد الأنصاري^(٥)، وهو أوثق هؤلاء كلهم، وأكثراهم سماعاً من فصحاء العرب، سمعته يقول: «ما أقول: قالت العرب إلا إذا سمعته من عجز هوازن» وفي رواية أخرى: «إلا إذا سمعته من هؤلاء: بكر بن هوازن، وبني كلاب، وبني هلال، أو من عالية السفلة، أو من سافلة العالية، وإلا لم أقل: قالت العرب» [المزهر: ١٥١/١].

[المسألة] الثانية

[شرط المستنبط]

شرط المستنبط لشيء من مسائل هذا العلم، المرتقى عن رتبة التقليد أن يكون عالماً بلغة العرب، محاطاً بكلامها، مظلاعاً على نشرها ونظمها، ويكتفي في ذلك الآن:

الرجوع إلى الكتب المؤلفة في اللغات، والأبنية، وإلى الدّواوين الجامعة لأشعار العرب، وأن يكون خبيراً بصحة نسبة ذلك إليهم، لثلاً يدخل عليه شعر مؤلّد أو مصنوع، عالماً بأحوال الرواية، ليعلم المقبول روایته من غيره، وبإجماع النحاة كي لا يحدث قوله زائداً خارقاً إذا قلنا بامتانع ذلك.

(١) مرت ترجمته (ص: ٢٦).

(٢) الفراء يحيى بن زياد من أئمة النحو توفي سنة (٢٠٧هـ) «نزهة الآباء» (٦٦).

(٣) أبو المنهال: عوف بن مُحَمَّد الخزاعي توفي سنة (٢٢٢هـ) «الأعلام» (٩٦/٥).

(٤) مرت ترجمته (ص: ٦١).

(٥) مرت ترجمته (ص: ٥١).

[المسألة] الثالثة

[طريقة ابن مالك]

لابن مالك في النحو طريقة سلكها بين طریقی البصیرین والکوفین، فیإن
مذهب الکوفین: القياس علی الشاذ، ومذهب البصیرین: اتّباع التأویلات البعیدة
الّی خالفها الظاهر، وابن مالك يحکم بوقوع ذلك من غیر حکم علیه بقياس ولا
تأویل؛ بل يقول: إنه شاذ أو ضرورة، كقوله في التمیز^(۱):

وال فعلُ ذو التَّصْرِيفِ نَزَراً مَبَقاً

وقوله في مد المقصور^(۲):

*العَكْسُ فِي شِعْرٍ يَقُعُ *

قال ابن هشام: وهذه الطريقة طريقة المحققين، وهي أحسن الطريقتين.

[المسألة] الرابعة

[ترك القياس بالسماع]

قال في الخصائص [۱۲۵/۱]: إذا أداك القياس على شيء ما، ثم سمعت
العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره، فدع ما كنت عليه، انتهي.
وهذا يشبه شيء من أصول الفقه [وهو] نقض الاجتہاد إذا بان النص بخلافه.

(۱) شطر من آلفية ابن مالك. وعامل التمیز قد مطلقاً لا يقدم التمیز علی عامله إلا كان اسمأً أو فعلاً
جاملاً وقد تقدمه علی الفعل المتصرف نحو «نفساً طاب زید» ونحو: نفساً تطبب بنيل المنى ۱. هـ
«شرح الأشموني» (۲۰۱/۲) «شرح أبو عقبيل» (۱۵۸/۱).

(۲) شطر من آلفية وقبله: وقصر ذي المددود لخطرار مجمع.
مد المقصور اضطراراً منه جمهور البصیرین، وأجازه الکوفین متمسكین يقول الشاعر: فلا فقر
يدوم ولا غناه: «شرح الأشموني» (۴/۱۱۰) «شرح ابن عقبيل» (۲/۳۴۳).

الفهارس

الآيات القرآنية المستشارة بها

الأشعار

فهرس الأعلام

المراجع

فهرس الموضوعات

(٤) فهرس الآيات القرآنية المستشهد بها

الآية	الصفحة
﴿وَعَلِمَ عَادَمُ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا﴾ [البقرة: ٣١]	٢٥
﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِدُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٥]	٩٩
﴿فَتَاهُوا وَهُوَ وَالْأَرْجُامُ﴾ [النساء: ٤٠]	٤٠
﴿وَالْقَيْمَنُ الْحَلَوَةُ وَالْمُؤْثُوتُ الرَّكَوَةُ﴾ [النساء: ١٦٢]	٤١
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالظَّاهِرُونَ﴾ [المائدة: ٦٩]	٤١
﴿فَتَلَ أَوْلَادُهُمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]	٤٠
﴿فِيَلَّا يَكُفُّرُ حَوْا﴾ [يونس: ٥٨]	٤٠
﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَنِ﴾ [طه: ٦٣]	٤١
﴿لَمْ يُغْلِطْ﴾ [الحج: ١٥]	٤٠
﴿وَلَا تَحْمِلْ خَطَبَتِكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]	٤٠
﴿وَلَا أَبْلُ سَاقِيَ الْهَارِ﴾ [يس: ٤٠]	١١٣
﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ الزخرف: ٨٤	٤٠
﴿لَيَقْرَئَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢]	١٥٣
﴿أَتَتَحْوِدُ عَنِيهِمْ أَشْيَلَنِ﴾ [المجادلة: ١٩]	١٤٧
﴿وَكَاتَ مِنَ الْقَتَنِ﴾ [التحريم: ١٢]	١٠٠
﴿عَلَّ أَنْ يُحْكِي الْمَوْقِ﴾ [الأحقاف: ٣٣]	٨٦
﴿سَلَيْلًا وَأَغْلَلًا﴾ [الإنسان: ٤]	٩٩
﴿وَلَسَوْفَ يَقْوِيلَكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: ٥]	١٤٠

(ب) فهرس الأشعار

صدر البيت	القافية	البحر	الصفحة
	(أ)		
سيغيني	غناء	الوافر	١٢٧
قد علمت	العلاء	الرجز	٦٠
	(ت)		
الله نجاك	سلمت	الرجز	٨٦
فستربيع	زفاتها	الرجز	٣٣
	(د)		
الآ أيهذا	مخلدي	الطويل	١٤٥
ومن بقى	وغادي	الوافر	٨٦
ولكتني	عميد	الرجز	٦٠
	(ر)		
ولانتي	فأنظر	البسيط	٣٣
فأصبحوا	بشر	البسيط	٧٤
وما نبالي	ديار	البسيط	٨٧
وكحل	بالعواور	الرجز	١٢٤
وعينان	الخمر	الطويل	١١٤
له رجل	زفير	الطويل	٨٢
	(س)		
اضرب عنك	الفرس	المنرح	٨٢
تقاعس	فاقعنا	الرجز	٩٢
	(ض)		
ومن ولدوا	العرض	الهجز	١٢٧
ياليبني	الياض	الرجز	٦٢

صلدر اليت	القافية	البحر	الصفحة
	(ع)		
أرددت	بلقع	الطوليل	٦٠
ترافق	فارفَّعَـا	الرجز	٩٢
	(غ)		
أصحابك	من يبغى	الطوليل	٦٣
	(ق)		
حسي	المياثيق	الطوليل	١٤٢
إذا العجوز	تملق	الرجز	٨٧
كان	الفرق	الرجز	٨٧
	(ل)		
اسمع حديثاً	سالا	البسيط	١٤٤
تمعن	عواولا	الرجز	١٢٤
فلا مزنة	إيقالها	المتقارب	٦٣
كانني بفتحاء	شيمالي	الطوليل	٣٣
	(م)		
لا تكثرن	صائمًا	الرجز	٦١
صددت	يدوم	الطوليل	٣٥
وقدمت	حلم	البسيط	٨٦
ولكن نصفاً	هاشم	الطوليل	١٢٧
في الرماح	سلام	البسيط	٣٤
	(ن)		
وثلثاً	فأطعنا	الرمل	٥٢
درس المنا	السوان	الكامل	٣٤
أعرف	العينانا	الرجز	٥١
	(هـ)		
واشرب	واديهـا	البني	٥٦

(ج) فهرس الأعلام

حبيب بن أوس الطائي	٥٩	(ا)					
إبراهيم بن هرمه	١٥٩	أبو حرب بن أبي الأسود	٥٩				
الأخفش سعيد بن مسعدة	٥١	الحريري القاسم بن علي	٢٦				
ابن أشنة	٥٣	حمد الرواية	٤١				
ابن أبي إسحاق الحضرمي	٤٠	حمزة بن حبيب الزيات	١١٤				
(خ)			ابن الأعرابي محمد بن زياد	٧٢			
ابن خروف علي بن محمد	٤٥	الأندلسي القاسم بن أحمد	١٣٣				
ابن الخشاب عبد الله بن أحمد	٢٠	(ب)					
أبو بكر الأنباري	٢٤	الحضراوي محمد بن يحيى	٧٢				
بشار بن برد	٥٢	خلف الأحمر	٥٩				
أبو البقاء العكبري	١٥٩	الخليل بن أحمد	٧٧				
(د)			(ت)				
التاج بن مكتوم	٧٢	ابن دريد محمد بن الحسن	٩٥	ابن دريد محمد بن الحسن	٩٥		
(ز)			(ث)				
شلوب أحمد بن يحيى	١١١	الزجاجي عبد الرحمن	٥٩	شلوب أحمد بن يحيى	١١١		
أبو زيد سعيد بن أوس	٥١	(ج)			أبو جعفر الصفار قاسم بن علي	١٣٢	
(ص)			(ه)			الجليس حسين بن موسى	٤٥
أبو الأسود الدؤلي	١٥٨	ابن السراج محمد بن السري	٢٤	أبو حيان	٢٩		
السهيلي عبد الرحمن	٤٦	سيبووه	١٥٩	ابن العاج أحمد بن محمد	٢٤		
حازم بن محمد	٣٣			حازم بن محمد	٣٣		

٦٤	فخر الدين الرازي	(ش)
٥٣	الفضل بن العباب	ابن شاكر محمد بن أحمد
١١٧	ابن فلاح منصور	(ص)
(ك)		ابن الصائغ محمد بن عبد الرحمن
١٥٩	الكسائي علي بن حمزة	(ض)
(م)		ابن الصائغ علي بن محمد
٦٧	المازني بكر بن محمد	(ط)
١٠٢	محمد بن الحسن الشيباني	ابن الطراوة سليمان بن محمد
٦٦	محمد بن محمود الأصبhani	(ع)
٥٣	المختار بن أبي عبيدة	عاصم بن يهذلة
٥١	المزرياني	عبد الله بن عامر
١٤٥	المفضل بن مسلمة	عبد الله بن مون
٨٣	مروان بن أبي حفصة	عبد الواحد الطواوح
١٥٩	معاذ الهراء	أبو عبيد القاسم بن سلام
١٦٠	أبو المنهال عوف بن ملحم	ابن عصفور علي بن مؤمن
١٥٩	ميمون الأقرن	عند الدولة فنا خسرو
(ن)		عطاء بن أبي الاسود
٥١	ابن النحاس محمد بن إبراهيم	أبو علي الفارسي
(ه)		علي بن مصعود الفرغاني
٥٠	ابن هشام عبد الله بن يوسف	عمرو بن أحمر الباهلي
(ي)		أبو عمرو بن العلاء
١٦٠	يعيني بن زياد الفراء	عنترة الفيل
١٥٩	يعيني بن يعمر	عيسى بن عمرو
٦١	يونس بن حبيب	(ف)
		الفارابي

(هـ) أهم مراجع التحقيق

- ١ - أخبار النحوين البصريين: لأبي سعيد السيرافي.
- ٢ - أخبار النحوين: لأبي بكر محمد بن الحسن الزيدى.
- ٣ - أسرار العربية: لأبي البركات الأنباري.
- ٤ - الأشباء والنظائر النحوية: للإمام السيوطي.
- ٥ - أصول النحو: لابن السراج.
- ٦ - إعراب القرآن: للزجاج.
- ٧ - الأعلام للزركلى، دار العلم.
- ٨ - الإغراب في جدل الإعراب: لأبي البركات الأنباري.
- ٩ - إملاء مامن بن الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في القرآن: لأبي البقاء العكبرى.
- ١٠ - إنماء الرواية على أنباء النحاة: لجمال الدين بن الحسن القفطى.
- ١١ - الإنصاف في مسائل الخلاف: لأبي البركات الأنباري.
- ١٢ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: لابن هشام.
- ١٣ - الإيضاح في علل النحو: لأبي القاسم الزجاجى.
- ١٤ - البحر المحيط لأبي حيان
- ١٥ - البداية والنهاية لابن كثير.
- ١٦ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: للإمام السيوطي.
- ١٧ - البيان في غريب إعراب القرآن: لأبي البركات الأنباري.
- ١٨ - تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: لابن مالك.
- ١٩ - ناج العروم للزيدى، ط الكويت.
- ٢٠ - تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد: للدمامى.

- ٢١ - التعريف بفن التصريف: للدكتور عبد العظيم الشناوي.
- ٢٢ - النبین عن مذاهب النحویین للمکبّری، دار الغرب الاسلامی بیروت.
- ٢٣ - تدريب الراوی للسيوطی.
- ٢٤ - حاشیة الامیر على مفہی الیبیب.
- ٢٥ - حاشیة الخضری على شرح ابن عقیل.
- ٢٦ - حاشیة الدسوقي على مفہی الیبیب.
- ٢٧ - حاشیة السیوطی على شرح ابن عقیل.
- ٢٨ - حاشیة الصبان على شرح الأشمونی لآلیة ابن مالک.
- ٢٩ - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة: للإمام السیوطی.
- ٣٠ - حلیة الأولیاء لأبی نعیم. دار السعادۃ.
- ٣١ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: لعبد القاهر البغدادی.
- ٣٢ - الخصائص: لابن جنی، بتحقيق الأستاذ محمد على النجار.
- ٣٣ - دراسات لأسلوب القرآن الكريم: للدكتور محمد عبد الخالق عضیمة.
- ٣٤ - الدرر اللوامع على همع الهوامع: لأحمد بن أمین الشنقطی.
- ٣٥ - دیوان حسان، دار الكتاب العربي.
- ٣٦ - دیوان الحطیبة، دار صادر.
- ٣٧ - دیوان الشاعر رؤبة، دار صادر.
- ٣٨ - دیوان العجاج، دار الشرق.
- ٣٩ - دیوان کثیر، دار الثقافة.
- ٤٠ - دیوان لبید، دار صادر.
- ٤١ - سر صناعة الإعراب: لابن جنی، دار القلم، دمشق.
- ٤٢ - شذرات الذهب لابن العماد، القاهرة.

- ٤٣ - سيبويه إمام النحاة: لعلى النجدي ناصف.
- ٤٤ - شذور الذهب: لابن هشام.
- ٤٥ - شذا العرف في فن الصرف للحملاوي، ت علاء الدين عطية.
- ٤٦ - شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم، بيروت.
- ٤٧ - شرح التصريح على التوضيح: للشيخ خالد الأزهري.
- ٤٨ - شرح التسهيل لابن مالك.
- ٤٩ - شرح شواهد ابن عقيل: للشيخ عبد المنعم الجرجاوي.
- ٥٠ - شرح الشافية للرحباني
- ٥١ - شرح العيني لشواهد الأشموني.
- ٥٢ - شرح المفصل: لابن يعيش.
- ٥٣ - شرح الملوكي في التصريف، المكتبة العربية، حلب
- ٥٤ - الصحاح للجوهري.
- ٥٥ - طبقات النحاة واللغويين: لابن قاضي شهبه.
- ٥٦ - طبقات النحوين: للزبيدي، دار المعارف.
- ٥٧ - علم أصول الفقه: للشيخ محمد عبد الله أبو النجا.
- ٥٨ - علوم الحديث لابن الصلاح، ت د. العتر، المكتبة العلمية.
- ٥٩ - قطر الندى وبل الصدى: لابن هشام.
- ٦٠ - القاموس المعحيط.
- ٦١ - الكافية لابن الحاجب.
- ٦٢ - كتاب سيبويه، ت عبد السلام هارون.
- ٦٣ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: لجبار الله الزمخشري.
- ٦٤ - كشف الخفاء للعجلوني.

- ٦٥ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام السيوطي.
- ٦٦ - لسان العرب: ابن منظور، دار صادر.
- ٦٧ - لمع الأدلة في أصول النحو: لأبي البركات الأنباري، ت: أ. الأفغاني.
- ٦٨ - المحسن للرازي.
- ٦٩ - مختار الصحاح: للإمام محمد الرazi.
- ٧٠ - المدارس النحوية: للدكتور شوقي ضيف.
- ٧١ - المزهر في علوم اللغة وأنواعها: للإمام السيوطي، ط: البابي الحلبي.
- ٧٢ - معجم الأدباء للحموي، دار المؤمن.
- ٧٣ - معجم البلدان: لياقوت الحموي.
- ٧٤ - معجم الشعراء.
- ٧٥ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: لمحمد فؤاد عبد الباقي.
- ٧٦ - المعجم الوسيط: ط مجتمع اللغة العربية.
- ٧٧ - المقتضب: للمبرد، بتحقيق الدكتور محمد عبد الخالق عصيمة.
- ٧٨ - المقرب: لابن عصفور.
- ٧٩ - من تاريخ النحو: لسعيد الأفغاني.
- ٨٠ - النحو الوافي: للأستاذ عباس حسن.
- ٨١ - نزهة الآباء: لأبي البركات الأنباري.
- ٨٢ - نفع الطيب للمقرizi، دار صادر.
- ٨٣ - نشأة النحو: للشيخ محمد الطنطاوي.
- ٨٤ - هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي.
- ٨٥ - همع الهوامع شرح جمع الجوامع: للإمام السيوطي.
- ٨٦ - وفيات الأعيان لابن خلkan، دار صادر، بيروت.

المحتويات

٥	مقدمة المحقق
٧	مقدمة
١١	ترجمة الإمام السيوطي
١٥	[تقديم]
٢١	الكلام في المقدمات
٢١	المسألة الأولى
٢٢	المسألة الثانية
٢٤	المسألة الثالثة
٢٧	المسألة الرابعة
٢٩	المسألة الخامسة
٣٠	المسألة السادسة
٣٢	المسألة السابعة
٣٤	المسألة الثامنة
٣٦	المسألة التاسعة
٣٧	المسألة العاشرة
٣٩	الكتاب الأول: في السماع
٤٩	الاستدلال بالقرآن
٧٣	الكتاب الثاني: في الإجماع

.....	مسألة ..
٧٤ مسألة
..... مسألة ..
٧٩	الكتاب الثالث: في القياس ..
..... [المسألة] الأولى ..
٨٣ [المسألة] الثانية ..
..... [المسألة] الثالثة ..
٨٥ [المسألة] الرابعة ..
..... [المسألة] الخامسة ..
٩٢ [المسألة] الأولى ..
..... [المسألة] الثانية ..
٩٩ [المسألة] الثالثة ..
..... [المسألة] الرابعة ..
١٠٥ [المسألة] الخامسة ..
..... [المسألة] السادسة ..
١٠٦ [المسألة] السابعة ..
..... [المسألة] الثامنة ..
١٠٩ [المسألة] التاسعة ..
..... [المسألة] العاشرة ..
١١٠ [المسألة] الحادية عشرة ..
..... [المسألة] الثانية عشرة ..
١١١	خاتمة ..
..... ذكر مصالك الفلة ..
١١٤	

١٢٢.....	ذكر القوادح في العلة
١٢٣.....	مسألة في الدور
١٢٤.....	مسألة في اجتماع ضددين
١٢٤.....	مسألة في التسلسل
١٢٥.....	مسألة: القياس جلي وخفى
١٢٥.....	خاتمة
١٢٧.....	الكتاب الرابع: في الاستصحاب
١٢٩.....	الكتاب الخامس: في أدلة شتى
١٤٠.....	[بيان العلة]
١٤٠.....	(الاستدلال بعد الدليل في الشيء على نقيمه)
١٤١.....	(الاستدلال بالأصول)
١٤١.....	(الاستدلال بعدم النظير)
١٤٢.....	[الاستحسان]
١٤٤.....	[الاستقراء]
١٤٤.....	[الدليل الباقي]
١٤٥.....	الكتاب السادس: هي التعارض والترجيح
١٤٥.....	[المسألة الأولى]
١٤٦.....	[المسألة] الثانية
١٤٧.....	[المسألة] الثالثة
١٤٧.....	[المسألة] الرابعة
١٤٨.....	[المسألة] الخامسة
١٤٨.....	[المسألة] السادسة

١٤٩.....	[المسألة] السابعة
١٤٩.....	[المسألة] الثامنة
١٤٠.....	[المسألة] الخامسة
١٥١.....	[المسألة] العاشرة
١٥١.....	[المسألة] العادمة عشرة
١٥٢.....	[المسألة] الثانية عشرة
١٥٢.....	[المسألة] الثالثة عشرة
١٥٣.....	[المسألة] الرابعة عشرة
١٥٤.....	[المسألة] الخامسة عشرة
١٥٧.....	[المسألة] السادمة عشرة
١٥٩.....	الكتاب السابع: في أحوال مستحبط
١٦١.....	[المسألة] الثانية
١٦٢.....	[المسألة] الثالثة
١٦٢.....	[المسألة] الرابعة
١٦٣.....	الفهارس
١٦٤.....	(أ) فهرس الآيات القرآنية المستشهد بها
١٦٥.....	(ب) فهرس الأشعار
١٦٧.....	(ج) فهرس الأعلام
١٦٩.....	(د) أهم مراجع التحقيق
١٧٣.....	(و) المحتويات